

# النحو والدلالة

المؤلف

السيد جعفر مرتضى العاملي



معاونية الرئاسة للعلاقات الدولية  
في منظمة الاعلام الاسلامي

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ





Books.Rafed.net

# الدّين والدرّاس

المؤلف

السيد جعفر مرتضى العاملي



منظمة الاعلام الاسلامي

٢٧٥





الكتاب: المواسم والمراسيم.

المؤلف: السيد جعفر مرتضى العاملي.

الناشر: معاونية العلاقات الدولية في منظمة الاعلام الاسلامي.

الجمهورية الاسلامية في ايران / طهران / ص. ب ١٣١٣ / ١٤١٥.

المطبعة: سپهر - طهران.

التاريخ: الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م

طبع منه: ٥٠٠٠ نسخة.



مقدمة الناشر

قراءنا الأعزّة

ضمن سلسلة الكتب التي أصدرتها منظمة الاعلام الاسلامي نقدم هذا الكتاب آملين أن يترك أثره الجيد في تنوير الأذهان حول مسألة كانت وستبقى طبيعية لو لا ما قام به المغرضون والجهلة من تهوييل وإضفاءٍ لصفات غريبة عليها.

هذه المسألة هي مسألة الاحتفالات التي اعتاد المسلمون — منذ القدم — القيام بها إحياءً لإحدى الذكريات الرائعة في تاريخهم الإسلامي ، مثلهم في ذلك مثل أية أمَّةٍ أخرى تحترم مقدساتها ، وتبجلُ أيامها الكبرى ، وذكرياتها الخالدة . بل هي حالة لدى الإنسان الفرد قبل الجماعة لا يشذُ عنها أحد .

إن الاقتران الزماني والمكاني للحوادث يترك أثره الكبير في النفس، ولذا فهي تعمل على استعادة الذكريات واستيحاء العبر فيها. وتلك طريقة من أفضل طرق التربية عموماً والتربية القرآنية بالخصوص. فما أكثر تذكير القرآن الكريم بأيام الله وشعائره، وما أشدَّ تعظيم الإسلام لسِيرِ العظماء وفي طليعتها سيرة إبراهيم (ع) وملة إبراهيم الحنيفية الحالصة، حتى لنجد الإسلام يخلد حركة حالصة من فرد من أفراد العائلة الابراهيمية لأنها تَمَّت عن وعي، وقس على هذا تخليد القرآن الكريم لحركة من حركات أهل البيت (ع) نتيجة لما تضمنته من إخلاص عظيم وذلك كما

في قضية الإطعام التي خلّدتها القرآن الكريم بقوله: «وَيَطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حِبِّهِ مَسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا # إِنَّمَا نَطْعَمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شَكُورًا».<sup>١</sup>  
ولا يتسع لنا المجال لو أردنا أن نستعرض كل الأمثلة الزمانية والمكانية  
لهذه الخصيصة القرآنية التربوية الفطرية.

فالاحتفال بالذكر العظيمة هو مقتضى الأصل والفطرة والطبيعة بل  
ولا يحتاج إلى دفع شرعي بعد أن كان يشكل حالة طبيعية ومصداقا لأوامر التكريم  
والتبجيل. والمطالع لهذا الكتاب يجد أن كل ما ذكر من أدلة مانعة لا تنقض  
مطلقا دليلا على الردع عن هذه السيرة الإنسانية الطبيعية... ولو افترضنا أن  
الإسلام يعارض هذا المعنى لكن من الطبيعي أن تتطافر الأدلة في المنع، وليس  
لدينا ما يمنع بل لدينا ما يحث على العمل بهذه السيرة الإنسانية خصوصا إذا تحول  
من مجرد الفرح والحزن إلى عملية استيحاء واعية للذكر ومعطياتها.

ترى ماذا على المسلمين لو أحياوا ذكرى المعراج واستوحوا معاني العظمة  
الإنسانية منه؟ وهل عليهم من غضاضة لواحتفلوا بيوم الهجرة النبوية الشريفة، أو  
الثورة الحسينية العظيمة؟! وهل بعد ذلك بدعة كما يدعى الوهابيون الجهلة؟  
وهذا نعرف أن تركيزنا على جواز هذا الإحياء بل استحبابه لا يعني مطلقا  
تبرير ما يجري من أعمال مخالفة للشريعة أحيانا، فإنها أمور مرفوضة في أي زمان أو  
مكان كانت، وهذا أمر لا يغيب عن بال الواقعين.

وبحذا لوثاب إلى رشدهم أولئك الذين يتهمون الناس سريعا بالكفر  
والبدعة والجحود وأمثال ذلك من التهم العظيمة الوزر، وبحذا لوعملوا على وحدة  
الصف... دون تناسي مسألة تطهير هذه الاحتفالات مما علق بها من شوائب غير  
صحيحة.

وهكذا نعود أمة موحدة صامدة في وجه الظلم، بل ونحوّل احتفالاتنا إلى  
مجالات إسلامية تربوية كبيرة تعمل على تحقيق نفس الأهداف السامية.  
والله الموفق للصواب

معاوية العلاقات الدولية  
في منظمة الإعلام الإسلامي

---

١ - الإنسان: ٩-٨.



## تقديم

### بسم الله الرحمن الرحيم


والحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على محمد وآلـه الطاهرين، واللـعنة على أعدائهم أجمعـين، إلى قيام يوم الدين.

وبعد ...

فـلم يكن ليدور في خـلدي في يوم من الأيام، أن يكون موضوع الاحتفـال بالـمناسبات، وإـقامة المـواسم، مـوضوعاً للـبحث أو بـحـالاً لـلـتشـكـيك والنـقـض والإـبرـام، من أيـّ كان وفي أيـّ من الـظـرـوف والأـحوال... فـضـلاـ عنـ أنـ أـبـتـلـيـ أناـ شـخـصـياـ بـالـبـحـثـ فـيـهـ، وـأـجـمـعـ لـهـ الشـواـهـدـ وـالـدـلـائـلـ...

ولـكنـ... ماـ عـشـتـ أـرـاكـ الـدـهـرـ عـجـباـ... فـهـاـ أـنـاـذـاـ لـأـجـدـ مـنـاصـاـ منـ أنـ أـتـصـدـىـ هـذـاـ مـوـضـوعـ، وـأـصـرـفـ فـيـهـ شـطـراـ مـنـ عـمـرـيـ الـذـيـ مـاـ كـنـتـ أـحـبـ لـهـ يـصـرـفـ فـيـ مـثـلـ هـذـهـ الـأـمـورـ الـجـانـبـيـةـ الـتـيـ تـجـاـوزـتـ حـدـ الـوـضـوـحـ، لـتـكـوـنـ مـنـ الـضـرـورـاتـ وـالـبـدـيـهـيـاتـ لـدـىـ سـائـرـ أـبـنـاءـ الـبـشـرـيـةـ، مـنـ يـتـعـاـمـلـونـ مـعـ الـأـمـورـ بـسـلـامـةـ الـفـطـرـةـ، وـصـفـائـهاـ، وـبـصـحـيـحـ الـعـقـلـ، وـصـرـيـحـ الـوـجـدانـ...

نعم... لقد رأـيـتـيـ غـيرـ قادرـ عـلـىـ التـخلـصـ، وـلـاـ عـلـىـ التـملـصـ مـنـ هـذـاـ الـأـمـرـ، بعدـ أـنـ كـانـتـ ثـمـةـ فـيـةـ اـخـتـارـتـ لـنـفـسـهـاـ لـيـسـ فـقـطـ أـنـ تـثـقلـ الـعـقـلـ بـالـقـيـودـ الـمـرهـقةـ، وـتـعـطـلـ دـورـ الـوـجـدانـ، وـتـمـنـعـ مـنـ تـأـثـيرـ الـفـطـرـةـ... وـإـنـاـ قدـ تـعـدـتـ ذـلـكـ إـلـىـ أـسـلـوبـ



التهويش، والتشویش، والعربدة، وحتى إيصال الأذى إلى الآخرين، وهتك حرماتهم، ما وجدت إلى ذلك سبيلاً.

حيث أدرك من تسموا بالعلماء فيها: أنهم لا يملكون من الأدلة على ما يدعون، سوى الشعارات الفارغة، وتوزيع التهم الباطلة – وبلا حساب – ورمي الآخرين بالكفر تارةً، وبالشرك أخرى، وبالابتداع في الدين ثالثة... وهكذا... فكانت هذه الدراسة الموجزة، التي أريد لها أن تعطي صورة واضحة قدر الإمكان لما ي قوله هؤلاء الناس في هذه المسألة، مع الإشارة إلى بعض موارد الخلل والضعف في تلكم الأقاويل، مع التأكيد على أن سلاحنا الأول والأخير هو الدليل القاطع والبرهان الناصع... وعلى أن هدفنا هو خدمة الحق والدين، والذب عن شريعة سيد المرسلين... وعلى أن تقوى الله سبحانه، والخوف من عقابه، والأمل في ثوابه هو الذي لابد وأن يهيمن على كل أقوالنا وأفعالنا، بل وعلى كل حياتنا وجودنا.

والله نسأل: أن يهب لأولئك الذين يشغلوننا بأمور جانبية، وغير ذات أهمية، العقل قبل كل شيء، ومعه الإنصاف، وأن يمن عليهم بالتقوى، والخوف من عقاب الله أولاً، ثم الرجاء لثوابه ثانياً.

وأن يمن علينا، وعلى جميع إخواننا المؤمنين العاملين المخلصين بال توفيق والتيسير، في جميع ما نقول ونفعل، إنه ولي قدير، وبالاجابة حري وجدير، وهو خير مأمول، وأكرم مسؤول.

ایران – قم المشرفة

٢٠ ربيع الاول ١٤٠٧ هـ . ق

جعفر مرتضى العاملي

عامله الله بلطفه وإحسانه



## تمهيد

### الهداية القرآنية

قال الله سبحانه في كتابه الكريم، في مجال رسم الأسس والمنطلقات للدعوة الالهية الى سبيله: «أدع إلى سبيل ربك بالحكمة والوعظة الحسنة، وجادهم بالتي هي أحسن».<sup>١</sup>

فهذه الآية قد أعطت النظرة الشمولية للاسلام، فيما يرتبط بسياسته الاعلامية، ورسمت هذه السياسة أساسها ومنطلقاتها بدقة، وبعمق يستوعب كل اتجاهاتها ومناخيها... ولستنا هنا في صدد بيان وتحديد ذلك ...، ولكننا نشير إلى أمر المحت إليه الآية الكريمة، وهمّنا لفت النظر إليه، والتوجيه نحو التأمل فيه، وهو:

أن نهج القرآن وطريقته – كما ألمحت إليه الآية الشريفة – هو استشارة العقول، ومحاكمة الناس إلى ضمائرهم، وإرجاعهم إلى سليم الفطرة وإنصاف الوجدان ...

ولم ينجد القرآن قد حكم على أحد بالكفر، أو بالفسق، إلا ضمن ضوابط عامة، يكون لكل أحد كامل الحرية في أن يطبقها على نفسه أو لا يطبقها.

---

١ - النحل: ١٢٥.



أَمَّا أَن يُطْبِقُهَا عَلَى الْآخَرِينَ بِأَشْخَاصِهِمْ وَأَعْيَانِهِمْ، فَلَيْسَ لَهُ ذَلِكُ، إِلَّا فِي  
الْحَدُودِ الَّتِي أَجَازَهَا الْاسْلَامُ، وَلَمْ يَرْفِيَهَا مَا يَتَنَافَى مَعَ أَيِّ مِنْ أَصْوَلِهِ وَقَوَاعِدِهِ...  
أَيِّ فِي خَصُوصِ الْمَوَارِدِ الَّتِي قَبِيلَ بِهَا الْآخَرُونَ، وَأَقْرَبُوا بِانْطِبَاقِهَا عَلَى أَنفُسِهِمْ وَفَقَ  
الضَّوَابِطِ الْعَامَةِ الَّتِي يَعْرَفُهَا وَيُقْرِبُهَا الْجَمِيعُ...

هذا عَلَى الرَّغْمِ مِنْ أَنَّ الْحَقَّ رَبِّا يَكُونُ مُرَأً، أَوْ مُخْجَلاً لِكَثِيرٍ مِنْ أُولَئِكَ  
الَّذِينَ اخْتَارُوا الْانْحرافَ عَنْ جَادَةِ الْحَقِّ، وَالْابْتِعَادَ عَنِ الطَّرِيقَةِ الْقَوْمِيَّةِ، وَالْخُطَّةِ  
السَّلِيمَةِ الْمُسْتَقِيمَةِ.

نَعَمْ... لِرَبِّا تَمَسُّ الْحَاجَةِ – وَذَلِكَ كَثِيرٌ فِي الْقُرْآنِ أَيْضًا – إِلَى تَصْعِيدِ  
الْتَّحْدِيِّ، إِلَى حَدَّ الْتَّلْوِيْعِ أَوِ التَّصْرِيْعِ بِمَا لَوْلَمْ يَبَدِرَ إِلَى التَّلْمِيْعِ أَوِ التَّصْرِيْعِ بِهِ  
لَكَانَ خَطَّرًا عَلَى الْاسْلَامِ وَعَلَى قَوَاعِدِهِ وَمُبَانِيهِ مِنَ الْأَسَاسِ.

وَلَكِنَّهَا تَكُونُ حَالَاتٍ اسْتَثْنَائِيَّةٍ – يَعْقِبُهَا الْإِسْتِدَلَالُ وَالتَّفَهِيمُ مُبَاشِرَةً –  
وَلَا يَمْكُنُ أَنْ تَتَخَذَ الصَّفَةُ الطَّبِيعِيَّةُ الَّتِي يَفْتَرَضُ جَعْلُهَا أَسَاسًا لِلتَّحْرِكِ فِي الْمَحَالِ  
الْعَامِ لِلْدُّعَوَّةِ الْاسْلَامِيَّةِ.

هَذَا كُلَّهُ... لَوْلَمْ نَقْلٌ: إِنَّ الْمَنْطَلِقَ الْاسْلَامِيَّ لِكُلِّ حَوَارٍ مِنْ صَفَّ  
وَهَادِفٍ وَبَنَاءً هُوَ قَوْلُهُ تَعَالَى: «وَإِنَّا أَوْ إِنَّا كُمْ لَعَلَى هَدَىٰ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ...»<sup>١</sup>.  
حِيثُ يَرِيدُ سُبْحَانَهُ أَنْ يَهْبَيَ الْطَّرفَ الْآخَرَ لِلْبَحْثِ الْعَلْمِيِّ، الْقَائِمِ عَلَى أَسَاسِ  
الْدَّلِيلِ السَّاطِعِ، وَالْبَرْهَانِ الْقَاطِعِ، بَعِيدًا عَنْ أَجْوَاءِ التَّشَجُّعِ وَالْأَنْفَعَالِ وَالشُّكِّ  
وَالرِّيبِ.

وَلَعِلَّ هَذَا بِالذَّاتِ هُوَ الْمَقْصُودُ مِنَ الْمُحَادَلَةِ بِالِّيَّهِيَّ أَحْسَنْ... حِسْبَمَا  
نَصَّتْ عَلَيْهِ الْآيَةُ آنَفَهُ الذِّكْرِ.

عَلَيْهِ (ع) ... وَأَهْلِ الشَّامِ

وَنَجَدَ إِلَى جَانِبِ ذَلِكَ :

أَنْ طَرِيقَةً أَمْتَنَّا عَلَيْهِمُ الصَّلَاةَ وَالسَّلَامَ وَخُطَّبَهُمْ لَمْ تَتَعَدَّ هَذَا النَّهَجُ، وَذَلِكَ  
تَأْسِيًّاً مِنْهُمْ بِالنَّبِيِّ الْأَكْرَمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَالتَّزَامًاً مِنْهُمْ بِالْهُدَىِ الْقَرَآنِيَّةِ  
الرَّائِدَةِ...



وعلى هذا الأساس، فإننا نجد: أن دعوة علي عليه السلام أصحابه إلى عدم سب أهل الشام، ولكن بإمكانهم أن يصفوا أعمالهم، معللاً ذلك بأنه أصوب في القول، وأبلغ في العذر.<sup>١</sup>

ان هذه الدعوة... قد جاءت منسجمة كل الانسجام مع تعاليم القرآن الكريم، وتوجيهاته السامية، في مجال المداية إلى سبيل الله، والدعوة إلى دينه... مع أنه عليه السلام يستحل دماءهم، ويباشر قتلهم... حتى لقد قيل: إنه عليه السلام قد قتل منهم بنفسه عدة مئات في ليلة واحدة، وهي المسماة بـ«ليلة الهرير».

ولم يكن موقفه هذا... وهو الالتزام بالكلمة المذهبة، والعمل بالهدى القرآني الرائد... خاصاً بالذين حاربوه في صفين، أو في الجمل، والنهروان، وإنما هو ينسحب على مجمل مواقفه في حياته، صلوات الله وسلامه عليه، وعلى أبنائه الأئمة المiamين، الطيبين الطاهرين.

**مواقف الحسين (عليه السلام) في نفس الاتجاه**

كما ان من الواضح: أن أعظم مواجهة حادة تعرض لها الأئمة عليهم السلام، وأشدّها إثارةً، هي تلك التي تعرض لها سيد شباب أهل الجنة، السبط الشهيد، الحسين بن علي صلوات الله وسلامه عليه، حينما قرر أن يواجه الطاغوت، وأن يقدم نفسه، وأبناءه، وأهل بيته، وأصحابه، في سبيل الله والمستضعفين... فنجد في عليه السلام حينما يريد أن يستدلّ لموقفه من يزيد الطاغية، ومن نظام حكمه، ذلك الموقف الذي يعرف بدقة نتائجه وآثاره، نجده لا يذكر يزيد بن معاوية، إلا بما عرف وشاع عنه، فيقول:

«... إنّا أهل بيت النّبوة، ومعدن الرّسالة، ومختلف الملائكة، بنا فتح الله، وبنا يختّم، ويُزيد رجل شارب الخمور، وقاتل النفس المُحترمة، مُغلّن بالفسق، ومثلي لا يابع مثله...».<sup>٢</sup>

١ - راجع: نهج البلاغة، بشرح محمد عبده / ج ٢ / ص ٢٢١، وتنزكرة الخواص / ص ١٥٤ / وصفين لنصر ابن مزاحم / ص ١٠٣ / والأخبار الطوال / ص ١٦٥.

٢ - مقتل الحسين (ع): للمقرئ / ص ١٣٩ عن مثير الأحزان لابن نعيم الحلي. والفتح / لابن أثيم / ج ٥ / ص ١٨.



فهو عليه السلام قد أعطى الميزان والضابطة، والتعليق الواضح، لكونه عليه السلام لا يحق له أن يباع يزيد. ولكنه يجعل ذلك ضمن قانون عام تكون نتيجته أن هذا الصنف من الناس، وهذه النوعية، لا يحق لها أن تباع تلك النوعية، وذلك الصنف، ملخصاً ذلك بقوله: «ومثلي لا يباع مثله».

ثم... وبما أن ذكر تلك الضابطة، قد استلزم التصريح ببعض ما ربما يتوهם منافاة التصريح به للهداية القرآنية... نجده عليه السلام يشير إلى أنَّ ذلك التوهم مسؤول له، مادام أن يزيد بن معاوية «معلن بالفسق» ولا يتستر بذلك، فكما لامحال لأيٍ تردّد أو خيار في اتخاذ ذلك القرار، كذلك لامحال للتواقي، ولا للتردد في الجهر به، والإعلان عن مبرراته ودوافعه...

### الإمام الحسين (ع) في كربلاء:

وبعد... فالبرغم من أن واقعة الطفَّ كانت من أبشع ما عرفه التاريخ البشري... فإننا لأنجد الإمام الحسين عليه الصلاة والسلام فيها إلا ذلك الصابر المحتسب الذي لا تندُّ منه حتى ولو كلمة واحدة في غير المسار الطبيعي للهداية القرآنية التي تقدمت الإشارة إليها.

بل إن كلماته في ذلك الموقف المصيري كانت تطفح بالحب والحنان، وتفيض بالأدب والطهر والنبل، والنزاهة عن كل سباب قبيح، أو استرسال مسيء، رغم هول المصائب التي يواجهها، وفادحة الكوارث التي يعاني منها...  
بل نجده (ع) - كما كان - حتى لأعدائه، والذين يقتلون صحبه وولده، ويريدون إزهاق نفسه، ثم سيُنسأه - نجده - يبقى كالوالد الرحيم، الذي تذهب نفسه عليهم حسرات، والذي لا هم له إلا هدايتهم، وحملهم على المحجة البيضاء، وإرشادهم إلى سبيل الخير، والفلاح والرشاد...

### الأئمة (ع) والموافق الحادة

وإذا ما رأينا أحياناً بعض المواقف الحادة والفاصلة للأئمة عليهم السلام، فإنما هو في مقابل أولئك الذين حاولوا ضرب أساس الإسلام، وتفويض دعائمه، من أمثال أبي الخطاب، والمغيرة بن سعيد، وأضرابهما من الغلة والنواصب. ولسنا في مجال استقصاء ذلك هنا.



## الاسلام... وظاهرة الجحود

وبعد أن تحقق لدينا أن طريقة القرآن، ونهج الاسلام إنما هو الدعوة إلى سبيل الله بالحكمة والوعظة الحسنة، والجدال بالتي هي أحسن... وأن الأساس والمنطلق هو الحوار الموضوعي المنصف، القائم على قاعدة: «وَإِنَا أَوْيَاتَاكُمْ لِعَلِيٍّ هَدِيٍّ أَوْ فِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ» و «مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ» و «فَمَنْ شاءَ فَلِيُؤْمِنْ، وَمَنْ شاءَ فَلِيَكُفِرْ» وذلك في ظل حرية العقل، وحرية التعبير، وحرية الموقف...

وعرفنا كذلك : أن الرفق، والرضا، والتفاهم، وروح التعاون في البحث الموضوعي النزيه والهادف... هو الجو الطبيعي ، الذي يريده الاسلام، ويرى أنه يتهيأ له في ظله تكريس وجوده، وتأكيد واقعيته وأصالته...

إذا عرفنا ذلك كله... فإننا ندرك : أن ما يدينه الاسلام، ويرفضه، ويسعى إلى إزالته، هو حالة تكبيل العقل في قيود الهوى، والعواطف، والشهوات، والمصالح الشخصية، والقبيلية، والأهواء والعصبيات...

فهو يرفض ويحارب ظاهرة: «وجحدوا بها» من أجل الحفاظ على بعض الامتيازات الظالمة التي جعلوها لأنفسهم، أو استجابه لداع غير واقعية ولا أصلية، أو من أجل الحصول على بعض المللذات الزائلة، والتمتع بها، أو من أجل الحفاظ على مركز اجتماعي، أو على وضع اقتصادي، أو سياسي معين، وإن كان ذلك على حساب «المستضعفين الذين لا يستطيعون حيلة، ولا يهتدون سبيلاً»، أو حتى على حساب كل المثل والقيم الإنسانية، وكل الضوابط والمعايير والأحكام الإلهية...

هذا... بالإضافة إلى أن أولئك الجاحدين، ب موقفهم الجحودي ذلك، إنما يعانون قناعاتهم، ويضطهدون عقوتهم «وآسْتِيقْنَتْهَا أَنفُسُهُمْ» فيجعلون عقوتهم ووجدانهم، وفطرتهم، وكل النبضات الإنسانية الحية في وجودهم، في سجن تلك الأهواء، والمصالح، ويشقونها بالقيود، ولتكون نتيجة ذلك هي إلقاءها في سلة المهملات، مع نفايات التاريخ.

فيأتي الاسلام... ويقف في وجه هذا البغي، ويعمل على تحطيم هذا الطغيان، فيحرر العقل والفطرة من قيد الجمود هذا، لينطلق إلى الحياة، باحثاً، ومنقباً، وبعد ذلك مستنجاً، وصاحب قرار وتصميم، حينما يستكشف كل معاني السمو، والخير والسعادة، بعيداً عن كل النزوات البهيمية، وصراع الشهوات،

ومزالق العواطف غير المتنزنة، ولا المسؤولة.  
وهذا ما يفسر لنا ما نجده في القرآن من كونه يؤثّب أشد التأنيب هذا النوع من الناس، وينعى عليهم ارتكابهم تلك الجريمة النكراء في حق فطرتهم وإنسانيتهم، والأهم من ذلك في حق عقلهم ووجود انهم ...

**الاسلام... والدعوة الى التعقل ، وال بصيرة في الدين**  
ولقد كان الاسلام ولايزال يؤكد ويردد بأساليبه المتنوعة ، وفي مختلف المناسبات على دور العقل والفطرة ، وعلى أهمية الضمير والوجودان ، والفكير والعلم .  
ففيما يرتبط بأهمية الفكر والعلم والعقل نجد العشرات ، بل المئات من الآيات القرآنية ، التي تشير إلى ذلك ... وكمثال على ذلك نشير إلى الآيات التالية :

«**فَلْ هُلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ**»<sup>١</sup>.

«**وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالَمُونَ**»<sup>٢</sup>.

«**أَفَلَا تَنْفَكِّرُونَ؟**»<sup>٣</sup>.

«**أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا**»<sup>٤</sup>.

«**وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ**»<sup>٥</sup>.

«**إِنَّ فِي ذَلِكَ لِآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**»<sup>٦</sup>.

«**أَفَلَا تَعْقِلُونَ**»<sup>٧</sup>.

«**لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ**»<sup>٨</sup>.

---

١ - الزمر / ٩.

٢ - العنکبوت / ٤٣.

٣ - الانعام / ٥٠.

٤ - الاعراف / ١٨٤، والروم / ٨.

٥ - آل عمران / ١٩١.

٦ - الرعد / ٣، والروم / ٢١ والجاثية / ١٣.

٧ - البقرة / ٤٤ و ٧٦، وآل عمران / ٨٥، والانعام / ٣٢، والاعراف / ١٦٩، ويونس / ١٦، وہود / ٥١، ویوسف / ١٠٩، والأنبياء / ٦٧ و ١٠، والمؤمنون / ٨٠، والقصص / ٦٠، والصفات / ١٣٨.

٨ - البقرة / ٢٤٢ و ٧٣ والانعام / ١٥١، ویوسف / ٢، والنور / ٦١، وغافر / ٦٧، والزخرف / ٣، والحديد / ١٧.



«لَا يَأْتِي لِقَوْمٍ بِعِقْلَوْنَ»<sup>١</sup>.

«وَأَنْقُونَ يَا أَوْلَى الْأَلْبَابِ»<sup>٢</sup>.

«وَمَا يَدَكُرُ إِلَّا أَوْلَوْلَى الْأَلْبَابِ»<sup>٣</sup>.

وبالنسبة لعلاقة الدين بالفطرة، فالله سبحانه يقول :

«فَأَقِمْ وِجْهَكَ لِلَّدِينِ حَنِيفًا فَطَرَ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا، لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ، ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ # مُنْبَيِّنٌ إِلَيْهِ وَأَنْقُونُهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ»<sup>٤</sup>.

### التَّجَنِّي ... وَالْافْرَاءُ

وبعد... فإنَّ كلَّ ما تقدِّمَ يعطينا : أنَّ ما ينتهجه بعض الناس في دعوتهم إلى مذهبهم، من أساليب فظَّةٍ وجافَةٍ، وفاشية، من قبيل التفسيق تارةً والتَّكْفِيرُ أخرى، والرمي بالشرك أو الزندقة ثالثةً، وما إلى ذلك من افتراءات وتهجمات... ناشئة عن عدم فهمهم هم لمعنى الشرك والتَّوحيد، وخلطهم بين المفاهيم التي هي من أوضح الواضحات، وإن كل ذلك لا ينسجم مع روح الإسلام، ولا يلائم تشريعاته، ومناهجه، بل الإسلام من ذلك كله بريء... .

ويتبَعُ بُعْدُ هذا النَّزْجِ عن الإسلام، وعن تعاليمه حينما نعلم : إنَّ المسائل التي يطرحونها، ما هي إلَّا مسائل اجتهادية، يخالفُهم فيها كثير، إن لم يكن أكثر علماء الإسلام... .

بل إنَّ الحقيقة هي أنَّ ما يدعون إليه، ويعملون على نشره، لا يعودون عن أن يكون مجرد شعارات فارغة، أو تحكمات باطلة، لا تستند إلى دليل، ولا تعتمد على برهان.

بل إن بعضها يخالف صريح القرآن، وما هو المقطوع به من سنة النبي (ص) وسيرته، وال الصحيح الثابت عن الصحابة والتابعين، فضلاً عن مخالفته لصريح حكم العقل، ومقتضيات الفطرة والجبلة الإنسانية.

١ - البقرة / ١٦٤، والرعد / ٤، والنحل / ١٢، والروم / ٢٤.

٢ - البقرة / ١٩٧.

٣ - البقرة / ٢٦٩، آل عمران / ٧.

٤ - الروم / ٣١٥٣٠.



## لفت نظر ضروري

إن الموضوع الذي هو محل البحث هو مشروعية الأعياد، والمواسم، والمراسيم والماضي، وجميع الاحتفالات، التي تقام للذكرى في المناسبات المختلفة، كعيد المولد النبوي الشريف، وعيد الغدير، وعاشوراء، والاحتفال بعيد الاستقلال، وبيوم العمال، وغير ذلك ... حتى عيد الجيش، ويوم الشجرة، وحتى زيارة الأماكن المقدسة في موسم معينة.

ولكن لربما نضطر في بحثنا هذا إلى تخصيص المولد النبوي الشريف بالذكر، وذلك تبعاً لما ورد في أدلةهم، ذلك لأنه هو المحور الذي تدور كلماتهم حوله عادة، وإن كانوا يهدفون – ونقصد: المانعين منهم – إلى ما هو أعم من ذلك، كما صرّحوا به في مطاوي كلماتهم واستدلالاتهم ... وكما يظهر من عموم أدلةهم، التي رأوا أنها كافية للدلالة على المنع من كل تجتمع في مكان معين، في زمان معين. فليلاحظ ذلك ... والله هو الموفق، وهو الهايدي ...



# الفصل الأول

«المواسم» و«المراسم»  
في سطور ...





Books.Rafed.net

## أول من احتفل بموالد النبي

يقولون إنَّ أول من احتفل بموالد النبي عليه الصلاة والسلام، هو— كما يقال— الامير ابو سعيد مظفر الدين الاربلي المتوفى عام ٦٣٠ هـ. ق.<sup>١</sup>.

وكان يفد الى هذا العيد طوائف من الناس من بغداد، والموصل، والجزيرة، وسنجران، ونصيبين، بل ومن فارس: منهم العلماء والمتصوفون، والوعاظ، القراء، والشعراء، وهناك يقضون في اربلا من المحرم الى أوائل ربيع الاول.

وكان الامير يقيم في الشارع الاعظم مناضد عظيمة من الخشب، ذات طبقات كثيرة، بعضها فوق بعض، تبلغ الأربع والخمس، ويزينها، ويجلس عليها - المغنون، والموسيقيون، ولاعبو الخيال حتى أعلاها الخ...»<sup>٢</sup>.

---

١ - الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري / ج ٢ / ص ٢٩٩ عن الزرقاوي / ج ١ / ص ١٦٤، وراجع: التوصل بالنبي وجهمة الوهابيين / ص ١١٥، ورسالة حسن المقصد / للسيوطى، المطبوعة مع النعمة الكبرى على العالم ص ٨٠ و ٧٥ و ٧٧؛ والبداية والنهاية / ج ١٣ / ص ١٣٧ و ١٣٦، ولم يصرح بالأولية، وكذا في تاريخ ابن الوردي / ج ٢ / ص ٢٢٨، وجواهر البحار / ج ٣ / ص ٣٣٧، والسيرات الخلبية / ج ١ / ص ٨٣ و ٨٤، والسيرة النبوية / لدحلان / ج ١ / ص ٢٤. ومنهاج الفرقة الناجية / ص ١١٠، والانصاف فيما قبل في المولد من الغلو والاجحاف / ص ٤٥، لابي بكر جابر الجزائري، وص ٤٦ و ٥٠ و ٥٧.

٢ - وفيات الاعيان / ط. سنة ١٣١٠ هـ. ق / ج ١ ص ٤٣٦ / ٤٣٧، وشذرات الذهب / ج ٥ / ص

وقد صنف له ابن دحية كتاب: «التنوير، في مولد السراج المنير» لما رأى من اهتمام مظفر الدين به، فاعطاه الامير الف دينار غير ما غرم عليه مدة إقامته<sup>١</sup>.

وقد اطربوا في وصف حاكم اربيل، بالصلاح، والخير، والبر، والتقوى كما يعلم من مراجعة ترجمته عندهم<sup>٢</sup>.

ولكن السيد رشيد رضا لا يوافق على ذلك، ويقول: «أول من أبدع الاجتماع لقراءة قصة المولد النبوى، أحد ملوك الشراكسة في مصر»<sup>٣</sup>.

وقال غيره عن الموالد: «أول من أحدثها بالقاهرة، الخلفاء الفاطميين، أو لهم المعز لدين الله، توجه من المغرب إلى مصر في شوال سنة ٣٦١... إلى أن قال: إلى أن أبطلها الأفضل بن أمير الجيوش»<sup>٤</sup>.

هذا... وقد قُتِلَ الأفضل في سنة ٥١٥.

ويؤيد هذا القول الأخير أيضاً ما ذكره المقرئي عن أعياد الخلفاء الفاطميين، فليراجعه من أراد.<sup>٥</sup>

---

١٤٠/١٣٩ عنه، وعن ابن شهبة. وراجع: السيرة النبوية لدحلان / ج ١ ص ٢٤/٢٥، والتسل بالنبي وجهة الوهابيين / ص ١١٦ عن سبط ابن الجوزي في مرآة الزمان، وراجع: رسالة حسن المقصد للسيوطى، المطبوع مع النعمة الكبرى على العالم / ص ٧٦، والبداية والنهاية / ج ٢٣ / ص ١٣٧، وجواهر البحار / ج ٣ / ص ٣٣٧ و ٣٣٨، والإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والاجحاف / ص ٥٠/٥١ عن الحادى للسيوطى.

١ - وفيات الأعيان / ج ١ / ص ٤٣٧ و ٤٣٨، والتسل بالنبي وجهة الوهابيين / ص ١١٥/١١٦، ورسالة حسن المقصد للسيوطى / ص ٧٥ و ٧٧ و ٨٠، والبداية والنهاية ج ١٣ / ص ١٣٧، وجواهر البحار / ج ٣ / ص ٣٣٨، عن روح السير لابراهيم الحلبي، والسيرة النبوية لدحلان / ج ١ ص ٢٤، والإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والاجحاف / ص ٥٠، والقول الفصل / ص ٦٩ عن أحسن الكلام فيما يتعلق بالسنة والبدعة من الأحكام / ص ٥٢، والسيرة الخلبية / ج ١: ص ٨٣/٨٤.

٢ - وفيات الأعيان / ج ١ ص ٤٣٥-٤٣٨، والسيرة النبوية لدحلان / ج ١ / ص ٢٤، والتسل بالنبي وجهة الوهابيين / ص ١١٥، وحسن المقصد / ص ٨٠ و ٧٥ و ٧٦، والبداية والنهاية / ج ٣ / ص ١٣٧، وشذرات الذهب / ج ٥ / ص ١٣٨-١٤٠.

٣ - راجع القول الفصل في حكم الاحتفال بولد خير الرسل / ص ٢٠٥ عن الفتاوي / ج ٤.

٤ - القول الفصل / ص ٦٨ و ١٨ عن كتاب: أحسن الكلام فيما يتعلق بالسنة والبدعة من الأحكام / ص ٤/٤٥ للشيخ محمد بخيت المطيعى، وعن المحاضرات الفكرية، المحاضرة العاشرة / ص ٨٤، وعن الابداع في مضمار الابداع / ص ١٢٦، وعن كتاب المعز لدين الله / ص ٢٨٤، وراجع الحضارة الاسلامية في القرن الرابع المجري / ج ٢ / ص ٢٩٩.

٥ - الخطط للمقرئي / ج ١ / ص ٤٩٠، ومنهاج الفرقة الناجية / ص ١١٠.



والظاهر هو أنه لا منافاة بين الأقوال السالفة، لإمكان أن يكون مرادهم أن صاحب أربيل أول من أحدثه في أربيل، وأولئك أول من أحدثه في القاهرة، وفي مصر، نعم... تبقى المنافاة بين ما تقدم نقله عن السيد رشيد رضا، وما نقل عن غيره. حول أول من أحدثه في مصر.

كما أن الممكن أن يقصد البعض: أن حاكم أربيل أول من احتفل بالمولد احتفالاً عظيماً، وهذه الصورة الخاصة، التي كانت تكلفه عشرات بل مئات الآلوف من الدنانير، حسبما صرّحوا به.

ومهما يكن من أمر... فإن الاهتمام بالمولد، كان أسبق من التواريخ المتقدمة حيث نجدهم يقولون: كان ازدياد التعظيم للنبي عليه السلام بين أهل الصلاح والورع سبباً في أن صار يحتفل بمولده عام ٣٠٠ هـ. وكان ذلك بدعة في نظر المتمسكون بالعادات الإسلامية الأولى.

وبحكمي عن الكرجي (المتوفى عام ٩٥٤-٣٤٣ م) وكان من الزهاد المتعبدین: أنه كان لايفطر إلا في العيدین، وفي يوم مولد النبي عليه السلام...<sup>١</sup>. وقال السخاوي: «لم يفعله أحد من السلف في القرون الثلاثة وإنما حدثَ بعدُ»<sup>٢</sup>.

أما نحن فنقول: إن الاهتمام بالمناسبات والمواسم قد بدأ من عهد النبي صلى الله عليه وآله، ومن شخص رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، حسبما سيأتي بيانه في موضعه إن شاء الله تعالى... .

### المولد عيدٌ عند البعض، وما يفعل فيه

قال القسطلاني: «... ولازال أهل الإسلام يحتفلون بشهر مولده عليه السلام، ويعملون الولائم، ويتصدقون في لياليه بأنواع الصدقات، ويظهرون السرور ويزيدون في المبررات ويعتنون بقراءة مولده الكرم، ويظهر عليهم من بركاته كلُّ فضلٍ عميم».

إلى أن قال: «فرحم الله أمراً اتخذ ليالي شهر مولده المبارك أعياداً،

١ - الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري / ج ٢ / ص ٢٩٨.

٢ - السيرة الخلبية / ج ١ ص ٨٤٨٣ وراجع السيرة النبوية لدحlan / ج ١ ص ٢٤.

ليكون أشدَّ علةً على من في قلبه مرض، وأعياءُ داءً . ولقد أطنب ابن الحاج في المدخل في الإنكار على ما أحدثه الناس من البدع والأهواء، والغناء بالآلات المحرمة عند عمل المولد الشريف، فالله تعالى يثبِّتُ على قصده الجميل<sup>١</sup>). وقال ابن عباد في رسائله الكبرى: «... وأما المولد فالذى يظهر لي: أنه عيد من أعياد المسلمين، وموسم من مواسمهم. وكل ما يفعل فيه مما يقتضيه وجود الفرح والسرور بذلك المولد المبارك ، من إيقاد الشمع، وإمتاع البصر والسمع، والتزيين بلباس فاخر الثياب، وركوب فاره الدواب، أمر مباح لا ينكر على أحد»<sup>٢</sup>.

وعن ابن حجر انه قال : «واما ما يعمل فيه، فينبغي الاقتصار على ما يفهم منه الشكر لله تعالى، من التلاوة، والإطعام، والصدقة، وإن شاد شيء من المذايَع النبوية والزهدية ... وأما ما يتبع ذلك من السمع واللهو، وغير ذلك، فما كان من ذلك مباحا ، بحيث لا ينقص السرور بذلك اليوم، لا بأس بإلحاقه به، وأما ما كان حراما ، أو مكروها ، فيمنع، وكذا ما كان خلاف الأولى»<sup>٣</sup>.

### ابن تيمية... والغناء في العيد

وقد أوضح ابن تيمية: أن العيد لا يختص بالعبادة، والصدقات، ونحوها، بل يتعدَّى ذلك إلى اللعب، وإظهار الفرح أيضا.

وقد رأى ابن تيمية: أن لذلك أصلاً في السنة، أي في الرواية التي تذكر أنه قد كان عند النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ جوارِ يغنين، فدخل أبو بكر، فأنكر ذلك ، وقال: أبْزَمْوْرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ؟ فقال له النبي (ص): إن لكل قوم عيداً، وإنَّ عيَدَنَا هَذَا الْيَوْمَ.<sup>٤</sup>

١ - المواهب اللدنية / ج ١ / ص ٢٧ وراجع: ايضا السيرة النبوية لدحلان / ج ١ / ص ٢٤، والسيرة الخلبية / ج ١ / ص ٨٣ و ٨٤.

٢ - راجع: القول الفصل في حكم الاحتفال بمولد خير الرسل / ص ١٧٥.

٣ - تلخيص من رسالة حسن المقصد للسيوطى ، والمطبوعة مع: النعمة الكبرى على العالم / ص ٩٠.

٤ - اقتضاء الصراط المستقيم / ص ١٩٤-١٩٥ والرواية في ص ١٩٣ عن الصحيحين. وراجع: صحيح البخاري / ج ١ / ص ١١١ ط الميمنية، وصحيح مسلم / ج ٣ / ص ٢٢، والسيرة الخلبية / ج ٢ / ص ٦٢-٦١، وشرح مسلم للنووى بهامش إرشاد الساري / ج ٤ / ص ١٩٥-١٩٧، ودلائل الصدق / ج ١ /

وأضاف: «إن المقتضي لما يفعل في العيد، من الأكل والشرب، واللباس والزينة، واللعبة والراحة، ونحو ذلك، قائم في النفوس كلها، إذا لم يوجد مانع، خصوصاً نفوس الصبيان، والنساء، وأكثر الفارغين».<sup>١</sup>

ولكننا نعتقد: إن الرواية المتقدمة لا أساس لها من الصحة، لأن الروايات في ذلك متضاربة ومتناقضه، ولأن أكثرها يدل على حرمة الغناء، حيث لا يعقل أن يحلل الشارع ما يعتبره العقلاً من مزامير الشيطان... إلى آخر ما ذكرناه في كتابنا: *الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم / ج ٢ / ص ٣٢٩-٣١٤*، فليراجع...<sup>٢</sup>

### الغناء في العيد عند أهل الكتاب

والغريب في الأمر أننا نجد ابن كثير الحنبلي، حينما وصل به الكلام إلى الحديث عن مريم أخت عمران، التي كانت في زمان موسى، يقول:

«... وضرها بالدف في مثل هذا اليوم، الذي هو أعظم الأعياد عندهم، دليل على أنه قد كان شرع من قبلنا ضرب الدف في العيد...».<sup>٣</sup>

ثم نراه يحكم بجواز ذلك في الأعياد، وعند قدوم الغياب، تماماً على وفق ما استنبطه من رواية مريم، وذلك استناداً للرواية المتقدمة، التي استند إليها سلفه ابن تيمية.

### التهنئة في العيد

قال ابن حجر الهيثمي: «وأخرج ابن عساكر، عن إبراهيم بن أبي عيلة، قال: دخلنا على عمر بن عبد العزيز يوم العيد، والناس يسلمون عليه ويقولون: تقبل الله منك يا أمير المؤمنين، فيرد عليهم، ولا ينكر عليهم.

قال بعض الحفاظ الفقهاء من المتأخرین: «وهذا أصل حسن التهنئة بالعيد

---

ص ٣٨٩، وسنن البيهقي / ج ١٠ / ص ٢٢٤، واللمع لأبي نصر / ص ٢٧٤، والبداية والنهاية / ج ١ / ص ٢٧٦، والمدخل لابن الحاج / ج ٣ / ص ١٠٩، والمصنف / ج ١١ / ص ١٠٤، ومجموع الروايات / ج ٢ / ص ٢٠٦ عن الطبراني في الكبير.

١ - اقتضاء الصراط المستقيم / ١٩٥.

٢ - البداية والنهاية / ج ١ / ص ٢٧٦.



والعام، والشهر، انتهى. وهو كمال قال، فان عمر بن عبدالعزيز كان من أوعية العلم والدين، وأئمة الحق والهدى الخ ...<sup>١</sup>.

و قبل ذلك نجد أن هذا النص قد قاله عمرو الانصاري لأبي وائلة فيرد عليه بنفس العبارة<sup>٢</sup>:

وليت شعري، لماذا لا تكون تهنئة الشيختين لعليٍّ يوم الغدير أساساً للتهنئة في العيد<sup>٣</sup>.

## المولد في جميع الأقطار الإسلامية

وقال السخاوي: «لم يفعله أحد من السلف في القرون الثلاثة، وإنما حدث بعد، ثم لازال أهل الإسلام، من سائر الأقطار، والمدن الكبار يعملون المولد، ويتصدقون في لياليه بأنواع الصدقات، ويعتنون بقراءة مولده الكريم، ويظهر عليهم من بركاته كل فضل عميم»<sup>٤</sup>.

## من خواص المولد

قال ابن الجوزي: «ومن خواصه: أنه أمان في ذلك العام، وبشرى عاجلة بنيل البغية والمرام»<sup>٥</sup>.

«وحكى بعضهم: أنه وقع في خطب عظيم، فرزقه الله النجاة من أهواهه بمجرد أن خطر عمل المولد النبوى بياله»<sup>٦</sup>.

## استحباب القيام

وقد ذكروا: أنهم كانوا حينما يقرؤون المولد، فإذا وصلوا إلى ذكر ولادته (ص)

١ - الصواعق المحرقة / ص ٢٢٣.

٢ - مجمع الزوائد / ج ٢ / ص ٢٠٦ عن الطبراني في الكبير.

٣ - راجع كتاب: الغدير، للعلامة الأميني، الجزء الأول.

٤ - السيرة الخلبية / ج ١ / ص ٨٣-٨٤، والسيرة النبوية لدحلان / ج ١ / ص ٢٤، وراجع تاريخ الخميس / ج ١ / ص ٢٢٣.

٥ - المواهب اللدنية / ج ١ ص ٢٧، وتاريخ الخميس / ج ١ ص ٢٢٣ وجواهر البحار / ج ٣ / ص ٣٤٠ عن أحمد عابدين، والهيثمي والقسطلاني، والسيرة النبوية لدحلان / ج ١ / ص ٢٤.

٦ - جواهر العلم / ج ٣ / ص ٣٤٠.



يقومون وقوفاً، احتراماً وإجلالاً، وقد تكلّموا في حكم هذا القيام: فقال الصفوري الشافعي: «مسألة القيام عند ولادته، لا إنكار فيه، فانه من البدع المستحسنة. وقد أفتى جماعة باستحبابه عند ذكر ولادته. وقال جماعة بوجوب الصلاة عليه عند ذكره، وذلك من الإكرام والتعظيم له (ص)، وإكرامه وتعظيمه واجب على كل مؤمن. ولا شك أن القيام له عند الولادة من باب التعظيم والإكرام...»<sup>١</sup>.

وس يأتي من الحلبـي الشافـعي وغـيرهـ، التـأكـيد عـلـى مـشـروعـيـة القـيـام عـنـدـ ولـادـتـهـ (ص).

النعمـةـ الـكـبـرـىـ عـلـىـ الـعـالـمـ  
هـذـاـ...ـ وـقـدـ أـلـفـ الـعـدـيدـ مـنـ الـكـتـبـ وـالـرـسـائـلـ،ـ وـنـشـرـتـ بـجـوـثـ كـثـيرـةـ،ـ  
تـتـحدـثـ عـنـ مـشـرـوعـيـةـ الـمـولـدـ النـبـوـيـ،ـ وـسـائـرـ الـمـوـاسـمـ وـالـمـرـاسـمـ،ـ هـذـاـ عـدـاـ عـنـ الـبـحـوثـ  
المـبـثـوـثـةـ فـيـ الـكـتـبـ الـمـخـلـفـةـ،ـ الـمـؤـلـفـةـ لـاـغـرـاضـ أـخـرـىـ...ـ  
وـعـلـىـ هـذـاـ ...ـ

فليس كتاب التنوير لابن دحية، ثم رسالة السيوطي، المسمّاة بحسن المقصد، ولا المولد الذي ألفه ابن الدبيع هي البداية، ولا النهاية في هذا المجال. ولكن ما لفت نظرنا هنا هو ذلك الكتاب المطبوع باسم: «النعمـةـ الـكـبـرـىـ عـلـىـ الـعـالـمـ،ـ فـيـ مـوـلـدـ سـيـدـ وـلـدـ آـدـمـ»،ـ وـالـمـنـسـوـبـ إـلـىـ شـهـابـ الـدـيـنـ أـحـمـدـ بـنـ حـجـرـ الـهـيـشـمـيـ الشـافـعـيـ.ـ وـهـوـ اـسـمـ صـاحـبـ الـكـتـابـ الـمـعـرـوفـ الـمـسـمـىـ:ـ بـالـصـوـاعـقـ الـمـحـرـقةـ.

حيث قد تضمن هذا الكتاب كلمات منسوبة إلى أبي بكر، وعمر، وعثمان، وعلي عليه السلام، والحسن البصري، والجنيد البغدادي، ومعرف الكرجي، وفخر الدين الرازي، والإمام الشافعي، والسرى السقطي.

ونحن نشك في نسبة تلك الكلمات إلى هؤلاء، وذلك لأننا لم نعثر على شيء منها في المصادر الأخرى، التي في حوزتنا، وإن كنا لا ندعى أننا بلغنا الغاية في الاستقصاء.

---

١- نـزـهـةـ الـمـجـالـسـ /ـ جـ ٢ـ /ـ صـ ٨٠ـ.



وعلى كل حال، فإننا نَكِلُ أمر هذه المنسوبات، وأمر الكتاب ومؤلفه  
الحقيقي إلى الله، فهو المطلع على السرائر، والمحيط بما في الخواطر ...



## الفصل الثاني

استدلالات لا تصح





Books.Rafed.net

## بداية

نجد للمجورين لإقامة الموسم والمراسم استدلالات عديدة، ولكننا لا نجد من بينها ما يجدي في إثبات ما يريدون إثباته، ولا يصلح للاستدلال به، ونحن نشير إلى طائفة من أدتهم تلك، مع التذكير ببعض ما يرد عليها. فنقول،

## ابوهلب .... وعتق ثوبية

إنهم يذكرون: أن أبا هلب حيناً بشر بولادته (ص)، اعتق مولاً ته ثوبية، فرأاه العباس – وفي رواية اليعقوبي : رأاه النبي (ص) – بعد موته في المنام، فأخبره انه يخفف عنه العذاب كل يوم اثنين لعتقه ثوبية حيناً بشر بذلك .<sup>١</sup>

قال القسطلاني : « قال ابن الجزري : فإذا كان هذا أبوهلب الكافر الذي

---

١ - راجع: السيرة النبوية لابن كثير / ج ١ / ص ٢٢٤، البداية والنهاية / ج ١ / ص ٢٧٣، وتاريخ اليعقوبي / ج ٢ / ص ٩، وفتح الباري / ج ٩ / ص ١٢٤، وعمدة القاري / ج ٢ / ص ٩٥، والسيرة الحلبية / ج ١ / ص ٨٤ و ٨٥، والسيرة النبوية لدحLAN / ج ١ / ص ٢٥، ورسالة حسن المقصد للسيوطى ، المطبوعة مع النعمة الكبرى على العالم / ص ٩٠، وارشاد الساري / ج ٨ / ص ٣١، وهو ظاهر صحيح البخاري / ج ٣ / ص ١٥٧ ط سنة ١٣٠٩ هـ ، وجواهر البحار / ج ٣ / ص ٣٣٨/٣٣٩، وتاريخ الاسلام للذهبي / ج ٢ / ص ١٩، والوفاء / ص ١٠٧، ودلائل النبوة للبيهقي / ج ١ / ص ١٢٠، ونهجۃ المحافل / ج ١ / ص ٤١،

نزل القرآن بذمه، جُوزيَ في النار بفرحة نيله مولد النبي (ص) به، فما حال المسلم المُوحَّد من أمتة عليه السلام، الذي يسر مولده، ويبدل ما تصل إليه قدرته في محبته؟ لعمري، إنما يكون جزاؤه من الله الكريم أن يدخله بفضله العظيم جنات النعيم».<sup>١</sup>

ورحم الله حافظ الشام شمس الدين محمد بن ناصر، حيث قال:

إذا كان هذا كافر جاء ذمه  
وتبَّتْ يَدَاهُ فِي الْجَحِّمِ مُخْلَدًا  
أَتَى أَنَّهُ نَيْ يَوْمٍ إِلَّا نَيْنَ دَائِنَا  
فَهَا النَّفْرَنَ بِالْعَبْدِ الَّذِي كَانَ عُمْرَهُ  
بِأَحْمَدَ مَسْرُورًا وَمَاتَ مُوحَدًا<sup>٢</sup>

ونكِنَّ هَذَا الْإِسْتِدْلَالُ لَا يَصْحُّ، وَذَلِكَ لَا لَا إِعْتَاقَ ثُوَبَيْهَ قَدْ كَانَ بَعْدَ  
مَوْلَدِهِ (ص) بِزَمْنٍ طَوِيلٍ، أَيْ بَعْدَمَا هَاجَرَ النَّبِيُّ (ص) إِلَى الْمَدِينَةِ، بَعْدَ أَنْ حَوَّلَتْ  
خَدِيجَةَ شَرَاءَهَا مِنْ أَبِيهِ هَبَّ لِتَعْتَقُهَا، بِسَبَبِ مَا يَزْعُمُ مِنْ إِرْضَاعِهَا لِلنَّبِيِّ (ص)  
فَرَفَضَ أَبُو شَبَّ بَيعَهَا.<sup>٣</sup>

وتوجيه الخلبي لذلك، بأن من الممكن أن يكون أبوه بقد أعتقها أولاً لكنه لم يذكر ذلك ولم يظهره، ورفض بيعها خديجة لكونها كانت معتوقة، ثم عاد فأظهر ذلك... هذا التوجيه غير وجيء، لأن من غير المعقول أن لا يظهر الناس ولا يطلعوا على عتقه بجاريتها طيلة حوالي خمسين سنة، كما أن هذه الجارية التي اعتقها

وطبقات ابن سعد / ج ١ / قسم ١ / ص ٦٧-٦٨، والموهاب اللدنية / ج ١ / ص ٢٧، وتاريخ الخميس / ج ١ / ص ٢٢٢، وسيرة مغلطاي / ص ٨، وصفة الصفو / ج ١ / ص ٦٢، ونور الابصار / ص ١٠، وإسعاف الراغبين بها مشه / ص ٨.

١ - الموهاب اللدنية / ج ١ / ص ٢٧، ورسالة حسن المقصد للسيوطى ، المطبوعة مع النعمة الكبرى على العالم ص ٩٠-٩١، وتاريخ الخميس / ج ١ / ص ٢٢٢.

٢ - السيرة النبوية لزيني دحلان / ج ١ / ص ٢٥، ورسالة السيوطى المطبوعة مع النعمة الكبرى على العالم / ص ٩١.

٣ - أنساب الأشراف (سيرة النبي «ص») / ص ٩٥-٩٦، والكامل لابن الأثير / ج ١ / ص ٤٥٩،  
وطبقات ابن سعد / ج ١ / قسم ١ / ص ٦٧، والإصابة / ج ٤ / ص ٢٥٨، وإرشاد الساري / ج ٨ / ص ٣١،  
والسيرة الخلبية / ج ١ / ص ٨٥، وراجع الوفاء / ص ١٠٧، وفتح الباري / ج ٩ / ص ١٢٤،  
والاستيعاب بها مش الإصابة / ج ١ / ص ١٦، وذخائر العقبى / ص ٢٥٩، وقاموس الرجال / ج ١٠ / ص ٤١٧.

٤ - السيرة الخلبية / ج ١ / ص ٨٥.



لماذا بقيت عنده طيلة هذه المدة المتمادية وهي خارجة عن ملكه ..؟ ولماذا لم يظهر ذلك إلا بعد هجرته (ص)؟ فما هو الداعي له للكتمان، ولا سيما قبل النبوة؟ وما الداعي للاظهار، ولا سيما بعد الهجرة؟  
وأوردوا أيضاً على الرواية بأنها مرسلة، وبأنه لا حججية في المنامات، وبأنها مخالفة لظاهر القرآن: الذي يقول عن الكفار: «وقدمنا إلى ما عملوا من عمل، فجعلناه هباءً منثورا».<sup>١</sup>

ولكن إذا ثبت أن الرأي هو النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، كما هو مقتضى رواية اليعقوبي، كان المنام حجة ... كما أنهم قد ناقشوا في هذا الاعتراض الأخير بما لا مجال لذكره، فلتراجع المصادر المتقدمة، فالعمدة هو ما ذكرناه نحن آنفاً ونذكر أخيراً... إن فرحة لو كان استجابة حاجة نفسية طبيعية، ولم يكن الله، فلماذا يثاب عليه؟؟

## الاستدلال بفعل حاكم اربيل

ونجد في كلماتهم أيضاً الاستدلال بفعل حاكم اربيل، الذي ابتكر عمل المولد على ذلك النحو المخصوص حسبما ذكروه، وقد كان فاضلاً ورعاً ديننا إلى آخر ما وصفوه به.<sup>٢</sup>

ولكنه استدلال لا يصح أيضاً. لأن التشريع لا يصح من أحد إلا من صاحب الشريعة، ولم يكن هذا الرجل من العلماء، حتى يحمل عمله على أنه قد استند فيه إلى دليل شرعي، فلعله، كان غافلاً عن اللوازم الفاسدة مثل هذا العمل، أو حتى متعمداً لها ...

إلا إذا كان المقصود والاستدلال على هذا الأمر بالإجماع المتحقق في زمانه وحضور العلماء وغيرهم لتلك المناسبات كما يظهر من سياق كلامه ... ولسوف نشير إليه فيما يأتي إن شاء الله تعالى.

١ - راجع: فتح الباري / ج ٩ / ص ١٢٤ - ١٢٥، وارشاد الساري / ج ٨ / ص ٣١، وعمدة القاري / ج ٢٠ / ص ٩٥، والقول الفصل / ص ٨٤ - ٨٧.

٢ - راجع: رسالة حسن المقصود المسوطي، والمطبوعة مع كتاب: التمعة الكبرى على العالم / ص ٨٠.

ولكنه ايضاً استدلال باطل عندنا، لأننا نعتقد: أن الإجماع بما هو هولا حجّيّة فيه، إلا بسبب اشتتماله على قول النبي المعصوم (ص)، أو قول أحد الأئمة المعصومين، أما دون ذلك فلا اعتبار به، ولكن المشهور عند أولئك المستدلين بهذه الأدلة هو حجيّته متى تحقّق، حتى ولو بعد عصر النبي (ص)، ثم ما تلاه من أعصار فيكون حجة عليهم ... فراجع كتب الأصول.<sup>١</sup>

## الحقيقة... دليل آخر

قال السيوطي ما حاصله: «إنه ظهر له تخريج عمل المولد على أصل آخر، وهو أنه (ص) قد عقَّ عن نفسه بعد النبوة، مع أنه قد ورد أنَّ جده عبدالمطلب عقَّ عنه في سابع ولادته ... فهذا يعني أنه (ص) أراد إظهار الشكر على إيجاد الله تعالى إياته رحمة للعالمين، وتشريفاً لأمته، فيستحب الحب لنا أيضاً إظهاراً للشكر بمولده، بالاجتماع وإطعام الطعام، ونحو ذلك من وجوه القربات وإظهار المسرّات».<sup>٢</sup>

ولكن هذا لا يصلح للاستدلال ايضاً، اذ لم يثبت ان ذلك كان منه (ص) فرحاً وبتهاجاً، بما ذكر، فان ذلك لا يعدو عن ان يكون استنباطاً استحسانياً قد يوافق الواقع وقد لا يوافقه. هذا كله بالإضافة الى عدم ثبوت انه (ص) قد عقَّ عن نفسه<sup>٣</sup>، وعدم ثبوت ان عبدالمطلب كان قد عقَّ عنه (ص)...<sup>٤</sup> فلابد من ثبوت ذلك بشكل قطعي ليتكلّم في دلالته على المدعى او عدم دلالته.

مضافاً الى ان العقيقة بنفسها مستحبة في الشرع، وقد ثبت ذلك بالدليل القطعي ولكن لا يلزم من استحبابها، والعمل بها جواز اقامته المراسيم والمواسم في اوقات معينة وبكيفية خاصة... حتى لو ثبت أنَّ ذلك كان فرحاً واستبشاراً بмолده (ص)، وإنما لكررها بعد ذلك في كل عام، كما يراد إثباته. فعلل للاستبشار بالحقيقة مرّةً واحدةً في العمر خصوصية عند الشارع ...

١ - راجع: المستصفى وفواتح الرحموت، والاحكام في أصول الاحكام، وإرشاد الفحول، بحث الإجماع ..

٢ - راجع : رسالة حسن المقصد للسيوطى ، المطبوعة مع النعمة الكبرى على العالم ص ٩٠.

٣ - روى ذلك البيهقي في السنن الكبرى ج ٩ ص ٣٠٠.

٤ - الرواية في تهذيب تاريخ دمشق ج ١ ص ٢٨٣.



## الاستدلال بيوم عاشوراء

وقد نقل السيوطي عن أبي الفضل ابن حجر قوله عن عمل المولد للنبي (ص): «وقد ظهر لي تخريجها على أصل ثابت، وهو ما ثبت في الصحيحين، من أن النبي (ص) قدم المدينة، فوجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فسألهم، فقالوا: هذا يوم أغرق الله فيه فرعون، ونَجَّى موسى، ونحن نصومه شكرًا لله تعالى، فقال (ص): فأنا أحقُّ بموسى عليه السلام منكم، فصامه، وأمر بصومه...».

وفي نص آخر: «كان يوم عاشوراء يوماً تصومه اليهود، تتذكرة عيدها، فقال رسول الله (ص): صوموه أنتم».<sup>١</sup>

قال ابن حجر: فيستفاد منه، فعل الشكر لله تعالى على ما منَّ به في يوم معين، من إحداث نعمة، أو دفع نعمة. ويعاد ذلك في نظير ذلك اليوم من كل سنة... وأئِي نعمة أعظم من نعمة بروز نبِي الرحمة في ذلك اليوم؟»<sup>٢</sup>

وقد رد البعض على هذا الاستدلال بأنَّ السلف الصالح لم يعملاً بهذا النص، على الوجه الذي يفهمه منه مَنْ بعدهم، وهذا يمنع من اعتبار هذا النهي صحيحًا، فاستنباط ذلك من الحديث مخالف لما أجمع عليه السلف، من ناحية فهمه، ومن ناحية العمل به، وما خالف إجماعهم، فهو خطأ.<sup>٣</sup>

ونقول: إن هذا الردُّ ليس صحيحًا، كما سيتضح في الفصل الذي نردُّ فيه على أدلة المانعين... ولذا فلا حاجة إلى تكرار الكلام هنا...  
\_\_\_\_\_

١ - راجع: القول الفصل في حكم الاحتفال بولد خير الرسل / ص ٧٨ و ٧٩، وسنن الدارمي / ج ٢ / ص ٢٢، وصحیح البخاری / ج ١ / ص ٢٤، وصحیح مسلم / ج ٣ / ص ١٥٩ و ١٥٠، ومسند أحمد / ج ٤ / ص ٤٠٩، وزاد المعاد / ج ١ / ص ١٦٤ فما بعدها، وكشف الأستار / ج ١ / ص ٤٩٠، وجمع الزوائد / ج ٣ / ص ١٨٥. وللحديث طرق متعددة، ونصوص مختلفة، وهو موجود في مختلف المصادر الحدیثیة عند أهل السنة. ولترابع رسالة حسن المقصد للسيوطی، المطبوعة مع: النعمة الكبرى على العالم / ص ٨٩، والسیرة النبویة لدحلان / ج ١ / ص ٢٥، والتوصیل بالنبی وجہة الوهابیین / ص ١١٤، وعجائب المخلوقات، بهامش حیاة الحیوان / ج ١ / ص ١١٤، والمنتقی من أخبار المصطفی / ج ٢ / ص ١٩٢، وجمع الزوائد / ج ٣ / ص ١٨٤-١٨٨، ومنحة المعبد / ج ١ / ص ١٩٣.

٢ - تلخيص من رسالة حسن المقصد للسيوطی، المطبوع مع: النعمة الكبرى على العالم / ص ٨٩-٩٠. وراجع: التوصیل بالنبی وجہة الوهابیین / ص ١١٤/١١٥.

٣ - راجع: القول الفصل في حكم الاحتفال بولد خير الرسل / ص ٧٨ و ٧٩.



ولكننا نود أن نشير هنا إلى أمر آخر لم نتعرض له هناك ، وخلاصته:  
اننا نعتقد: أن ما ورد من الأحاديث التي تحدث على صيام يوم عاشوراء،  
لا يمكن أن تصح، وقد بحثنا هذا الموضوع مفصلا في كتابنا: الصحيح من سيرة  
النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم / ج ٣ / ص ١٠٤-١١٠.

وذلك لأنه صلى الله عليه وآله وسلم كان يكره موافقة أهل الكتاب في  
كل أحواهم، حتى قالت اليهود: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئا إلا  
خالفنا فيه...<sup>١</sup> وفي الحديث: «من تشبه بقوم فهو منهم».<sup>٢</sup>

بالإضافة إلى التناقض الشديد بين الروايات المشار إليها...<sup>٣</sup>

هذا عدا عن أن اسم عاشوراء إسلامي لا يعرف في الجاهلية.<sup>٤</sup>

ولسنا هنا في صدد تقضي هذا البحث، فن أراد المزيد فليراجع:  
الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم. وسيأتي المزيد من  
الكلام حول يوم عاشوراء في فصل: لن يخدع السراب.

### تعظيم شعائر الله سبحانه

وقد استدل بعض الأصدقاء<sup>٥</sup> في مقال له حول نفس هذا الموضوع بقوله تعالى: «(ذلك، ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى القلوب) \* لكم فيها منافع إلى أجل مسمى، ثم محلها إلى البيت العتيق».<sup>٦</sup>

على اعتبار: أن شعائر الله سبحانه هي أعلام دينه، خصوصا ما يرتبط

١ - راجع: المدخل لابن الحاج / ج ٢ / ص ٤٨، والسيرة الخلية / ج ٢ / ص ١١٥، ومفتاح كنوز السنة عن عدد من المصادر، ومسند أحمد / ج ٣ / ص ٢٤٦، والجامع الصحيح للترمذى / ج ٥ / ص ٢١٤ / ٢١٥ وصحيح مسلم / ج ١ / ص ١٦٩، وسنن أبي داود / ج ٢ / ص ٢٥٠ وج ١ / ص ٦٧، وسنن الدارمي / ج ١ / ص ٢٤٥ وسنن النسائي / ج ١ / ص ١٨٧.

٢ - المدخل لابن الحاج / ج ٢ / ص ٤٨، وسنن أبي داود / ج ٤ / ص ٤٤، ومسند أحمد / ج ٢ / ص ٥٠، وجمع الزوائد / ج ١٠ / ص ٢٧١ عن الطبراني في الأوسط.

٣ - الصحيح من سيرة النبي / ج ٣ / ص ١٠٥.

٤ - مجمع البحرين / ج ٣ / ص ٤٠٥، والجمهرة في لغة العرب لابن دريد / ج ٤ / ص ٢١٢، والنهاية لابن الأثير / ج ٣ / ص ٢٤٠.

٥ - المستدل هو صديقنا الشيخ رسول جعفريان حفظه الله في مقال له حول هذا الموضوع.

٦ - الحج / ٣٣-٣٢.



منها بالحج، كما قاله القرطبي، لأنَّ أكثر أعمال الحج إنما هي تكرار لعمل تاريخي، وتذكر بحادثة كانت قد وقعت في عهد إبراهيم عليه السلام، وشعائر الله مفهوم عام شامل للنبي (ص) ولغيره، فتعظيمه (ص) لازم. ومن أساليب تعظيمه إقامة الذكرى في يوم مولده، ونحو ذلك، فكما أن ذكرى ما جرى لإبراهيم عليه السلام من تعظيم شعائر الله سبحانه، كذلك تعظيم ما جرى للنبي الأعظم، محمد صلى الله عليه وآله وسلم يكون من تعظيم شعائر الله سبحانه.

ونقول: إنه لا بدَّ من إصلاح هذا الاستدلال، والقول: بأنه لا يتوقف على دعوى أن شعائر الحج ما هي إلا تكرار لحوادث تاريخية، لينبع ذلك بعدم ثبوت ذلك، أولاً، وبأنه قد كان يمكن التذكرة بحوادث تاريخية مهمة جداً غيرها، ولعل بعضها أهم بكثير من قضية التحير بين الصفا والمروة في طلب الماء، أو نحوه مما يذكر هنا.

كما لا يرد على هذا الاستدلال: أن تفسير القرطبي للشعائر باعلام الدين، الذي هو معنى عام، لا ينافي اختصاص هذا التعبير في القرآن بـ«أعمال الحج» ومواضعه، لا يرد عليه ذلك، لأن العبرة إنما هي بعموم اللفظ، لا بخصوصية المورد. ولكن يلاحظ: أن القرآن يكرر ويؤكِّد على أن في هذه الشعائر منافع للناس، فهو يقول في الآية السابقة، وهو يتحدث عن أعمال الحج «... ذلك ومن يعظم شعائر الله، فإنَّها من تقوى القلوب \* لكم فيها منافع إلى أجل مسمى، ثم محلُّها إلى البيت العتيق» كما ويشير إلى أن عمل الحج نفسه يحصلُ الناس فيه على المنافع كما قال تعالى: «ليشهدوا منافع لهم».

وفي آية أخرى في نفس الموضوع، نجده تعالى يقول: «والبدن جعلناها لكم من شعائر الله لكم فيها خير، فاذكروا باسم الله عليها صوافَّ، فإذا وجبت جنورها، فكلوا منها وأطعموا القانع والمعترَّ، كذلك سخرها لكم لعلكم تشکرون \* لن ينال الله لحومها ولا دماءها، ولكن يناله التقوى منكم».<sup>1</sup>

وقد أطلق في القرآن لفظ المشعر الحرام على المزدلفة، كما وأطلق على الصفا والمروة إنما من شعائر الله ... فالظاهر: أن المراد هو: أن هذه الأماكن، وكذلك البدن التي يشعرها

---

١ - الحج / ٣٧٦.



الحاج ويعلمها إنما هي من أعلام المناسب، ودلائله المظهرة لكمال انقياد العباد له تعالى، فلا يجوز التعدي على هذه الأعلام، ولا يجوز تجاوزها، بل لا بد من تعظيمها والتقييد بها، وقد ورد النهي عن تجاوزها وتعديها في قوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ، وَلَا الْهَدَى، وَلَا الْقَلَائِدَ، وَلَا أَمْبَانَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ، يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنْ رَبِّهِمْ وَرَضِوانًا».<sup>١</sup> وقبل آية تعظيم شعائر الله، تجده تعالى يقول وفي نفس المناسبة: «ذَلِكَ وَمَنْ يَعْظِمْ حِرْمَاتَ اللَّهِ، فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ عِنْدَ رَبِّهِ»<sup>٢</sup> فنجد أن هذا السياق متعدد مع سياق الآية التي استدل بها هنا.

وبعد... كل ما تقدم نقول: إن الاستدلال بالآية يتوقف على كون مولد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وكذا يوم عاشوراء، مثلاً، وغير ذلك من المناسبات من شعائر الله، أي من أعلام الله التي نصبهَا لطاعته، ليجب تعظيمها... وكما يقال:

العرش، ثم النقش...

فإن قوله تعالى: «وَالْبَدْنَ جَعَلْنَا لَكُمْ مِّنْ شَعَائِرِ اللَّهِ» يشعر بأن كونها من الشعائر يحتاج إلى جعلٍ منه تعالى..

## وَذَكْرُهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ

وقد استدل أيضاً على مشروعية المواسم والمراسيم بقوله تعالى مخاطباً موسى عليه السلام: «وَذَكْرُهُمْ بِأَيَّامِ اللَّهِ»<sup>٣</sup>، فإن المقصود بأيام الله، أيام غلبة الحق على الباطل، وظهور الحق، وما نحن فيه من مصاديق الآية الشريفة، فإن إقامة الذكريات والمواسم فيها تذكير بأيام الله سبحانه.<sup>٤</sup>

ونقول: إن ما تدل عليه الآية هو التذكير بالأسلوب العادي والمعروف، وأما الخصوصية، فلا تفهم من الآية، وقد روي عن أمير المؤمنين عليه السلام: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ص) يَخْطُبُنَا فِي ذَكْرِنَا بِأَيَّامِ اللَّهِ، حَتَّى نَعْرَفَ ذَلِكَ فِي وِجْهِهِ، كَأَنَّهُ نَذِيرٌ

١— المائدة / ٢.

٢— الحج / ٣٠.

٣— إبراهيم / ٥.

٤— المستدل بذلك هو الصديق المشار إليه آنفاً في مقال له حول هذا الموضوع. وذكر هذا الاستدلال أيضاً عن بعضهم في كتاب: القول الفصل في حكم الاحتفال بمواليد خير الرسل / ص ٧٣.



قوم يصبحهم الأمر غدوة».<sup>١</sup>

وعن أبي بن كعب: «ان رسول الله (ص) قرأ يوم الجمعة تبارك ، وهو قائم، فذَّكَرنا بأيام الله».<sup>٢</sup>

وعن النبي (ص): «بینا موسى عليه السلام في قومه يذَّكَرهم بأيام الله. وأيام الله نعمه وبلاوة إذ قال... الخ».<sup>٣</sup>

فذلك كله يدل على أن التذكير بأيام الله كان يتخد صفتة الطبيعية والعادلة، ولو للأفراد على انفراد، ولم يكن يقيم لهم احتفالات ومراسم معينة في أوقات مخصوصة من أجل ذلك. إلا أن يقال: إن أمر تعين المصدق قد ترك إلينا، كما سيأتي، فتكون الآية من أدلة العنوان العام.

كما أن المقصود بأيام الله... لعله تلك الأيام التي تحدث فيها خوارق العادات، وتظهر فيها الآيات، أيام بطشه بالظالمين، وأخذه لهم أخذ عزيز مقتدر، وكذا الحال بالنسبة لآية: «**قُلْ لِلّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللّهِ**»... فلا تشمل الآية ما هو محل الكلام هنا..

## الفرح بفضل الله سبحانه

وقد استدل أيضا بقوله تعالى: «**قُلْ بِفَضْلِ اللّهِ وَرَحْمَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلِيَفْرَحُوا**»، إذ من المصاديق الجليلة لرحمة الله سبحانه، هو ولادة النبي (ص)، الذي أرسله الله رحمة للعالمين، فالفرح بمناسبة ميلاده صلى الله عليه وآله وسلم مطلوب ومراد.<sup>٤</sup>

ولكننا نقول: إن الآية تدل على لزوم الفرح برحمه الله سبحانه وفضله... أما المخصوصية، فلا تدل عليها، وحينما يصف الله الإنسان بأنه فرح فخور، فإن ذلك لا يعني إلا ثبوت هذه الحالة النفسية له، ولا تدل على أنه يقيم الحفلات، ويلتزم بالمواسم والمراسيم، كما هو محل البحث هنا.

إلا أن يقال: إن أمر تعين الكيفية والمصدق قد أُوكِل إلينا، كما سبق في

١— مسند أحمد / ج ١ / ص ١٦٧.

٢— سنن ابن ماجة / ج ١ / ص ٣٥٢-٣٥٣.

٣— مسند أحمد / ج ٥ / ص ١٢١.

٤— راجع: القول الفصل / ص ٧٣، ومقالة الصديق المشار إليه آنفا.

## مناسك الحج تكرار للذكرى

واستدل بعض العلماء بأن جل أعمال مناسك الحج ما هي إلا احتفالات بذكرى الأنبياء، فأمر الله تعالى باتخاذ مقام إبراهيم مصلّى، إحياءً لذكرى شيخ الأنبياء إبراهيم عليه الصلاة والسلام، أمّا السعي بين الصفا والمروءة، فهو تخليد لذكرى هاجر حينها عطشت هي وابنها إسماعيل، فكانت تسعى بين الصفا والمروءة، وتصعد عليها لتنظر: هل ترى من أحد (كما ذكر البخاري)....

ورمي الجمار تخليد لذكرى إبراهيم عليه السلام، حينما ذهب به جبريل إلى جرة العقبة، فعرض له الشيطان، فرماه بسبع حصيات، فساخت. وذبح الفداء، إنما هو تخليد لذكرى إبراهيم أيضاً حينما أُمِرَّ بذبح ولده إسماعيل ففداه الله بذبح عظيم.

وفي بعض الأخبار: أن أفعال الحج إنما هي احتفال بذكرى آدم، حيث تاب الله عليه عصر التاسع من ذي الحجة بعرفات، فأفاض به جبريل حتى وافى إلى المشعر الحرام فبات فيه، فلما أصبح أفاض إلى مني، فحلق رأسه إمارة على قبول توبته، وعتقه من الذنوب.

فجعل الله ذلك اليوم عيداً لذريته.

فأفعال الحج كلها تصير احتفالات واعياداً بذكرى الأنبياء، ومن ينتسب إليهم ، وهي باقية أبد الدهر.<sup>١</sup>

ونقول:

أولاً: أن هذا الاستدلال يتوقف على ثبوت الروايات المشار إليها آنفاً، على كون قوله تعالى: «وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مَصْلَى» قد جيء به للإشارة إلى هذا الأمر التاريخي ...

والآية إنما أوردت الكلمة «مقام إبراهيم» للإشارة إلى موضوع الحكم، وليس عنوان هذا الموضوع دخيلاً في ثبوت ذلك الحكم، لا بنحو الاقتضاء ولا بنحو العلية التامة، ولعله تكون العلة للحكم أمراً آخر، ويكون العنوان من قبيل

١ - راجع كتاب: معالم المدرسين / ج ١ / ص ٤٧-٤٩، للعلامة العسكري حفظه الله تعالى.



لفظ «زيد في قوله : أكرم زيداً».

كما ويرد هنا سؤال، وهو: لماذا اختصت هذه الأحداث بأن يقام لها هذا الاحتفال الدائم أبد الدهر، مع أنه قد توجد أحداث أعظم أهمية، وأشد خطرًا منها؟ لماذا لم تخليد هي أيضاً باحتفالات على نحو تخليد هذه... ولتكن إحدى هذه الأحداث، ولادة السيد المسيح من دون أب، وقصة غرق فرعون، ومحاولة إحراق إبراهيم بالنار، فكانت بردًا وسلامًا، وقصة الطوفان، وغير ذلك؟

وثانيًا: أن هذه الذكريات قد أمر الشرع بها وشرع الحكم بلزوم العمل بها، وهذا لا ينكره المانعون، وإنما هم يقولون: إن مالم يرد به الشرع يكون بدعة وحراماً، وهذا مما قد ورد الشرع به، فلا إشكال فيه، وإنما الاشكال فيما عداه... .

### الاستدلال بما جرى ليعقوب

واستدل أيضًا على مشروعية الاحتفالات والمراسيم بحزن يعقوب على فراق ولده يوسف، حتى أبيضت عيناه من الحزن، فلِمَ لَمْ يجز له بعد موت ولده العزيز على قلبه مع أن حرقته عليه أعظم: أن يُظْهِرَ التفجُّع عليه، ويقيم المراسم في هذا السبيل؟<sup>١</sup>!

ونقول: إن ذلك لا يربط له بإقامة المراسم والمواسم في زمان معين، وفي مكان معين، فإن مجرد الحزن والأسى لامانع منه، ولكن الزيادة على ذلك هي التي تحتاج إلى ثبات، بنظر المانع، والآيات لا تدل على أكثر من ممارسة التوجُّع والتُّفجُّع والحزن... .

### «ورفعنا لك ذكرك »

واستدل أيضًا بقوله تعالى: «ورفعنا لك ذكرك »<sup>٢</sup> فإن الاحتفالات بميلاده (ص) ماهي إلا رفع لذكره (ص)...<sup>٣</sup> .  
ويمكن المناقشة في ذلك بأن رفع ذكره (ص) من قبل الله سبحانه إنما هو

١ - راجع كتاب: آئين وهابيت / ص ١٨٠-١٨١ للعلامة السبحاني حفظه الله.

٢ - الانشراح / ٤.

٣ - آئين وهابيت / ص ١٨٤ للسبحاني.



يجعلهنبياً رسولاً، وليس في الآية أمر متعلق بالمكلفين يطلب منهم إقامة احتفالات، ولا غير ذلك ...

وقد ورد في الروايات أن المراد برفع ذكره ما هو واقع من ذكر الشهادة بنبوته إلى جانب الشهادة لله بالوحدانية في الأذان وفي غيره... وقيل في تفسير الآية غير ذلك أيضاً ...

## آية المودة

واستدل أيضاً بأن مودة ذوي القرى مطلوبة شرعاً، وقد أمر بها القرآن صراحة، فإقامة الاحتفالات للتحدث عما جرى للأئمة(ع) لا يكون إلا مودة لهم ... إلا أن يدعى أن المراد بالمودة الحب القلبي، ولا يجوز الظهور.

ونقول: صحيح أن إرادة الحب القلبي مجردأ ومن كلمة: «المودة»، لا يمكن تقويته، لاسيما وأن بعض المحققين يقول في تفسير المودة: «كأنها الحب الظاهر أثره في مقام العمل...»<sup>١</sup>

ولكن يمكن المناقشة فيها ذكر، بأن مودتهم تحصل من دون إقامة احتفالات، فالمانع يدعى: أنَّ الخصوصية للزمان وللمكان، وللتجمُّع، وللمراسم الخاصة؛ يحتاج جوازها إلى ثبات... إلا إذا التزم بالأمر بالعنوان العام، وترك أمر تعين المصادر إلى إلينا، كما سيأتي بيانه، مع عدم كون الخصوصية مورداً للحكم الشرعي، ولا للتبعد بإتيانها... ولعل هذا هو مراد المستدل، فلا إشكال حينئذ. ونفس ما تقدم يقال: بالنسبة إلى استدلاله بآية: «فالذين آمنوا به وعزُّوه ونصروه»<sup>٢</sup>.

## آية المائدة

واستدل أيضاً بقوله تعالى: «ربنا أنزل علينا مائدة من السماء، تكون لنا عيداً لأولينا وأخرنا وأيَّه منك وآرْزَقْنَا وأنت خير الرازقين». <sup>٣</sup> فقد اعتبر يوم نزول المائدة السماوية عيداً وأيَّة، مع أنها لأجل إشباع

١ - ٢ - راجع: تفسير الميزان / ج ١٦ / ص ١٦٦.

٣ - سورة المائدة / ١١٤.



البطون. في يوم ميلاده (ص)، ويوم بعثته، الذي هو مبدأ تكامل فكر الأمم على مدى التاريخ؛ أعظم من هذه الآية، وأجل من ذلك العيد، فاتخاذه عيداً يكون بطريق أولٍ...<sup>١</sup>

ويمكن الجواب عن ذلك : بأن العيد المشار إليه في الآية، قد جاء على وفق الحالة الطبيعية للأعياد عادة، لأن المائدة تنزل في وقت معين، وقد طلب عودة نزولها واستمرارها، ثم يجتمع الناس عليها للاستفادة منها، ولا بدّ من أن يحصل الفرح والابتهاج بها. فكل الخصوصيات المعتبرة في العيد، لا بدّ وأن تحصل بتبرع منا، مع عدم المساهمة الشرعية لا في حصولها، ولا في إمضائهما وجعل المشروعية لها.

### السنّة الحسنة والسنّة السيئة

وأما الاستدلال على مشروعية الاحتفالات والمواسم بأنها من السنن الحسنة فسيأتي حين الرد على ما يتذرع به المانعون أنه لا يصلح للاستدلال به، فلا حاجة إلى التكرار هنا ...

### والضحى ...

واستدلوا أيضاً على مشروعية الاحتفالات والمواسم بأن الله سبحانه وتعالى قد أقسم بالضحى، وبالليل إذا سجى، وقد روي أن المراد ليلة المولد، أو ليلة المعراج.<sup>٢</sup>

والجواب أن ذلك يدل على أهمية هذه الليلة وامتيازها، ولكنه لا يدل على مشروعية إقامة المولد والمواسم في زمان معين، أو في مكان معين، بل ليس فيها آية إشارة إلى أي نحو من أنحاء التجمعات، لا نفياً ولا اثباتاً.

١ - راجع: آئين وهايت ص ١٨٢ / ١٨٣.

٢ - ستأتي الروايات ومصادرها حين الرد على ما يتذرع به المانعون فلا حاجة إلى ذكرها هنا أيضاً.



Books.Rafed.net

## الفصل الثالث

ماذا يتذرع ... المانعون؟





Books.Rafed.net

## **أدلة القائلين بحرمة الاحتفالات والأعياد**

إن من يراجع كلمات هؤلاء القوم يجد: أنهم يستدلون لما يذهبون إليه، بأدلة استنباطية، وروائية، وإن كانت كلماتهم قد جاءت في الأكثر خطابية وشعارية... فلابدَّ أولاً من إيراد جانب منها، ثم استخلاص ما يمكن استخلاصه مما أوردوه على شكل استدلال ومستند لهم. ولكن لابدَّ وأن يجد القارئ بعض التكرار، الذي حاولنا الاحتراز منه قدر الامكان. فلم يحالفنا التوفيق التام في ذلك ...

## **كلمات... واستدلالات**

جاء في هامش كتاب «فتح المجيد» مانصه:

«وهي التي يسميها الناس اليوم «الموالد والذكريات» التي ملأت البلاد باسم الأولياء. وهي نوع من العبادة لهم وتعظيمهم، ولذلك لا يذكر الناس ويعرفون إلا من أقيمت له هذه الذكريات، ولو كان أجهل خلق الله وأفسقهم. فكلما كسرت سوق طاغوت من هؤلاء، قامت السدنة بهذا العيد لتحيي في نفوس العامة عبادته، وتكثر المهدايا والقرابين باسمه.

وقد امتلأت البلاد الإسلامية بهذه الذكرىيات، وعمت المصيبة، وعادت



بها الجاهلية الى بلاد الاسلام، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ولم ينج منها إلا نجد والحزاز، فيما نعلم، بفضل الله، ثم بفضل آل سعود، الذين قاموا بحماية دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب».<sup>١</sup>

وقال: «في قرة العيون: وقد أحدث هؤلاء المشركون أعياداً عند القبور، التي تعبد من دون الله، ويسمونها عيداً، كمولد البدوي بمصر، وغيره، بل هي أعظم، لما يوجد فيها من الشرك ، والمعاصي العظيمة».<sup>٢</sup>

وقالوا أيضاً: «والمستقر لشئون البشر، وما يطرأ عليها من التطورات الصالحة والفاسدة، يعرف حقيقة هذه الأعياد الجاهلية؛ بما يرى اليوم من الأعياد التي يسميها أهل العصر «الموالد»، أو يسمونها الذكريات، لمعظمهم من موت الأولياء، وغيرهم، وحوادث يزعمون: أنها كان لها شأن في حياتهم، من ولادة ولد، أو تولي ملك ، أو رئيس ، أو نحو ذلك.

وكل ذلك إنما هو إحياء لسن الجاهلية، وإماتة لشريعة الاسلام من قلوبهم، وإن كان أكثر الناس لا يشعرون بذلك، لشدة استحکام ظلمة الجاهلية على قلوبهم، ولا ينفعهم ذلك الجهل عذراً، بل هو الجريمة كل الجرائم، التي تولد عنها كل الجرائم، من الكفر، والفسق، والعصيان».<sup>٣</sup>

وقال المرشدي : «... وقد ابتهل الناس بهذا، لاسيما في مولد البدوي ...».<sup>٤</sup>

والمراد: انهم ابتلوا بنقل الدرارم والشمع.

و حول مولد البدوي، فقد قالوا أيضاً: «ويقام له كل عام ثلاثة موالد، يشد الرحال إليها الناس من أقصى القطر المصري، ويجتمع في المولد أكثر من ثلاثة ألف حاج إلى هذا الصنم الأكبر، عجل الله بهدمه، وحرقه، هو وغيره من كل صنم في مصر وغيرها ...».<sup>٥</sup>

وقد استدلوا أيضاً بما روي عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله(ص): لا تجعلوا بيوتكم قبوراً، ولا تجعلوا قبرى عيداً، وصلوا علىَّ، فإنَّ صلاتكم تبلغني

١ - فتح المجيد، بشرح عقيدة التوحيد / هامش صفحتي ١٥٤ و ١٥٥.

٢ - اقتضاء الصراط المستقيم / هامش ص ١٩١.

٣ - فتح المجيد، بشرح عقيدة التوحيد / هامش ص ١٦٠.

٤ - المصدر السابق.



حيث كنتم)).

وروي بمعناه عن النبي، عن السجاد زين العابدين عليه السلام، وعن الحسن بن الحسن بن علي، وعن أبي سعيد مولى المهرى.<sup>١</sup>

٢... وقد نهى عمر عن اتخاذ آثار الأنبياء أعياداً...».

قال ابن تيمية: «... وقد تقدم أن اتخاذ المكان عيناً هو اعتياد إتيانه للعبادة عنده، أو غير ذلك ...».<sup>٣</sup>

وقال: «... وفي الحديث دليل على منع شد الرحل الى قبره (ص)، والى قبر غيره من القبور والمشاهد، لأن ذلك من اتخاذها أعياداً».<sup>4</sup>

وقال: «... يشير الى أن ما ينالني منكم من الصلاة والسلام يحصل مع قربكم من قبري، وبعد كم منه، فلا حاجة بكم الى اتخاذ ذه عيداً».

وقال: «... ربما اجتمع القبوريون عندها اجتماعات كثيرة في مواسم معينة، وهذا بعينه الذي نهى عنه النبي (ص) بقوله: لا تتخذوا قبرى عيداً. وبقوله: لعن الله اليهود اتخذوا قبوراً أنبيلائهم مساجد».<sup>٦</sup>

.... وقال المناوي في فتح القدير: معناه: النهي عن الاجتماع لزيارته،

٢ - اقتضاء الصراط المستقيم / ص ٣١٣

٣٧٨ — اقتضاء الصراط المستقيم /

<sup>٤</sup> - عون المعبود / ج ٦ / ص ٣٢، وفتح المجيد / ص ٢٦١.

٥ - اقتضاء الصراط المستقيم / ص ٣٢٣، وعون المعبود / ج ٦ / ص ٣٣، وفتح المجيد / ص ٢٥٧، والصارم المنكي / ص ١٧٢ و ٢٩٨. زيارة القبور الشرعية والشريكية / ص ١٥.

٦- اقتضاء الصراط المستقيم / ص ٣٧٥



واجتماعهم للعيد، إما لدفع المشقة، أو كراهة أن يتجاوزوا حد التعظيم ..<sup>١</sup>  
وقال ابن القيم : «... نهيه لهم أن يتخذوا قبره عيداً، نهي لهم أن يجعلوه  
ممعاً، كالأعياد التي يقصد الناس الاجتماع إليها للصلوة، بل يزار قبره صلوات  
الله وسلامه عليه كما يزوره الصحابة رضوان الله عليهم، على الوجه الذي يرضيه  
وتحبّه، صلوات الله وسلامه عليه...».<sup>٢</sup>

وقال ابن عبدالهادي الحنفي : «... وتخصيص الحجرة بالصلوة والسلام  
جعل لها عيداً، وقد نهاهم عن ذلك ...».<sup>٣</sup>

وقال المناوي : «يؤخذ منه: أن اجتماع العامة في بعض أضرحة الأولياء  
في يوم أو شهر مخصوص من السنة، ويقولون: هذا يوم مولد الشيخ، ويأكلون  
ويشربون وربما يرقصون فيه؛ منهيٌ عنه شرعاً. وعلى ولي الشرع رددهم عن ذلك،  
وإنكاره عليهم وإبطاله».<sup>٤</sup>

وقال العظيم آبادي : «... وإنَّ من سافر إليه، وحضر من ناس آخرين،  
فقد اتَّخذَ عيداً، وهو منهيٌ عنه بنص الحديث، فثبت منع شد الرحل لأجل ذلك  
بإشارة النص، كما ثبت النهي عن جعله عيداً بدلالة النص. الخ...».<sup>٥</sup>

وقالوا كذلك : «... فاتَّخاذُ القبر عيداً هو مثل اتخاذِ مسجداً، والصلوة  
إليه، بل هو أبلغ، وأحق بالنهي، فإن اتخاذَ مسجداً يصلُّ فيه لله ليس فيه من  
المفسدة ما في اتخاذِ نفسه عيداً، بحيث يعتاد انتسابه والاختلاف إليه، والازدحام  
عنه، كما يحصل في أمكناة الأعياد وازمنتها، فإن العيد يقال في لسان الشارع على  
الزمان والمكان...».<sup>٦</sup>

قال ابن القيم: «ونهى أمهاته أن يتخذوا قبره عيداً... إلى أن قال عن  
القبور: ولا تعظم بحيث تتخذ مساجد، فيصلُّ عندها واليها، وتتَّخذُ أعياداً

١ - عون المعبود / ج ٦ / ص ٣٢، وليراجع: كشف الارتباط / ص ٤٤٩.

٢ - عون المعبود / ج ٦ / ص ٣٢. الهاشم.

٣ - الصارم المنكي في الرد على السبكي / ص ٢٨٥.

٤ - عون المعبود / ج ٦ / ص ٣٣.

٥ - المصدر السابق.

٦ - الصارم المنكي / ص ٢٢٩.



أو ثانًا».<sup>١</sup>

وقال ابن القيم والبركوي : «وكان للمشركين أعياد زمانية، ومكانية. فلما جاء الله بالاسلام أبطلها، وعوّض الحنفاء منها عيد الفطر، وأيام منى، كما عوضهم من أعياد المشركين المكانية بالکعبه، ومنى، ومزدلفة، وعرفة، والمشاعر».<sup>٢</sup>

وقال ابن تيمية : «... وكذلك ما يحدثه بعض الناس، إما مضاهاة للنصارى في ميلاد عيسى عليه السلام، وإما محبةً للنبيّ (ص) والله قد يثبّتهم على هذه المحبة والاجتهد، لا على البدع، من اتخاذ مولد رسول الله (ص) عيداً، مع اختلاف الناس في مولده، فإن هذا لم يفعله السلف، مع عدم قيام المقتضي له، وعدم المانع منه، ولو كان هذا خيراً محسناً، أو راجحاً لكان السلف (رض) أحق به مثنا، فإنهم كانوا أشد محبةً لرسول الله وتعظيمًا له مثنا...».<sup>٣</sup>

وقال : «حتى أن بعض القبور يجتمع عندها القبوريون في يوم من السنة، ويسافرون لإقامة العيد، إما في المحرم، أو رجب، أو شعبان، أو ذي الحجة، أو غيرها. وبعضها يجتمع عندها في يوم عاشوراء، وبعضها في يوم عرفة، وبعضها في النصف من شعبان إلخ...».<sup>٤</sup>

وقال : «... فان إعتياد قصد المكان المعين في وقت معين، عائد بعود السنة، أو الشهر، أو الأسبوع هو بعينه معنى العيد. ثم ينفي عن دق ذلك، وجله. وهذا هو الذي تقدم عن الإمام أحمد إنكاره. قال: وقد أفرط الناس في هذا جداً، وأكثروا، وذكر ما يفعل عند قبر الحسين.

وقد ذكرت فيما تقدم: أنه يكره اعتياد عبادة في وقت إذا لم تجيء بها السنة فكيف إعتياد مكان معين في وقت معين.

ويدخل في هذا ما يفعل بمصر عند قبر نفيسة وغيرها، وما يفعل بالعراق عند القبر الذي يقال: إنه قبر علي رضي الله عنه، وقبر الحسين، وحذيفة بن اليمان،

١ - زاد المعاد / ج ١ / ص ١٤٦، وراجع: الصارم المنكي / ص ٢٩٩.

٢ - عون المعبد / ج ٦ / ص ٣٢، وفتح المجيد في شرح عقيدة التوحيد / ص ٢٥٧، وزيارة القبور الشرعية والشركية / ص ١٥.

٣ - اقتضاء الصراط المستقيم: ص ٢٩٤-٢٩٦.

٤ - المصدر السابق / ص ٣٧٥/٣٧٦.



وسلمان الفارسي وقبر موسى بن جعفر، ومحمد بن علي الجواد ببغداد...<sup>١</sup>.  
وقال: «وأما اتخاذ قبورهم أعياداً فهو مما حرمَه اللهُ ورسولهُ، واعتياض قصد  
هذه القبور في وقت معين، والاجتماع العام عندها في وقت معين هو اتخاذها عيداً،  
ولا أعلمُ بين المسلمين أهل العلم في ذلك خلافاً».<sup>٢</sup>.

وقال عن يوم عرفة: «... وأيضاً فان التعريف عند القبر اتخاذ له عيداً،  
وهذا بنفسه محظوظ، سواء كان فيه شد الرحل، أو لم يكن، سواء كان في يوم عرفة،  
أو في غيره، وهو من الأعياد المكانية مع الزمان».<sup>٣</sup>.

وقال في كراهة قصد القبور للدعاء: «إن السلف (رض) كرهوا  
ذلك ، متأولين في ذلك قوله (ص): لا تتخذوا قبرى عيداً».<sup>٤</sup>

وقال حول عيد الغدير بعد أن ذكر أنَّ السلف لم يفعلوه، ولا أهل البيت  
ولا غيرهم: «الأعياد شريعة من الشرائع... فيجب فيها الاتباع لا الابتداع، وللنبي  
خطب وعهود، وواقع في أيام متعددة، مثل يوم بدر وحنين، والخندق وفتح مكة،  
وخطب له متعددة يذكر فيها قواعد الدين ثم لم يوجب أن يتخذ أمثال تلك الأيام  
أعياداً».<sup>٥</sup>

وقال: «ما أحدثَ من الأعياد والمواسم فهو منكر، وإن لم يكن فيه  
مشابهة لأهل الكتاب، لوجهين: أحدهما: إنه داخل في مسمى البدع  
والمحظيات...».

ثم ذكر روايات النبي عن الابتداع في الدين، مثل ما في صحيح مسلم  
عنه (ص): «شُرُّ الأمور محدثاتها، وكل بدعة ضلاله». وفي رواية النسائي: «وكلُّ  
ضلالة في النار».

وفي نص آخر: «إياكم ومحدثات الأمور، فإنَّ كلَّ بدعة ضلاله».  
وفي الصحيح عنه (ص): «من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»، وفي  
لفظ الصحيحين: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد».

١— اقتضاء الصراط المستقيم / ص ٣٧٧.

٢— نفس المصدر السابق والصفحة.

٣— المصدر السابق / ص ٣١٢.

٤— المصدر السابق / ص ٣٦٨.

٥— اقتضاء الصراط المستقيم / ص ٢٩٤.

وقال تعالى: «أَمْ هُمْ شُرَكَاءٌ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ». ثُمَّ قال:

«... فَنَدَبَ إِلَى شَيْءٍ يَتَقَرَّبُ بِهِ إِلَى اللَّهِ، أَوْ أَوْجَبَهُ بِقَوْلِهِ، أَوْ فَعَلَهُ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يُشَرِّعَهُ اللَّهُ، فَقَدْ شَرَعَ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ».

«نعم... قد يكون متأولاً في هذا الشرع، فيغفر له لأجل تأويله، إذا كان مجتهداً الاجتہاد الذي يعف عن المخطئ، ويثاب أيضاً على اجتہاده».

«لكن لا يجوز اتباعه في ذلك، إذ قد علم أن الصواب في خلافه».<sup>١</sup>

وقال: «الأصل في العبادات: أن لا يشرع منها إلا ما شرعه الله، والأصل في العادات أن لا يحظر منها إلا ما حظره الله. وهذه الموسم المحدثة، إنما نهي عنها لما حدث فيها من الدين الذي يتقرب به».<sup>٢</sup>

كما ان ابن الحاج رغم اعترافه بما ليوم مولد النبي (ص) من الفضل، لا يوافق على الاحتفال بالمولود لما فيه من المنكرات، ولأن النبي أراد التخفيف عن أمته، ولم يرد في ذلك شيء بخصوصه، فيكون بدعة.<sup>٣</sup>

وقد استدلوا على عدم جواز الاحتفال بالمولود النبوی بأن السلف الذين كانوا أشد محبة لرسول الله (ص) وتعظيمًا له مما وأحرص على الخير لم يفعلوه ولم يكن منه عندهم عين ولا أثر.<sup>٤</sup>

وقالوا: «... وأما اتخاذ موسم غير المواسم الشرعية كبعض ليالي شهر ربيع الأول التي يقال إنها ليلة المولد، وبعض ليالي رجب أو ثامن عشر ذي الحجة وأول جمعة من رجب أو ثامن شوال الذي يسميه الجھاں عيد الابرار فإنها من البدع التي لم يستحبها السلف ولم يفعلوها».<sup>٥</sup>

وقال السكندری الفاكھانی: «لا أعلم لهذا المولد أصلًا في كتاب ولا سنة، ولا ينقل عمله عن أحد من علماء الأمة الذين هم القدوة في الدين»

١— اقتضاء الصراط المستقيم / ص ٢٦٧-٢٦٨ بتلخيص، ويوجد نظير العبارة الأخيرة في ص ٢٩٠.

٢— المصدر السابق / ص ٢٦٩.

٣— راجع: المدخل لابن الحاج / ج ٢ / ص ٣ فما بعدها إلى عدة صفحات، وليراجع / ص ٢٩/٣٠.

٤— اقتضاء الصراط المستقيم / ص ٢٩٥، وراجع: سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد / ج ١ / ص ٤٤٢/٤٤١.

٥— القول الفصل في حكم الاحتفال بموعد خير الرسل / ص ٤٩ عن الفتوى المصرية / ج ١ / ص ٣١٢.

المتمسكون بآثار المتقدمين، بل هو بدعة أحدثها البطالون»).  
واعتبر الفاكهاني أن المولد منه محرم وهو ما دخله بعض الأعمال المحرمة  
كاجتماع الرجال مع النساء ونحوه.

ومنه مكرروه وهو الاجتماع على أكل الطعام ولا يصحبه اقتراف شيء  
من الآثام فهذا «بدعة مكرروهه وشناعة، إذ لم يفعله أحد من متقدمي أهل الطاعة  
الذين هم فقهاء الإسلام وعلماء الأنام وسرج الأزمنة وزين الأمكنة».<sup>١</sup>  
«هذا مع أن شهر ربيع الأول الذي ولد فيه الرسول(ص) قد مات فيه،  
فليس الفرح بأولى من الحزن فيه».<sup>٢</sup>

وقال الحفار: «ليلة المولد لم يكن السلف الصالح، وهم أصحاب رسول  
الله(ص) والتابعون لهم يجتمعون فيها للعبادة، ولا يفعلون فيها زيادة على سائر ليالي  
السنة، لأن النبيَّ(ص) لا يعظم إلا بالوجه الذي شرع به تعظيمه، وتعظيمه من  
أعظم القرب إلى الله، لكن يتقرب إلى الله جل جلاله بما شرع».

والدليل على أن السلف لم يكونوا يزيدون فيها زيادة على سائر الليالي أنهم  
اختلفوا فيها فقيل انه(ص) ولد في رمضان وقيل في ربيع الأول إلخ... إلى أن  
قال: فلو كانت تلك الليلة التي ولد في صبيحتها تحدث فيها عبادة بولادة خير  
الخلق(ص) لكان معلومة مشهورة لا يقع فيها اختلاف».<sup>٣</sup>

كما ان محمد بن عبد الوهاب قد أنكر «تعظيم المولد والأعياد الجاهلية،  
التي لم ينزل في تعظيمها سلطان، ولم ترِد به حجة شرعية ولا برهان لأن ذلك  
مشابهة للنصارى الصالين في أعيادهم الزمانية والمكانية وهو باطل مردود في شرع  
سيد المرسلين».<sup>٤</sup>

«إن النصارى يحتفلون بعيد ميلاد المسيح وميلاد أفراد أسرتهم وعنهم أخذ  
المسلمون هذه البدعة فاحتفلوا بولد نبيهم وبولد أفراد أسرتهم، ورسولهم يحذرهم

١— القول الفصل / ص ٥٠ وراجع ص ٥٣ عن «الحاوي للفتاوى» للسيوطى / ص ١٩٠-١٩٢.

٢— منهاج الفرق الناجية / ص ١١٠.

٣— راجع القول الفصل في حكم الاحتفال بولد خير الرسل / ص ٥٣ عن كتاب: المعيار المغرب / ص ٩٩-١٠١.

٤— المصدر السابق / ص ٤٥ عن الدرر السنية / ج ٤ / ص ٤٠٩، وعن مجموعة الرسائل والمسائل النجدية / ج ٤ / ص ٤٤٠.



فائلًا من تشبّه بقومٍ فهو منهم (صحيح رواه أبو داود).<sup>١</sup>  
كما أنّ الشّيخ عبد الرّحمن بن حسن بن محمد بن عبد الوهاب اعتبرها من  
البدع المنهي عنها، حيث لم يأمر بها الرّسول، ولا فعلها الخلفاء الراشدون، ولا  
الصحابة، ولا التابعون».<sup>٢</sup>

كما أنّ الشّيخ محمد بن عبد اللطيف قد اعتبر ذلك من البدع.<sup>٣</sup>  
وقال محمد بن عبد السلام خضر الشقيري عن الاحتفال بالمولد:  
«بدعة منكرة ضلاله، لم يرد بها شرع ولا عقل. ولو كان في هذا خير،  
كيف يغفل عنه أبو بكر وعمر وعثمان، وعلى وسائل الصحابة، والتابعون،  
وتبعوهم، والأئمّة وأتباعهم».<sup>٤</sup>

وقد ردوا على الاستدلال على حلية إقامة المولد بآية: «فَلْ يُفْضِلُ اللَّهُ  
وَبِرْحَتِهِ فَبِذَلِكَ فَلَيُفْرِحُوا» — ردوا على ذلك — بأنه من قبيل حمل كلام الله على  
ما لم يحمله عليه السلف الصالح وهو غير مقبول، لأن الشاطبي قد قرر: أن الوجه  
الذي لم يثبت عن السلف الصالح العمل بالنص عليه، لا يقبل من بعدهم دعوى  
دلالة النص الشرعي عليه، قال: «إِذْ لَوْ كَانَ دَلِيلًا عَلَيْهِ لَمْ يَعْزِزْ عَنْ فَهْمِ  
الصَّحَابَةِ، وَالْتَّابِعِينَ، ثُمَّ يَفْهَمُهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَعَمِلَ الْأُولَئِينَ — كَيْفَ كَانَ —  
مَصَادِمًا لِمَقْتَضِيِّ هَذَا الْمَفْهُومِ، وَمُعَارِضًا لَهُ، وَلَوْ كَانَ تَرَكَ الْعَمَلَ». قَالَ: فَإِنْ أَعْمَلَ بِهِ  
الْمُتَأْخِرُونَ مِنْ هَذَا الْقَسْمِ مُخَالِفًا لِإِجْمَاعِ الْأُولَئِينَ، وَكُلُّ مَنْ خَالَفَ الْإِجْمَاعَ. فَهُوَ  
مُخْطَىءٌ، وَأَمَّةُ مُحَمَّدٍ لَا تَجْتَمِعُ عَلَى ضَلَالَةٍ، فَمَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ فَعْلٍ أَوْ تَرْكٍ، فَهُوَ  
السَّيِّءَ... إِلَى أَنْ قَالَ: فَكُلُّ مَنْ خَالَفَ السلفَ الْأُولَئِينَ، فَهُوَ عَلَى خَطَأٍ».<sup>٥</sup>

وقال محمد بن جميل زينو: «الاحتفال لم يفعله الرسول (ص)، ولا  
الصحابة، ولا التابعون، ولا الأئمة الأربع، وغيرهم من أهل القرون المفضلة، ولا

١— منهاج الفرقـة الناجية / ص ١٠٩.

٢— منهاج الفرقـة الناجية / ص ٥٥ عن مجموعة الرسائل والمسائل النجدية / قسم ٢ / ص ٣٥٧-٥٨، والدرر  
السنـية ج ٤ / ص ٣٨٩.

٣— المصدر السابق عن الدرر السنـية / ج ٨ / ص ٢٨٥.

٤— المصدر السابق عن كتاب: السنـ والمبتدعـات / ص ١٣٨/١٣٩ وراجع: الإنـاصـافـ فـيـ قـيـلـ فـيـ المـولدـ مـنـ  
الـغـلوـ وـالـاجـحـافـ / ص ٤٧.

٥— القول الفصل في حكم الاحتفال بمولد خير الرسل / ص ٧٣، وراجع: المـواقـفـاتـ / ج ٣ / ص ٧١.

دليل شرعي عليه...»<sup>١</sup>.

ثم ذكر بعض الاشياء التي تحصل في المولد مما رأه خلاف الشرع، وزعم أنَّ هذه الامور كافية لحرم الاحتفال، من قبيل الزيادة في مدحه (ص)، وصرف الاموال، والاستغاثة به (ص) الخ...

## تلخيص لا بد منه

ومن أجل التسهيل على القارئ، ومن أجل أستيفاء الكلام على ما ذكره المانعون من أسباب ذهابهم إلى المنع من الذكريات ونحوها... فإننا نقوم بتلخيص وافي مختلف الجهات التي دعتهم إلى إصدار حكمهم ذاك ، حسبياً وردت في كلماتهم آنفة الذكر، مع إعادة الإشارة إلى المصادر من جديد... فنقول:

إننا نستطيع أن نلخص الأسباب التي رأوا أنها كافية للحكم بحرمة الاجتماعات والاحتفالات ما عدا الفطر والأضحى... على النحو التالي:

١ – إن المولد والذكريات للأولياء، نوع من العبادة لهم، بدليل: إن الناس لا يعرفون إلا من أقيمت لهم الذكريات، ولو كان أحجى وأفسل الناس...<sup>٢</sup>

٢ – مضافاً إلى ما فيها من المعاصي العظيمة.<sup>٣</sup>

٣ – إنها إحياء لسن الجاهلية، وإماتة لشرائع الإسلام من القلوب.<sup>٤</sup>

٤ – لا يجوز اتخاذ مولد رسول الله (ص) عيداً مع اختلاف الناس في مولده...<sup>٥</sup>

٥ – إن ذلك لم يرد به عقل<sup>٦</sup> ولا شرع، ولا أصل له لا في كتاب ولا

١ – منهاج الفرقة الناجية / ص ١٠٧، وراجع: الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والاجحاف / ص ٤٠، فما بعدها.

٢ – فتح المجيد في شرح عقيدة التوحيد / هامش ص ١٥٤ و ١٥٥.

٣ – المصدر السابق، وراجع المدخل لابن الحاج، أوائل الجزء الثاني.

٤ – افتضاء الصراط المستقيم / ص ١٩١.

٥ – المصدر السابق / ص ٢٩٤-٢٩٦.

٦ – القول الفصل في حكم الاحتفال بمولد خير الرسل / ص ٥٥ عن كتاب: السنن والمبتدعات / ص ١٣٨-١٣٩.



٦ — إن ذلك لم يفعله السلف، ولم ينقل عن أحد منهم، وهم كانوا أشد حبًّا للرسول مثنا.<sup>٢</sup>

وكل مالم يكن على عهد رسول الله (ص) وأصحابه ديناً، لم يكن من بعدهم ديناً. والولد لم يكن في عهده ولا في عهد القرون المفضلة إلى القرن السابع.<sup>٣</sup>

واستدلوا على أن السلف لم يفلعوا باختلافهم في تاريخ مولده، فلأجل ذلك لم يخصُّوا ليلة المولد بشيءٍ زيادةً عما يفعلونه في سائر الأيام.<sup>٤</sup>

٧ — إنَّ السلف كرهوا ذلك، متأولين في ذلك قوله (ص): «لا تخذوا قبرى عيada».<sup>٥</sup>

٨ — إنَّ يوم مولده (ص) وإنْ كان عظيمًا ولكن لم يرد عن النبي (ص) فيه شيءٌ بخصوصه، لأنَّه (ص) أراد التخفيف عن أمته، فيكون بدعة.<sup>٦</sup>

٩ — إنَّ الله سبحانه لا يعظم إلا بالوجه الذي شرع تعظيمه به.<sup>٧</sup>  
هذا كله... عدا عن تفسيرهم العيد باجتماع الناس في مكان معين لأجل العبادة، وعن أدعائهم أن الصلاة عند القبور اتخاذ لها أعياداً وأوثاناً، إلى غير ذلك مما يلاحظه المتبع لكلماتهم السابقة...

١ — اقتضاء الصراط المستقيم / ص ٢٩٤-٢٩٦، والقول الفصل / ص ٥٠ و ٥٣ و ٥٤ و ٥٥ عن الحاوي للفتاوى / ص ١٩٠-١٩٢، والدرر السنوية / ج ٤ / ص ٤٠٩ و ٣٨٩، وعن مجموعة الرسائل النجدية / ج ٤ / ص ٤٤٠ و قسم ٢ / ص ٣٥٧، وعن السنن والمبتدعات / ص ١٣٨ / ١٣٩.

٢ — اقتضاء الصراط المستقيم / ص ٢٩٤-٢٩٦، وراجع سبل المدى والرشاد في سيرة خير العباد / ج ١ / ص ٤٤١، ٤٤٢، والقول الفصل / ص ٤٩ و ٥٠ و ٥٣ و ٥٥ عن الفتوى المصرية / ج ١: ص ٣١٢، وعن المعيار العربي / ص ٩٩-١٠١، وعن السنن والمبتدعات / ص ١٣٨/١٣٩، وعن الحاوي للفتاوى / ص ١٩٢/١٩٠، والانصاف فيما قيل في المولد من الغلو والاجحاف / ص ٤٣.

٣ — الانصاف فيما قيل في المولد من الغلو والاجحاف / ص ٤٦ و ٤٣ و ٤٧.

٤ — القول الفصل في حكم الاحتفال بمولد خير الرسل / ص ٥٣ عن كتاب: المعيار العربي / ص ٩٩-١٠١.

٥ — اقتضاء الصراط المستقيم / ص ٣٨٦، والقول الفصل / ص ٤٩ عن الفتوى المصرية.. أما الحديث فقد تقدمت مصادر وموارد الاستدلال والاستشهاد به، فلا نعيد.

٦ — المدخل لابن الحاج / ج ٢ / ص ٣ فما بعدها.

٧ — القول الفصل في حكم الاحتفال بمولد خير الرسل / ص ٥٣ عن كتاب: المعيار العربي / ص ٩٩-١٠١.



١٠ — «في ذم المواسم والاعياد المحدثة: ما تشتمل عليه من الفساد في الدين».<sup>١</sup>

١١ — «هذه الموالد ما ابتدأت إلا لضرب الاسلام وتحطيمه، والقضاء عليه، ومن هنا كان حكم الاسلام على هذه المولد، والمواسم، والزرد، والحضرات، المنع والحرمة، فلا يبيح منها مولداً ولا موسمًا الخ».<sup>٢</sup>

١٢ — إن الذكريات تعظيم وعبادة لغير الله.

١٣ — إن تفسير آية بحيث يظهر منها جواز عمل هذه المولد والاحتفالات غير جائز، لأنه حمل لكلام الله على مالم يحمله عليه السلف الصالح فيكون فهم المؤخرین مصادماً للإجماع المتقدمين، ومن خالف الإجماع فهو مخطئ، لأن أمة محمد لا تجتمع على ضلاله، فما كانوا عليه من فعل أو ترك فهو السنة.<sup>٣</sup>

١٤ — إنَّ في ذلك مشابهة للنصارى في أعيادهم الزمانية والمكانية، وهو باطل مردود في الشرع.<sup>٤</sup>

١٥ — ما سيأتي من أنَّ يوم وفاته (ص) هو يوم ولادته، فلا معنى للفرح فيه.

## قد يكون الذنب .. للتعصب الأعمى

كانت تلك خلاصة رأينا أنها وافية بإعطاء صورة متكاملة عن الجهات المؤثرة في إصرار هؤلاء على اعتبار المولد والذكريات من البدع المرفوضة جملة وتفصيلاً ...


وإن كان ربما يظهر من بعض كلماتهم: أنهم ينطلقون في موقفهم ذاك من دوافع أخرى، لا تبعد كثيراً عن المشاعر التعصبية الدينية في مقابل الرافضة

١ — اقتضاء الصراط المستقيم / ص ٢٨٢ فا بعدها، والإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والاجحاف / ص ٤٠ فصاعداً.

٢ — الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والاجحاف / ص ٤٢.

٣ — المواقفات / ج ٣ / ص ٧١، والقول الفصل / ص ٧٣.

٤ — القول الفصل / ص ٥٣ عن الدرر السنّية / ج ٤ / ص ٤٠٩، وعن مجموعة الرسائل التجديّة / ج ٤ / ص ٤٤٠.



وأعيادهم<sup>١</sup> ومواسمهم، فحاولوا أن يجدوا المبررات الشرعية والعلمية لوقفهم تلك. وإن كانوا قد خانهم التوفيق في هذا المجال، كما سيتضح في ما يلي من صفحات ...



---

١— راجع على سبيل المثال بعض ما تقدم عن ابن تيمية في كتابه: اقتضاء الصراط المستقيم ...



Books.Rafed.net

## الفصل الرابع

أدلة المانعين ... سراب





Books.Rafed.net

## الميل... والمشاعر

ونحن... لانستطيع أن نوفق المانعين في استدلالاتهم المتقدمة! لأننا لا نجد فيها ما يكفي لتوفير الحد الأدنى من القناعة بما يريدون تكريسه كحكم شرعى، إلهي، له بعد عقائدي، بنحو أو باخر.

بل قد نجد في كلماتهم المتنايرة، هنا وهناك ، ما يشعرنا بأن القضية لا تعود عن أن تكون أستسلاماً لمشاعر طائفية، أفرزت هذا الاصرار الذي يصل إلى حد التحدي، على إطلاق شعارات قوية، وصاحبة ومهمة كذلك ، بهدف التأثير على حالة التوازن العاطفي لدى الآخرين، يمكن من ثم إعطاء صفة الشرعية لأمر قد يكون أبعد ما يكون عن منطق الشرع، والعقل والفطرة...

وحيث أن عمدة وأقصى ما يستندون إليه هو ما تقدم في الفصل السابق، فإننا لابد وأن نذكر القارئ ببعض مواضع الخلل فيها. وتلك قناعاتنا التي نلتزم بكل آثارها، سواء كانت بالنسبة لكلام الآخرين، تصيررداً وتفنيداً، أو تتضمن قبولاً وتأييداً...

هذا... ومن أجل بيان مواضع الخلل في كلماتهم المتقدمة، نتكلم في الموضوع على النحو التالي:



## الاحتفالات والمواسم بدعة

قد تقدم أنهم يعتبرون الموسم والذكريات، ونحوها بدعة.

وقد حاول البعض التخلص من هذا الاتهام، والرد عليه، فقال ابن

حجر:

«عمل المولد بدعة، لم تنقل عن أحد من السلف الصالح، من القرون الثلاثة، ولكنها مع ذلك قد اشتملت على محسن ضدتها، فلن تحرّى في عملها المحسن، وتجنب ضدها كان بدعة حسنة، وإنّا، فلا».<sup>١</sup>

وقال الحلبي الشافعي: «... جرت عادة كثير من الناس: إذا سمعوا بذكر وصفه (ص) <sup>٢</sup> أن يقموا تعظيمًا له (ص).

وهذا القيام بدعة، لا أصل لها. أي ولكن هي بدعة حسنة، لأنّه ليس كل بدعة مذمومة، وقد قال سيدنا عمر (رض) في اجتماع الناس لصلاة التراويح: نعمت البدعة هي <sup>٣</sup>.

وقد قال العزيز بن عبدالسلام: إن البدعة تعتبرها الأحكام الخمسة، وذكر من أمثلة كل ما يطول ذكره...<sup>٤</sup> ولا ينافي ذلك قوله (ص): «إياكم ومحدثات الأمور، فإن كل بدعة ضلاله» وقوله (ص): «من أحدث في أمرنا، أي شرعنَا، ما ليس منه، فهو رُدٌّ عليه»، لأن هذا عام أريد به خاص، فقد قال إمامنا الشافعي قدس الله سره: ما أحدثَ وخالف كتاباً أو سنة، أو إجماعاً أو أثراً، فهو البدعة

---

١ - رسالة حسن المقصد، المطبوعة مع النعمة الكبرى على العالم / ص ٨٨، والتسل بالنبي وجهمة الوهابيين / ص ١١٤.

٢ - أي ولادته (ص).

٣ - كلام عمر موجود أيضاً في: تهذيب الأسماء واللغات، قسم اللغات / ج ١ / ص ٢٣، ونصب الراية / ج ٢ / ص ١٥٣، ودلائل الصدق / ج ٣ / قسم ١. حول استحسان بعض البدع، راجع: المصنف / ج ٣ / ص ٧٨ و ٧٩ و ٨٠.

٤ - راجع كلام العزيز بن عبدالسلام أيضاً في تهذيب الأسماء واللغات / قسم اللغات / ج ١ / ص ٢٢ / ٢٣، وفي القول الفصل في حكم الاحتفال بمولد خير الرسل / ص ٤٧ عن قواعد الأحكام في مصالح الأنام / ج ٢ / ص ١٧٢-١٧٤، و قريب منه كلام القرافي الذي نقله عنه الشاطبي في الاعتصام / ج ١ / ص ١٤٧-١٥٠.



الضلاله. وما أحاديث من الخير، ولم يخالف شيئاً من ذلك، فهو البدعة المحمودة.<sup>١</sup>  
وقد وجد القيام عند ذكر اسمه (ص) من عالم الأمة، ومقتدى الأئمة  
ديناً، وورعاً، الإمام تقى الدين السبكي، وتابعه على ذلك مشايخ الإسلام في  
عصره،... إلى أن قال: ويكتفى مثل ذلك في الاقتداء.

وقد قال ابن حجر الهيثمي: والحاصل: أن البدعة الحسنة متفق على  
نديها. وعمل المولد، واجتماع الناس له، كذلك، أي بذلة حسنة.

ومن ثم قال الإمام أبو شامة، شيخ الإمام النووي: ومن أحسن ما ابتدع  
في زماننا ما يفعل كل عام في اليوم الموافق ل يوم مولده (ص) من الصدقات  
والمعروف، وإظهار الزينة والسرور، فإن ذلك مع ما فيه من الإحسان للفقراء مشعر  
بحبته (ص)، وتعظيمه في قلب فاعل ذلك، وشكراً لله على ما من به من إيجاد  
رسوله (ص)، الذي أرسله رحمة للعالمين... هذا كلامه.<sup>٢</sup>

وقال النووي: إن البدعة في الشرع هي إحداث مالم يكن في عهد رسول  
الله صلى الله عليه وآله وسلم، وهي منقسمة إلى حسنة وقبيحة. قال الإمام المجمع  
على إمامته وتمكنه في أنواع العلوم وبراعته، أبو محمد عبد العزيز بن عبد السلام رحمه  
الله ورضي عنه، في آخر كتاب القواعد: «البدعة منقسمة إلى واجبة ومحرمة،  
ومندوبة، ومكرروحة، ومتاحة الغ...»<sup>٣</sup> ثم نقل كلامه بطوله...

ولكتنا بدورنا نقول: إن هذا الكلام ضعيف، لوجهين يظهر منها أيضا  
دليلان على جواز إقامة هذه المراسيم والمواسم.

فأولاً: إن ما ذكر من تقسيم البدعة إلى حسنة ومذمومة، ومن كونها تنقسم  
إلى الأحكام الخمسة... ثم الاستشهاد بقول عمر بن الخطاب عن صلاة التراويح:  
نعمت البدعة هي ...

ان ذلك كله .... ليس في محله، ولا يستند إلى أساس صحيح.  
وذلك ... لأن البدعة الشرعية هي : إدخال ماليس من الدين في الدين.

١ - راجع كلام الشافعي أيضاً في تهذيب الأسماء واللغات / قسم اللغات / ج ١ / ص ٢٣ .

٢ - السيرة الخلبية / ج ١ / ص ٨٤/٨٣، وراجع: السيرة النبوية لزيني دحلان / ج ١ / ص ٢٥/٢٤،  
ورسالة حسن المقصد للسيوطى، المطبوعة مع: النعمة الكبرى على العالم / ص ٨٢/٨١، وراجع: جواهر  
البحار / ج ٣ / ص ٣٤٠ و ٣٤١ .

٣ - تهذيب الأسماء واللغات، قسم اللغات / ج ١ / ص ٢٢ و ٢٣ .

استناداً إلى ما روي عنه (ص): «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»<sup>١</sup> لأن قوله «في أمرنا» معناه: أدخل في تشريعاتنا الدينية ما ليس منها، بل لقد قال السيد الأمين عن البدعة: «لا يحتاج تحريمها إلى دليل خاص، لحكم العقل بعدم جواز الزيادة على أحكام الله تعالى، ولا التنقيص منها، لاختصاص ذلك به تعالى وبأنبيائه، الذين لا يصدرون إلا عن أمره».<sup>٢</sup>

فالبدعة في الشرع، وبعنوان التشريع لا تقبل القسمة المذكورة، بل هي من غير صاحب الشرع قبيحة مطلقاً.

وأما الابتكار والابتداع في العادات والتقاليد، وأمور المعاش، والحياة، فهو الذي يقبل القسمة إلى الحسن والقبيح، ويكون موضوعاً للأحكام الخمسة: الوجوب، والحرمة، والاستحباب، والكرامة، والإباحة... (ويلاحظ: الخلط في الأمثلة التي ذكرها عبدالعزيز بن عبدالسلام بين هذا القسم وبين سابقه).<sup>٣</sup>

وعليه فالأمور العادية والحياتية ونحوها، مما لم يرد من الشارع حكم متعلق بها بخصوصها، أو بعموم يكون كل منها أحد أفراده ومصاديقه، إن عملها المكلف وقام بها، أو تركها، بعنوان أنها من الدين، فإن لم تكن منه، فإنه يكون قد أبدع في الدين، وأدخل فيه ما ليس منه.

وأما إذا قام بها، وعملها، أو تركها، ملتزماً بها أو غير ملتزم، لا بعنوان أنها من الدين، ولا يدعى أن الله سبحانه قد شرع ذلك، مع عدم منافاة ذلك لأيّ من أحكام الدين وتعاليمه، فلا يكون ذلك بدعة في الدين، ولا إدخالاً ما ليس منه، فيه.

وما نحن فيه إنما هو من هذا القبيل، كما هو ظاهر.  
إذ لو كان اختيار الأسلوب المختلفة للتعبير عن التقدير والاحترام، المطلوب لله سبحانه بدعة... لكن كل جديد يجري العمل به في طول البلاد وعرضها من البدع المحرّمة.

١ - راجع: سنن أبي داود / ج ٤ / ص ٢٠٠، وسنن أبي مسلم / ج ٥ / ص ١٣٣، ومسند أحمد / ج ٦ / ص ٢٤٠ و ٢٧٠.

٢ - كشف الارتياب / ص ٩٨.

٣ - راجع أمثلته في تهذيب الأسماء واللغات / قسم اللغات / ج ١ / ص ٢٢.

وليكن حينئذ... منصب وزير التجارة وزیر النفط، واستعمال الراديو والتلفزيون، والتلفون، وركوب السيارة والقطار، والطائرة، من البدع.

وليكن كذلك اعتبار الجلوس كل يوم على الشرفة لاحتساء كوب من الشاي، وكذا اطلاق القاب: جلالة الملك، ومعالي الوزير... الى غير ذلك مما لا مجال لعداده؛ من البدع المحرمة، حيث لم يرد بها نص بخصوصها، ولأنها من محدثات الأمور، كما يدعى هؤلاء.

هذا... وقد صرّحوا لهم أنفسهم بأن الأشياء ماعدا العبادات منها كلها على الإباحة حتى يرد ما يوجب رفع اليد عنها، ولا سيما ما كان من قبيل العادات<sup>١</sup>... الذي هو محل كلامنا بالفعل، حيث قد جرت عادة الناس على إقامة الذكريات لعظمائهم، وعلى اعتبار يوم ميلاد الشخص يوم فرح ومسرة، فيهدون له فيه الهدايا... ويقيمون المجالس، وكذا يوم احتجامه...

ومن ذلك ايضاً: اعتبارهم يوم الاستقلال يوماً عظيماً...  
إلى غير ذلك مما لا مجال لتبنته واستقصائه...

وثانياً: إن الحقيقة هي: ان ما نحن فيه داخل في قسم ما أمر الله سبحانه به، وأراده. فلا يكون بدعة، لا بالمعنى الأول، ولا بالمعنى الثاني.

وتوضيح ذلك: إن أوامر الشارع ونواهيه، تارة تتعلق بالشيء، بعنوانه الخاص به، والذي يميزه عن كل من عداته.. وتارة يتعلّق لا بعنوانه بخصوصه، بل بعنوانه العام، ويترك أمر تحقيق المصاديق واختيارها وملاحظة انتظام ذلك العنوان وعدمه إليه..

فاختيار المكلف لهذا المصدق أو لذاك لا يعتبر بدعة، ولا إحداثاً في الدين ماليس منه.. بل هو عين الامتنال والانقياد لأحكامه، والانصياع لأوامره، ويستحق على ذلك الأجر الجميل، والثواب الجزيل.

وذلك، كما لو أمر الشارع بمعونة الفقراء، وترك أمر اختيار المورد والمصدق، والكيفية، والأسلوب إلى المكلف، فباستطاعته أن يعينهم بالعمل لهم، أو بقضاء حوائجهم، أو مساعدتهم مالياً.. إلى غير ذلك مما يصدق عليه أنه معونة.. وإن لم ينص الشارع على مصدق أو كيفية بالخصوص.



١ - راجع: اقتضاء الصراط المستقيم / ص ٢٦٩ وراجع: إرشاد الفحول، الصفحات الأخيرة..

وكذا لو أمره باحترام الوالدين، فيمكن أن يجسّد ذلك في ضمن المصدق، الذي هو الوقوف لها حين قدومهما، وبإجلاسهما في صدر المجلس، وبالجلوس بين أيديها في حالة الخضوع والتأدب، وبعدم التقدم عليهما في المشي وفي المجالس، وبتقبيل أيديها، وبغير ذلك من أمور.

وكذا الحال.. لو صدر الأمر باحترام النبيّ، ومحبته، وتعظيمه، وإجلاله، وتوقيره، مع عدم التحديد المانع من الأغيار في نوع بخصوصه... فبإمكان المكلف أن يختار ما شاء من المصاديق التي تنطبق عليها تلك العناوين، ولا يكون ذلك بدعة، ولا إدخالاً لما ليس من الدين في الدين.

فيتمكن تعظيمه صلى الله عليه وآله وسلم، وتوقيره وتبجيله، بإقامة الذكريات له، ويمكن أن يكون بنشر كراماته وفضائله، وبالصلوة والتسليم عليه كلما ذكر، وبتأليف الكتب عن حياته الشريفة، وبإطلاق اسمه على الجامعات، والمعاهد، وغيرها، وبغير ذلك من مصاديق التعظيم والتجليل، والالتزام بالوقت المخصوص لا حرج فيه مادام أنه لا يعتبر من الدين، كما لا يعتبر توقيت درس الفقه مثلاً بكونه بعد صلاة المغرب والعشاء، كما يعترف به هؤلاء وينصحون به<sup>١</sup> ادخالاً في الدين ما ليس منه..

وهكذا يقال بالنسبة لما ورد من الحث على البكاء على الإمام الحسين عليه الصلاة والسلام والحزن لما أصابه وصحابه الأبرار حيث يترك أمر اختيار الكيفية والوقت إلى المكلفين.

### السنة الحسنة.. والسنة السيئة:

بقي أن نشير إلى أنَّ الاستدلال على مشروعية عمل المولد بأنه سنة حسنة، وقد قال (ص): «من سنَّ سُنَّةً حسنةً كان له أجرها وأجر من عمل بها الخ...»<sup>٢</sup>

في غير محله أيضاً... وذلك لأنَّ مورد الرواية — حسبما يقولون — هو التصديق على أولئك الذين جاءوا إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بحالة يرثى

١— الإنفاق فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف، ص ٦٧.

٢— نقل هذا الاستدلال في القول الفصل ص ٤٣/٤٤ عن: محمد بن علوي المالكي في مقدمته لطبقة مولد ابن الدبيع ص ١٣ وفي رسالته: حول الاحتفال بالمولد النبوى ص ١٨ وفي مقدمته للمورد المروي ص ١٧.

ها، فخطب صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ، وَحَثَّهُمْ عَلَى الصَّدَقَةِ، فجاءَ أَنْصَارِي بِصُرَّةٍ، ثُمَّ تَابَعَ النَّاسَ بَعْدَهُ، فَقَالَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَهُ الْخَ...»<sup>١</sup>

فمعنى ذلك : هو أن مورد الرواية هو تعيين المورد والمصدق للنص الشرعي المتعلق بالعنوان العام، حسبما تقدمت الإشارة إليه، وليس موردها ما لا نص فيه أصلًا.

هذا كله .. عدا عن أن ما نحن فيه ليس من السنة التي معناها الإدخال في الشرع، بل هو من الأمور المباحة، كما تقدم.

**الذكريات عبادة لصاحب الذكر**  
واستدلوا أيضا على حرمة المولد والذكريات للأولياء، بأنها نوع من العبادة لهم وتعظيمهم.

ونقول: إن ابن تيمية قد خلط بين العبادة والتعظيم وصار يُكَفِّر الناس استنادا إلى ذلك، ونحن نعرض الفرق بينهما ليتبصر زيف هذا الكلام .. فنقول:

قال السيد الأمين رحمة الله تعالى:

«العبادة بمعناها اللغوي، الذي هو مطلق الذل والخضوع والانقياد، ليست شركاً ولا كفراً قطعاً، وإنما لزم كفر الناس جميعاً من لدن آدم إلى يومنا هذا، لأن العبادة بمعنى الطاعة والخضوع لا يخلو منها أحد، فليزム كفر الملوك ، والزوجة، والولد، والخادم، والأجير، والرعية، والجنود، بإطاعتهم وخضوعهم للمولى، والزوج، والأب، والمخدوم، المستأجر، والملك ، والأمراء، وجميع الخلق لإطاعتهم بعضهم بعضاً. بل كفر الأنبياء، لإطاعتهم آباءهم، وخضوعهم لهم، وقد أوجب الله إطاعة أوامر الآبوين، وخفض جناب الذل لهما، وقال لرسوله (ص) «واخفض جنابك لمن اتبعك من المؤمنين» (وأمر بتغزير النبي (ص) وتوقيره) وأمر بإطاعة الزوجة لزوجها ... وأوجب طاعة العبيد لmastersهم، وسماتهم عبيداً.

---

١- راجع: صحيح مسلم / ج ٣ / ص ٨٧، والسنن الكبرى / ج ٤ / ص ١٧٥ و ١٧٦ و سنن النسائي / ج ٥ / ص ٧٧-٧٥ و مسند أحمد / ج ٤ / ص ٣٥٩ و ٣٦٠ و ٣٦١، والزهد والرقائق ص ٥١٣ / ٥١٤، ومسند للحميدي / ج ٢ ص ٣٥٢ / ٣٥٣، والمعتصر من المختصر / ج ٢ / ص ٢٥١ / ٢٥٢.

وأطلق على العاصي أنه عبد الشيطان، وعبد الهوى، وأن الإنسان عبد الشهوات، إلى غير ذلك مما لا مجال له.. ولا ريب في أن هذه الأمور التي هي طاعة وخضوع، وكذلك ما أشير إليه من تسمية ما ذكر عبادة؛ لا يوجب الكفر والارتداد، وإن لم يسلم منه أحد، والضرورة قاضية بخلافه، والسجود هو منتهى التذلل والخضوع فقد يكون حراما إذا كان على نحو العبادة للشخص وقد لا يكون كذلك مثل أمر الله الملائكة بالسجود لآدم، وسجود يعقوب وزوجته وبنيه يوسف، كما أخبر عن ذلك القرآن الكريم، فدل ذلك على أن السجود ليس موجباً للكفر والشرك مطلقاً ليكون نظير اتخاذ شريك للباري، وإن لم يأمر الله به ملائكته، ولا حكاه عن أنبيائه وغيرهم. وعلم من ذلك أيضاً: أن مطلق الخضوع والتعظيم، حتى السجود لغير الله، ليس في نفسه شركاً وكفراً، حتى ولو أطلق عليه اسم «العبادة» لغة.. إذ ليس كل ما يطلق عليه اسم «العبادة» يوجب الكفر والشرك ... إلا إذا دلَّ دليل على تحريمـه، مثل السجود، الذي اتفقت كلمة المسلمين على تحريمـ ما كان منه لغير الله سبحانهـ.

ونسوق هنا مثلاً آخر، وهو أنه قد أطلق لفظ «العبادة» على الدعاء، قال تعالى: «أدعوني أستجب لكم، إن الذين يستكبرون عن عبادي الخ...»<sup>١</sup>. وعنه (ص): «الدعاء مُحَمَّـ العـبـادـةـ».

والمراد بالدعاء، ليس مطلقاً أن ينادي الإنسان شخصاً ما، وإنما لكان كل من نادى أحداً فقد عبده.. بل المراد: سؤال الله تعالى الحاجة، مع الخضوع والتذلل، واعتباره الفاعل المختار، والممالك الحقيقي لأمور الدنيا والآخرة.

وأما ما ورد: «من أصغى إلى ناطق فقد عبده، فإن كان ينطق عن الله، فقد عبد الله، وإن كان ينطق عن غير الله، فقد عبد غير الله» فهو من باب التنزيل والادعاء، ليس إلا..

والخلاصة: إن ما يترتب عليه الكفر، أو الشرك ليس هو التعظيم، ومطلق التعظيم ليس عبادة..

وإنما الذي يترتب عليه الكفر والشرك هو الخضوع والانقياد الخاص، والذي صرَّح الشارع بالنهي عنه، أو كان معه اعتقاد: أن غير الله هو المالك المختار،

١ - غافر: ٦٠.



الذي بيده مقاليد كل شيء أولاً وبالذات.

وعليه فكل مالم يكن كذلك من مصاديق التعظيم لم يكن عبادة، فضلاً عن أن يكون عبادة محمرة، بل قد يكون تعظيمًا مباحاً مثلاً: الإناء، ورفع الجندي يده لقائده، ورفع القبعة عند الإفراج، وحتى السجود أحياناً، وقد يكون تعظيمًا مطلوباً مثل تعظيم الحجر الأسود بتقبيله، وكذا تعظيم الكعبة، وتعظيم النبي والإمام، والوالدين، والعلماء وغير ذلك ..<sup>١</sup>

وتعظيم النبي (ص) مطلوب ومحبوب لله سبحانه ..، وقد كان المسلمون يعظمون النبي (ص) غاية التعظيم، حتى أنهم كانوا لا يحدُون النظر إليه تعظيمًا له ..<sup>٢</sup>

وكتاب التبرك «تبرك الصحابة والتابعين بآثار الانبياء والصالحين» للعالم العلامة الشيخ علي الاحمدي حفظه الله لخير شاهد وأوفي دليل على شدة تعظيم الصحابة له صلى الله عليه وآله وسلم .. وكذلك على تعظيم العلماء والصلحاء.

ولسنا بحاجة إلى إثبات لزوم تعظيم النبي (ص)، ويكتفي أن نشير هنا إلى قوله تعالى: «لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم ببعضاً»<sup>٣</sup>

وقوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا، لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي، ولا تجهروا له بالقول، كجهر بعضكم لبعض»<sup>٤</sup>.

بل .. إذا كان يجب احترام كل مؤمن وتعظيمه، انطلاقاً مما ورد في الحديث من أن المؤمن أعظم حُرمة من الكعبة.<sup>٥</sup>

ولزوم تعظيم الكعبة وتكرريها أظهر من الشمس، وأبين من الأمس .. فكيف يكون الحال بالنسبة لسيد الخلق أجمعين وأفضل كل ولد آدم على الاطلاق من الأولين والآخرين، فهل يكون تعظيمه وتقديره واحترامه عبادةً له، وحراماً شرعاً؟! معاذ الله .. «كترت كلمة تخرج من أفواههم».

١ - كشف الارتباط / ص ١٠٣-١٠٦ بتصريف، وتلخيص.

٢ - البحار / ج ١ / ص ٣٢ عن الشفاء لعياض.

٣ - النور / ٦٣.

٤ - الحجرات : ٢.

٥ - الجامع الصحيح للترمذى / ج ٤ / ص ٣٧٨، وسنن ابن ماجة / ج ٢ / ص ٢٩٧، وراجع المصنف لعبد الرزاق / ج ٥ / ص ١٣٩، وكشف الارتباط / ص ٤٤٦/٤٧٧.

## والضحى، والليل إذا سجى

وبالنسبة لتعظيم خصوص ليلة مولده (ص) وليلة المراج، نورد هنا نصاً يشير إلى هذا التعظيم من قبل الله سبحانه، فقد قال الحلبـي وغيره: «... وقد أقسم الله بليلة مولده في قوله تعالى: «والضحى، والليل» وقيل المراد ليلة الإسراء. ولا مانع أن يكون الإقسام وقع بها، أي استعمل الليل فيها». <sup>١</sup>

وفي بعض المصادر: أن المراد بالضحى هو الساعة التي خرّ فيها السحرة سجّداً، وبالليل ليلة المراج.

وعن الصادق عليه السلام، وقتادة، ومقاتل: أن المراد بالضحى، الضحى الذي كَلَمَ الله فيه موسى، وبالليل ليلة المراج. <sup>٢</sup>

## لا تجعلوا قبرـي عيداً

وبعد .. فإن أهم دليل اعتمد عليه هؤلاء هو الرواية المنسوبة إلى النبي الأكرم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، والتي تضمنـت النهي عن جعل قبرـه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ عـيداً.

وقد «قال الحافظ المنذري: يحتمـل أن يكون المراد به الحث على كثرة زيارة قبرـه (ص)، وأن لا يهمـل حتى يكون كالعيد، الذي لا يؤتـي في العام إلا مرئـين. قال: ويفـيد قوله: لا تجعلوا بيـوتكم قبورـاً، أي لا تتركوا الصلاة حتى تجعلـوها كالقبورـ التي لا يصلـى فيها..». <sup>٣</sup>

---

١ - راجـع: السـيرة الـحلـبية / جـ ١ / صـ ٥٨، والـسـيرة النـبوـية لـدـحلـان / جـ ١ / صـ ٢١، وقد نـبهـي إـلـى وجودـ هذا النـصـ في السـيرة الـحلـبية أحدـ الفـضـلـاءـ منـ الـاخـوةـ، فـنـشـكـرـهـ عـلـىـ ذـلـكـ.

٢ - فـتحـ الـقـدـيرـ / جـ ٥ / صـ ٤٥٧، وـرـاجـعـ الـمـصـادـرـ التـالـيـةـ: الـجـامـعـ لـأـحـكـامـ الـقـرـآنـ لـلـقرـطـبـيـ / جـ ٢ / صـ ٩١، وـالـتـفـيـرـ الـكـبـيرـ لـلـراـزـيـ / جـ ٣١ / صـ ٢٠٨، وـرـاجـعـ صـ ١٠٩، وـغـرـائـبـ الـقـرـآنـ لـلـنـيـساـبـوريـ، بـهـامـشـ الـطـبـرـيـ / جـ ٣٠ / صـ ١٠٧، وـالـكـشـافـ لـلـزـمـخـشـريـ / جـ ٤ / صـ ٧٦٥، وـمـدـارـكـ الـتـزـيلـ لـلـنـسـقـ، بـهـامـشـ تـفـسـيرـ الـخـازـنـ / جـ ٤ / صـ ٣٨٥.

٣ - كـشـفـ الـأـرـتـيـابـ / صـ ٤٤٩، عنـ السـمـهـوـديـ، وـالـصـارـمـ الـمنـكـيـ / صـ ٢٩٧، وـرـاجـعـ صـ ٣٠٠، وـعـونـ الـمـعـبـودـ / جـ ٦ / هـامـشـ صـ ٣٢/٣١، وـشـفـاءـ السـقـامـ / صـ ٦٧، وـالـتـوـسـلـ بـالـنـبـيـ وـجـهـةـ الـوـهـابـيـينـ / صـ ١٢٢، وـزـيـارـةـ الـقـبـورـ الـشـرـعـيـةـ وـالـشـرـكـيـةـ / صـ ١٥.



ونحن... وان كنا نتحمل المعنى الذي ذكره المنذري، إلا أن ما جعله مؤيداً، لا يصلح للتأييد، إذ ان الظاهر هو: ان هذه الفقرة في صدر بيان كراهة جعل القبور في بيوتهم. وان دفن النبي (ص) في بيت ابنته فاطمة<sup>١</sup> إنما كان لصلحة خاصة اقتضت ذلك، فليس لهم أن يتخذوا ذلك مؤشراً على رجحان الدفن في البيوت. «وذلك لأن للأثبياء خصوصية ليست لغيرهم، وهي انه يدفنون حيث يقتصون».<sup>٢</sup>

فلا يصح ما ذكروه من انه (ص) لم يدفن في الصحراء، لئلا يصلّى عند قبره، ويتحذّل مسجداً فيتحذّل قبره وثناً.<sup>٣</sup>

وذلك لما قدمناه من الرواية المقتضية للخصوصية.. هذا بالإضافة إلى أن دفنه في بيته أدعى لأن يتّخذ مسجداً، خصوصاً وأنه متصل بالمسجد النبوي، ولو كان في الصحراء، لأمكن المنع عنه بصورة أسهل.. وقد منع عمر من الصلاة عند شجرة بيعة الرضوان، فامتنع الناس، ولذلك نظائر أخرى.<sup>٤</sup>

وأما بالنسبة لفقرة: «لا تتخذوا قيري عيداً..» .. فيحتمل قويّاً: أن يكون المراد: ان اجتمعوا بهم عند قبره (ص) ينبغي أن يكون مصحوباً بالخشوع والتأمل والاعتبار، حسبما يناسب حرمته وأحترامه (ص)، فإنّ حرمته ميتاً كحرماته حيّاً.. فلا يكون ذلك مصحوباً باللهو واللعب والغفلة والمزاح، وغير ذلك مما اعتادوا في أعيادهم.. ولعل هذا هو مراد السبكي حينما قال: «ويحتمل: لا تتخذوه كالعيد في الزينة والاجتماع وغير ذلك، بل لا يؤتى

١ - لقد نشرنا مقالاً أثبتنا فيه أنه (ص) دفن في بيت فاطمة، لافي بيت عائشة فراجع كتابنا: دراسات وبحوث في التاريخ والاسلام / ج ١.

٢ - مقدمه شفاء السقام / ص ١٢٥/١٢٦ والتسل بالنبي وجهرة الوهابيين.

٣ - راجع: مقدمة شفاء السقام، المسماة: تطهير الفؤاد من دنس الاعتقاد / ص ١١٨، والصارم المنكي / ص ٢٦١/٢٦٢، والتسل بالنبي وجهرة الوهابيين / ص ١٥١.

٤ - راجع: الدر المنثور / ج ٦ / ص ٧٣، عن مصنف ابن أبي شيبة، وتاريخ عمر بن الخطاب لابن الجوزي / ص ١٤٤ و ١٤٥، والسيرة الخلبية / ج ٣ / ص ٢٥، وفتح الباري / ج ١ / ص ٤٦٩، وج ٧ / ص ٣٤٥ وإرشاد الساري / ج ٦ / ص ٣٥٠، وطبقات ابن سعد / ج ٢، قسم ١ / ص ٧٣، وشرح النهج للمعترizi / ج ١ / ص ١٧٨، وراجع الغدير / ج ٦ / ص ١٤٦ و ١٤٧ عن من تقدم وعن غيره، وكذا كتاب التبرك / ص ٢٢٦-٢٣٥ عن من تقدم وغيره.



إلا للزيارة والسلام والدعاء». <sup>١</sup>

أما الرقص والغناء وغير ذلك من المحرّمات، فهي من الأمور الممنوع عنها من الأساس فلا يبقى مجال للإشكال بها، حسبياً ورد في كلام ابن الحاج وابن تيمية..

وأما قوله (ص): وصلوا على حيث ما كنتم، فهو بيان لأمر ثالث آخر، وهو: أنَّ الصلاة على النبي (ص) لا يجب أن يراعى فيها الحضور عنده، بل هي تصله عن بعد، كما تصله عن قرب.

وأما احتمال: أن يكون المعنى لقوله: لا تتخذوا قبري عيداً.. لا تتخذوا له وقتاً مخصوصاً<sup>٢</sup>؛ فهو بعيد عن مساق الكلام، وعن ظاهره، بل يكون أشبه بالأحادي والألغاز، كما ذكره البعض.<sup>٣</sup>

وبعد كل ما تقدم، وبعد أن كان الظاهر من العبارة هو المعنى الذي أشرنا إليه، مع احتمال أن يكون كلام المنذري أيضاً مراداً.. فلا تبقى الرواية صالحة للاستدلال بها على المنع من الاجتماعات، وإقامة الموالد والذكريات والدعاء والزيارة في أوقات معينة، كما يريد ابن تيمية وأتباعه إثباته.. إذ يكفي لرد الاستدلال ورود الاحتمال العقلائي فيه، فكيف إذا كان هذا الاحتمال من

القوة بحيث يصير صالحاً لأن يدعى أنه هو الظاهر من الرواية دون سواه؟ ولو سلمنا: أن احتمال إرادة المنع عن الموالد والذكريات والاجتماعات وارد في الرواية، فإنها لا أقل تصير بجملة لا ظهور فيها، فتسقط عن صلاحيتها للاستدلال بها.. هذا كله.. بالإضافة إلى أن الرواية خاصة بالتجمع عند القبور، فلا إطلاق فيها بالنسبة إلى غيرها من الموضع، ولعل لقبر النبي (ص) خصوصية في المقام، وهي: أنه يمكن أن يؤدي بهم الأمر إلى نحوم العبادة له، فنون الشارع من التجمع عنده احتياطاً لذلك، بخلاف قبر غيره (ص)، فإن احتمال ذلك أبعد..

---

١ - كشف الارتباط / ص ٤٤٩ عن السمهودي في وفاة الوفاء، وشفاء السقام / ص ٦٧، والتسل بالنبي وجهمة الوهابيين / ص ١٢٢، والصارم المنكي / ص ٢٩٧.

٢ - المصادر المتقدمة ...

٣ - راجع: عون المعبود / ج ٦ / ص ٣٢/٣١، وراجع الصارم المنكي / ص ٢٩٧.



## الرواية عن السجّاد (ع)، وابن عمه

وأمّا بالنسبة للرواية المنسوبة للإمام السجّاد عليه السلام، وقريب منها الرواية المنسوبة لحسن بن الحسن والتي مفادها: أنه عليه السلام حينما لاحظ ذلك الرجل يأتي كل غداة فيزور قبر النبي (ص) ويصلّي عليه حدثه عليه السلام عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ قال:

«لا تجعلوا قبري عيداً، ولا تجعلوا بيوتكم قبوراً، وصلوا على وسلاموا حيثما كنت فسيبلغني سلامكم وصلاتكم».<sup>١</sup>

فإن هذه الرواية ظاهرة في أنه عليه الصلاة والسلام قد لاحظ: أن ذلك الرجل قد ألزم نفسه بأمر شاق، وهو المجيء يومياً للصلاة عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ وزيارته، فأراد عليه السلام التخفيف عنه، وإفادته: أن بإمكانه الصلاة والتسليم عليه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حيثما كان، فسيبلغه ذلك، فلا داعي لإلزام نفسه بما فيه كلفة ومشقة. ولم ينه عن الصلاة والدعاء عند قبره صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ.<sup>٢</sup>

وعلى ذلك يحمل ما ورد عن حسن بن حسن أيضاً..

وأمّا ما ذكره البعض من أن مراده عليه السلام: أن قصد القبر للدعاء ونحوه اتخاذ له عيداً.. كما أن حسن بن حسن شيخ أهل بيته (على حد تعبير هذا البعض) قد كره للرجل أن يقصد القبر للسلام عليه ونحوه، عند غير دخول المسجد، ورأى أن ذلك من اتخاذه عيداً.. إلى أن قال: «...والعيد إذا جعل أسماء للمكان، فهو المكان الذي يقصد الاجتماع فيه وانتسابه للعبادة عنده، أو لغير العبادة كما أن المسجد الحرام، ومني، ومذدفة وعرفة، جعلها الله عيداً مثابة للناس، يجتمعون فيها وينتباونها للدعاء، والذكر والنسك».<sup>٣</sup>

أمّا.. ما تقدم.. فإنه لا ينسجم مع سياق الحديث، وما ذكرناه هو الظاهر منه، ولا أقلّ هو محتمل بحيث يبطل به الاستدلال.. حسبما أوضحتناه فيما سبق، بالنسبة لخصوص فقرة: لا تجعلوا قبري عيداً.. وأمّا بالنسبة لما أراده الإمام

١ - قد تقدمت مصادر الرواية في ضمن مصادر رواية أبي داود عن أبي هريرة: لا تتخذوا قبري عيدا.

٢ - أشار إلى ذلك أيضاً في شفاء السقام / ص ٦٦، والصارم المنكي / ص ٢٨١ و ٢٩٨.

٣ - راجع: الصارم المنكي / ص ٢٩٨ عن ابن تيمية. وقد تقدم بعض ما يشير إلى ذلك في ضمن ما نقلناه من استدلالاتهم في الفصل السابق.



السَّجَاد (ع)، فإن ماذكرناه آنفا هو الظاهر الذي لا يحيص عنه..  
هذا.. بالإضافة إلى ما أشرنا إليه سابقاً من أن ذلك لا يدل على عدم  
جواز عمل المولد، والذكريات..

### المعاصي في المناسبات دليل المنع

ونحن لاننكر أن ارتكاب أيٍّ من المعاصي لا يجوز، ولكن عدم جواز ذلك  
لا يختص بالاحتفالات، بل حرمتها مطلقة، ولا يلزم من تحريها تحريم إقامة  
الذكريات والمواسم والاحتفالات، بل يمكن أن تكون هذه محكومة بالحلية، وتلك  
بالحرمة، ولا ملازمة بينها، إذ يمكن إقامة الاحتفالات من دون تعرض للمعاصي  
إطلاقاً، كما هو معلوم ومشاهد، وإنما.. فلو استغلت الصلاة لخداع الناس مثلاً فهل  
تكون الصلاة محرمةً مطلقاً أم أنَّ المحرَّم هو خصوص هذا الذي يضاف إلى الصلاة،  
ويجب الابتعاد عنه وتركه؟!

هذا كله عدا عن أن بعض ما ذكروه مما يفعل في المولد، أما ليس حراماً  
واماً محل الخلاف. وإن كان بعضه لا شك في تحريمه.

### إحياء سنن الجاهلية الخ..

وأما أنَّ هذه المواسم إحياء لسنن الجاهلية فهو أول الكلام، فلا بد من  
إثباته، وأما أنها إماتة لشريعة الإسلام من القلوب، فالقاتل بجوازها يقول بعكس  
ذلك تماماً، أي إنه يقول: إنها إحياء لشريعة الإسلام في القلوب، ولا سيما ما فيه  
تذكرة للنبي ولأعماله العظيمة، ولإنجازات الكبار للإسلام وللمسلمين..

ولو كان في هذه الاحتفالات هذا المذكور، بسبب ما يحدث فيه من الفرح  
واللهو والانصراف عن التفكير في الله وفي دينه وشرعه.. لوجب تحريم كل ما فيه  
هذه الخصوصية، حتى الزواج، وملاعبة الأطفال، والتجارة ووالخ.. فان ذلك  
أيضاً فيه انصراف والتهاء عن التفكير في الله وفي شرعه وأحكامه.. بل هذه الأمور  
أدعى لذلك لما فيها من الاستمرار والتكرار لذلك، بخلاف المواسم والاحتفالات  
والزيارات والأعياد، فإنها قليلة جداً بالنسبة لما ذكرناه وأشباهه.



## مانعية الاختلاف في المولد

وأما أن الاختلاف في مولده (ص) يوجب عدم جواز اتخاذ يوم مولده عيداً .. فهو عجيب بل وأعجب من عجيب، إذ إن معنى ذلك هو أن الاختلاف في يوم عرفة مثلاً، أو في أول شهر رمضان، أو في أول شوال، بسبب الاختلاف في رؤية الهلال وعدمهها يوجب عدم جواز الوقوف في عرفة، وصوم أول الشهر وإفطارة.. كما أن الاختلاف الحاصل في أكثر المسائل الفقهية يوجب الحكم بالحرمة فيها.. ولا أدرى لماذا نشأت الحرمة عن ذلك، ولم ينشأ غيرها من الأحكام.. وكذلك الحال بالنسبة للاختلاف في ليلة القدر، كذلك الاختلاف في أول ما نزل من القرآن.. فإنه ينبغي أن يوجب حرمة قراءة ما اختلف فيه في الصلاة، وكذلك ما اختلف في كونه مكيناً أو مدينياً أو في السفر، أو الخضر، أو أنه نزل في شأن فلان، أو فلان الآخر، وهكذا..

أضف إلى ذلك .. أن من المعروف عند جميع الفقهاء، والمتشرعة: أن ما يقع فيه الاختلاف، مما كان من هذا القبيل، يمكن أن يؤتى به برجاء إدراك الواقع ..

هذا كله .. عدا عن أن القائل بجواز إقامة الاحتفالات لا يدعى أنها جزء من الدين، فلا بد من مراعاة خصوصياتها لذلك .. بل هو يقول: إنها من جملة الأشياء التي بقيت على الإباحة، حيث لم يرد فيها نهي، فمن شاء فعلها، ومن شاء، تركها، من دون أن يكون كل من الفعل أو الترك ، ذا صفة تعبدية إطلاقاً.. فتكون كسائر حركات الإنسان وأفعاله.. التي لم يرد فيها ما يوجب ترجيحاً، أو تقييحاً.

## عدم الدليل العقلي.. والشرعى

وأما الاستدلال .. بأن ذلك لم يرد به عقل ولا شرع .. فقد تقدم آنفاً الجواب عنه وأنَّ من يدعى المنع هو الذي يحتاج إلى الدليل .. وأما الآخرون، فهم لا يدعون أنَّ ذلك - أعني الاحتفالات والموالد، ونحوها - من الشرع حتى يحتاجوا إلى الدليل المثبت لكونه قد ورد فيه تشريع بخصوصه.. كما أنهم لا يدعون كونها من الأحكام العقلية التي لا مفر منها ولا محيص عنها، بل هم يدعون عدم وجود

مانع عقلي ولا شرعي منها، وإنما هي باقية على الإباحة حتى يثبت الرادع أو المعين لأحد الأحكام الأخرى.. هذا كله.. عدا عن أنَّ في هذه المناسبات والمواسم من الفوائد ما يجعلها راجحة عقلاً إذا خلت من ارتكاب المعاشي، أضف إلى ذلك : أن ثمة بعض الشواهد والدلائل التي تفيد مشروعية هذه المناسبات والاحتفالات .. بعضها ناظر إلى خصوص بعض المواسم .. وبعضها الآخر له صفة الإطلاق والعموم أو الخصوص اللفظي ، مع ملاحظة عموم العلة وخصوصها كما سنرى .

كما أن ثمة دليلاً خاصاً بالمولد .. وبغيره مما يرتبط بالأمور الدينية كما سنرى .

### إيهام المشروعية

وأما الاستدلال على عدم مشروعية المواسم، بأنَّ الناس العاديين يتوهّمون مشروعيتها فيرد عليه :

أولاً: إنها لا توهّم ذلك، لأن الكل يعلم أنها من باب التكريم والتعظيم، ولا يتوهّم أحد صدور أمر خاص بها، وبما لها من العنوان، وإنما يعتبرونها من قبيل الاحتفال بولادة ولد، أو قدوم عزيز.

وثانياً: لو سلِّم، فإن ذلك لا يجعلها بدعة، ولا يلزمها دفع الوهم المذكور إلا كما يلزمها تعليم أي جاهل .. ولو أوجب الوهم المذكور صيرورتها بدعة، لأوجبت هذه الأوهام تحريم كثير من المستحباب والمباحات، أو استحباب أو إباحة كثير من المحرمات، ونحو ذلك .. إذ قد يتوهّم من المداومة على بعض النوافل مثلاً وجوهاً فهل تصبح من أجل ذلك بدعة محرمة، أم أنَّ على الجاهل أن يتعلم، وعلى العالم أن يعلّمه بالطرق العادية والمألوفة.

### التخفيف عن الأمة.. والتعظيم بالوجه الشرعي

وأما حكاية أن النبي (ص) أراد التخفيف عن أمته فلم يلزمها بالمواسم والموالد، فقد تقدم وسيأتي أن الشارع قد طلبها بعنوانها العام، ولا أقل من أنها من الأمور المباحة التي لامانع منها شرعاً ولا عقلاً.

وأما قولهم: إن التعظيم لابد وأن يكون بالوجه الشرعي .. فلا يختلف



الكلام فيه عن سابقه.

وليراجع الوجهان اللذان ذكرناهما حين الكلام على تقسيمات البدعة،  
ليتضح فساد ما ذكر هنا.

### مشابهة النصارى

وأما حديث: أن في ذلك مشابهة للنصارى في أعيادهم الزمانية والمكانية..

فيكفي أن نذكر: أن عيد الفطر وعيد الأضحى يشبهان الأعياد الزمانية للنصارى أيضاً، كما أن الحج مثلاً - حسب تفسيرهم للعيد - يشبه أعيادهم المكانية بالإضافة إلى سائر أيام عيد الأضحى .. فينبغي أن يصبح عيد الفطر والأضحى محظيين وكذلك الحج، حسب ما يقتضيه الدليل المذكور. كما وينبغي تحريم بناء المساجد، بل وتحريم الاجتماع فيها للصلة لأنه يشبه تجمع النصارى في كنائسهم .. كذا ينبغي تحريم الأكل والشرب ولبس الثياب .. وركوب الدابة إلى غير ذلك.

وأيضاً .. فإن المشابهة للنصارى، إن كانت في أمور تقتضيها طبيعة البشر وحياتهم وتعاملهم العادي والطبيعي، فلا مانع منها، وإن كانت نتيجة لتشريع الإلهي يتحرّى مصلحة البشر وسعادتهم، فلا مانع من ذلك أيضاً.

وأما إذا كانت نتيجة اجتهاد بشري في مقابل التشريع الإلهي، بهدف إبطال الشرع والدين، أو بهدف الزيادة أو إحداث النقص فيه، فذلك هو الذنب، وتلك هي الجريمة بعينها، ولكن ما نحن فيه، إنما هو من القسم الأول .. بل ومن القسم الثاني كما سيتضح، لا من القسم الأخير..

### يوم ولادته .. يوم موته (ص)

قال أبو بكر جابر الجزائري - تبعاً لغيره - حول إعلان الفرح بموالده الشري夫: «.. وإن كان باليوم الذي ولد فيه، فإنه أيضاً اليوم الذي مات فيه، ولا أحسب عاقلاً يقيم احتفال فرح وسرور باليوم الذي مات فيه حبيبه .. إلى أن قال: أضعف إلى ذلك: أن الفطرة قاضية: أن الإنسان يفرح بالمولود يوم ولادته، ويحزن عليه يوم موته، فسبحان الله، كيف يحاول الإنسان غروراً تغيير

الطبيعة...»<sup>١</sup>.

ونقول: انه لم يَدَعْ أحد، أنه حتى في يوم الوفاة لابد من الفرح والسرور، ولا يلزم من قول المحوّزين للمواسم والذكريات ذلك.

بل هم يقولون: إن كل ذكرى، لابد وأن يعمل فيها ما يناسبها، ولأجل ذلك نجد الحملة الشعواء من ابن تيمية، ومن لفَّ لفَّه، على الروافض على إقامتهم المآتم في عاشوراء، والأفراح في يوم الغدير، ويوم المولد، وأشباهه. أضعف إلى ذلك .. أنهم كما يقيمون الأفراح في مثل يوم مولده، ومبتعثه صلى الله عليه وآله وسلم، كذلك هم يقيمون العزاء، والحزن في مثل يوم وفاته.

وأمّا كون يوم وفاته هو يوم ولادته فهو ليس مما ينبغي أن يقال هنا، لأن الذكريات إنما تقام لصاحب الذكرى في كل عام مرة، وهذا يتوقف على الاختلاف في تواريخ الذكريات من حيث موقعها من الأشهر، والأيام فيه.

ولا تقام في كل أسبوع مرة، بحيث ينشغل الناس بها باستمرار، وتختل أعمالهم، وتتأثر مصالحهم، حتى يقال: إنه قد اجتمع يوم الحزن وهو الوفاة يوم الاثنين، مع يوم الفرح، وهو الولادة يوم الاثنين.

هذا كله .. فضلا عن اعترافه أخيراً، بأن الفطرة قاضية بالفرح يوم المولد، وبالحزن يوم الوفاة، والناس قد عملوا في هذا الأمر تماماً وفق مقتضيات الفطرة، والذين يمنعون من ذلك هم المخالفون لأحكام الفطرة، ولقتضياتها .. كما هو ظاهر للعيان.

وليس ما نحن فيه إلا أدلة دليل على ذلك.

### موقف السلف من الأعياد والمواسم

وأمّا ما ذكروه من أن السلف، لم يقيموا هذه المواسم، ولم يفعلوا شيئاً من هذه الأعياد، أو لم ينقل ذلك عنهم. فنقول:

١ — لسوف يأتي إن شاء الله تعالى أن السلف قد احتفلوا بعض الأعياد

١ — الانصاف في ما قيل في المولد من الغلو والإجحاف / ص ٥٤ / ٥٥، وراجع كلام الفاكهاني ص ٨٥ وفي رسالة حسن المقصد للسيوطى، الموجودة في الحاوي للفتاوى / ج ١ / ص ١٩٠-١٩٢، والقول الفصل / ص ٥١.



والمواسم، غير الفطر والأضحى، ولكننا نجد هؤلاء الذين يدعون لأنفسهم التبيعة للسلف، لا يعترفون بتلك الأعياد والمناسبات أيضا.

٢ – وعلى فرض أنَّ السلف لم يفعلوا بعض الأمور، ومنها الأعياد غير الفطر، والأضحى، فإنَّ عدم فعلهم لا يضر، مادام قد انعقد الإجماع بعد ذلك على إقامة هذه المواسم والأعياد، ولا سيما عيد المولد النبوى، وعمَّ ذلك جميع قطاعات الأمة، صغيرها وكبیرها، عالمها وجاهلها، رئيسها ومرؤوسها الخ.. كما تقدم حين الكلام على أول من عمل المولد النبوى صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وذلك في الفصل الأول وبعده..

وقد استمر عمل الناس على هذه المواسم.. إلى قرب ظهور ابن تيمية، الذي أقام الدنيا وأقعدوها، في إنكاره أموراً واضحة، وفي دعاواه العريضة. وهومن أنفسهم قد صرَّحوا: بأن الإجماع معصوم، وبأنه يمكن انعقاده في كل عصر وزمان، ويكون حجة.

بل لقد صرَّحوا: بأنَّ الإجماع نبوةٌ بعد نبوةٍ، وليس لهم دليل معصوم سواه، وقد جعله الله في الشريعة خَلَفَ النبوة، حيث كان نبيُّها خاتم الأنبياء، لا يخالفهنبي، فجعل أَجْتَمَاعَ أَمْتَه بَدْلًا مِنْ نَبْوَةٍ بَعْدَ نَبْوَةً.<sup>١</sup>

نعم.. وقد انعقد هذا الإجماع أيضاً على إقامة مراسيم النيروز، والمهرجان، وكذا عيد الحجامة، والختان، وغير ذلك في العصور الثلاثة الأولى، ثم على إقامة المولد بعد ذلك..

٣ – وأمَّا بالنسبة لإنكار بعض السلف زيارة القبور – قبور أئمة أهل البيت – في مواسم معينة، لأسباب سياسية – كما ظهر من المنصور، والمتوكل – ولتعصُّبات مذهبية،.. إنَّ صَلْحَ هذا دليلاً، فإنَّما يصلح دليلاً لأتباع ذلك البعض، وهو حجة عليهم، دون غيرهم من سائر الفرق والمذاهب الإسلامية.

٤ – أضف إلى ذلك كله.. أنَّ آراء السلف وأقوالهم، وموافقتهم

١ – راجع فيما تقدم: المنظم لابن الجوزي / ج ٩ / ص ٢١٠، ويبحث مع أهل السنة والسلفية / ص ٢٧ عنه، عن أبي الوفاء بن عقيل، أحد شيوخ الحنابلة. وراجع (حول عصمة الاجماع أيضا) كتاب: الإمام / ج ٦ / ص ١٢٦، والإحكام في أصول الأحكام / ج ١ / ص ٢٠٤ و ٢٠٥، وحول حجية الاجماع في كل عصر / ص ٢٠٨، فا بعدها، وراجع كذلك: تهذيب الأسماء واللغات، القسم الاول / ج ١ / ص ٤٢، وسائر كتب الأصول الباحثة حول الاجماع وحجيتها على مذاق أهل السنة.

متناقضية، ومتباعدة، حتى الصحابة مع بعضهم البعض في كثير من المسائل، فما الذي يكون حجة منها؟ وكيف؟ مع أنه لم ينقل لهم رأي في ذلك، لا أنه قد نقل لهم رأي مخالف بالنسبة للأعياد.

٥ - ولو سلم صلاحية منعهم من زيارة القبور للاستدلال به، فإنما يقتصر على مورده، وهو زيارة القبور فحسب، ولا يصلح للاستدلال به على تحريم الاحتفال بعيد الاستقلال مثلاً..

٦ - وأما قولهم: إنَّ السُّلْفَ كَانُوا أَكْثَرَ حِبًا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ مَا فَهُوَ يَنْفَعُ فِيهِ (ص): إنه سيرأني أقوام يحبونه أكثر من حب أصحابه له، ونقل ذلك أيضاً عن عمار بن ياسر.<sup>١</sup>

٧ - هذا كله.. عدا أنه لا يلزم على السلف أن يعملوا بجميع المباحث، أو حتى بجميع المستحبات.

٨ - أضف إلى ذلك: أنَّ السُّلْفَ إِذَا تَأَوَّلُوا – خطأ – حديث: «لَا تَتَخَذُوا قُبُرَى عِيداً» على ذلك، فامتنعوا من عمل الموالد والذكريات. فلو أدركنا نحن خطأهم في فهم النص أو في الاستظهار منه كان لنا مخالفتهم، بعد أن فرضنا: أنَّ باب الاجتهاد كان ولا يزال مفتوحاً، حسبما اعترف به ابن تيمية الذي حكم بالأجر لمن اجتهد في هذا الأمر وأخطأ.

٩ - وأما تفسير الآيات القرآنية... فقد جاء النص ليؤكد ويصرح بأنَّ القرآن إنما يفهم مع تمادي القرون والأزمان حيث تتضح مداليله، وتظهر معالمه، وبعد أن روى ابن المبارك حديث: أنه ما من آية في كتاب الله إلا ولها ظهر وبطن، ولكل حد مطلع، قال: «سمعت غير واحد في هذا الحديث: ما في كتاب الله آية إلا ولها ظهر وبطن يقول: لها تفسير ظاهر، وتفسير خفي، ولكل حد مطلع. يقول يطلع عليه قوم فيستعملونه على تلك المعاني، ثم يذهب ذلك القرن، فيجيءُ قرن آخر، فيططلعون منها على معنى آخر، فيذهب ما كان عليه من كان قبلهم، فلا يزال الناس على ذلك إلى يوم القيمة.. الخ.<sup>٢</sup>

١ - راجع: مجمع الزوائد / ج ١٠ / ص ٦٦، عن أحمد والبزار والطبراني، عن أبي ذر وأبي هريرة عنه (ص)، وعن عمار بن ياسر، وكتب العمال / ج ٢ / ص ٣٧٤ عن ابن عساكر، عن أبي هريرة..

٢ - الزهد والرقائق، قسم ما رواه نعيم بن حاد / ص ٢٣، ولتوسيع ذلك لأباس بمراجعة كتابنا: الصحيح من سيرة النبي الأعظم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ / ج ١ / ص ٢٠٠-٢١٦.



فلا معنى إذن.. لحصر فهم الآيات القرآنية والنصوص النبوية، التي فيها أيضاً المحكم والمتشابه والعام والخاص ووالخ – كالقرآن – لا وجه لحصر فهمها بطائفة دون طائفة، ولا بفريق دون فريق.. فكل من فهم من القرآن أمراً صحيحاً جديداً تعين عليه أن يلتزم به، ويعمل بما فهم.. وكم قد ترك الأول للآخر.. وكم من التفريعات الفقهية التي تنبئ إليها المتأخرُون، ولم يذكرها السلف، ولا أشار إليها ولا خطرت لهم على بال، ولا احتاجوا إليها إطلاقاً.

١٠ – هذا كله.. عدّا عما تقدم، من أن المانع هو الذي يحتاج إلى الدليل، وأمّا الآخرون فلا يدعون أن ذلك جزءاً من الشريعة، ليصبح الاحتياج عليهم بفعل السلف، أو بعدم فعلهم.

١١ – وبعد.. فلو كان عمل السلف حجة، لدخل الكثير مما ليس من الدين في الدين، وذلك من قبيل ما أحدثه الأمويون في أيام عاشوراء، ولم يجترئ السلف على معارضتهم، بل اضطروا إلى مجازاتهم، فهل يكون عمل السلف هذا حجة على من بعدهم؟!

ومثل ذلك كثير في حياة السلف، وأعمالهم، وموافقتهم، يشمل سائر الأحوال والأعمال التي أرادهم الحكام عليها، ولم يمكنهم المخالفـة فيها سواء في عهد الأمويين أو العباسـيين.

١٢ – بل إن هؤلاء المانعين أنفسهم يعلّلون إقدام السيوطي على التأليف في مشروعية المولد بقولـهم :  
«(وذلك إرضاءً لل العامة وال خاصة أيضاً من جهة . وتبريراً لرضى العلماء بها ، وسكتـهم عنها ، لخوفـهم منـ الحكم والـعـوـام منـ جـهـةـ آخـرـيـ)»<sup>١</sup>.

## المواسم والموالد لهدم الإسلام

وأمّا أنّ هذه المواسم والموالد قد جعلـت لهدم الإسلام، والقضاء على العقيدة الإسلامية، فهو مصادرة على المطلوب.. وذلك لأن من يقيم المولد والموسم يقول: إن هذه المواسم والموالد قد جعلـت لأجل إحياء الإسلام، وتركيز العقيدة الإسلامية.. وإذا ما كان هناك من يستغل بعض الأمور المحـلـلةـ لأمور محـرـمةـ، فلا

١ – الإنـصـافـ فـيـ قـيلـ فـيـ الـمـولـدـ مـنـ الـغـلـوـ وـالـإـجـحـافـ / صـ ٥٧ـ.

يوجب تحريم الحلال، كما لم يوجب ذلك إخراج الواجب عن كونه واجباً.  
فإنَّ من يحاول أن يخدع الناس عن طريق الصلاة والصوم والعبادة،  
لابدَّ أنَّ ذلك حرمة هذه العبادات، نعم المحرَّم هو استغلاله لها بهذه الصورة.

هذا.. كلَّه، عدا عما قدَّمناه من أننا نرى إنَّها داخلة تحت عنوان التعظيم  
المطلوب للشارع.

وأَمَّا استدلاله على دعواه بمناصرة أهل الباطل لها، ووقفهم إلى جنبها  
ومعها.. فهو في غير محله أيضاً، فإنَّ أهل الباطل يحاولون خداع الناس، بإظهارهم  
القوى والورع، وعدم ضدَّيتهم مع عقائد الناس وعاداتهم وأعرافهم.. من أجل أن  
يحصلوا على ما هو أعظم وأهم بنظرهم.. فهذا الاستدلال على ضد مراد المستدل  
أدلةً.. كما هو ظاهر لا يخفى.

**عاشراء.. عيد الشامتين بأهل البيت**  
وإذا أردنا أن نسلِّم بما يقال، من أنَّ عمل السلف حجة، وإن لم يكن  
المعصوم داخلاً فيهم، بل وحتى كفاية عمل عمر بن عبد العزيز وأمثاله، ليكون ذلك  
سنة، ومن الدين.<sup>١</sup>

وإذا كان عصر الصحابة والتابعين هو العصر الذي تتعقد فيه الإجماعات،  
وتصير حجة وتشريعاً متبعاً، وإذا كان الإجماع معصوماً ونبيَّةً بعد نبوةِ، حسبياً  
يَدُّعون، وإذا كان يحلُّ لمسلم أن يدعى وجود نبوةٍ بعد نبوةِ خاتم النبيين، خلافاً  
لنص القرآن الكريم: «ما كان محمدُ أبا أحدٍ من رجالكم ولكن رسول الله، وخاتم  
النبيين».<sup>٢</sup>

وإذا كان يجوز أطراح القرآن، وكل ما قاله النبي الأعظم صَلَّى اللهُ عليه  
وآله وسلم مجرد أنه انعقد الإجماع بعد عصر النبي على خلافهم..

إذا جاز كل ذلك .. فلقد سب أمير المؤمنين عليه السلام على عشرات  
الألاف من المنابر في جميع أقطار العالم الإسلامي، من قبل وعاظ السلاطين، طيلة

---

١ - قد تقدَّم ما يشير إلى ذلك حين الكلام على مشروعية التهنئة في العيد.

٢ - الأحزاب : ٤٠.



العشرات من السنين. ومن قبل العديد من الصحابة..  
كما أنَّ بني أميَّة وكلَّ أتباعهم ومن كان تحت سلطتهم، ثم بعد ذلك بني أيُّوب ولمدة عشرات السنين، قد اتخذوا يوم عاشوراء عيداً، وأول من فعل ذلك الحجاج برضاء وبمرأى ومسمع من الخليفة عبد الملك بن مروان. وبمرأى ومسمع من بقایا الصحابة، وجميع التابعين.

ولم نجد اعترافاً من أحدٍ منهم، ولا من أيِّ من علماء الأمة، وصلحائتها — باستثناء أهل البيت الذين كانوا يعملون بمبدأ التقية آنئذٍ — لا في تلك الفترة، ولا في زمان بني أيُّوب وبعده.

ولا سيما وأنَّهم يرون أموراً، وحوادث عظيمة، اتفق وقوعها في هذا اليوم، من قبل: توبة الله فيه على آدم، وأستواء السفينة على الجودي، ونحو ذلك.<sup>١</sup> وياليتهم اكتفوا بذلك، بل لقد تعدوا ذلك إلى الإفتاء بحرمة لعن يزيد، وعدم جواز تكفيره، وقالوا: إِنَّه من جملة المؤمنين.<sup>٢</sup> كما أنَّ الجمهوَر قد خالفوا في جواز لعنه بالتعيين.<sup>٣</sup>

بل يقول الشبراوي الشافعي، عن الغزالى، وابن العربي: «إِنَّ كلا هما قد بالغ في تحريم سبَّه ولعنه، لكنَّ كلا هما مردود، لأنَّه مبنيٌّ على صحة بيعة يزيد لسبقها، والذي عليه المحققون خلاف ما قالاه».<sup>٤</sup>

أضف إلى ذلك: أنَّ عمر بن عبد العزيز قد ضرب ذلك الذي وصف يزيد بـ«أمير المؤمنين» عشرين سوطاً.<sup>٥</sup> كما أنَّ الإمام أحمد بن حنبل قد حكم أيضاً بکفر يزيد.<sup>٦</sup>

ثم زادوا في الطنبور نغمة، فقالوا: «يحرم على الواعظ وغيره رواية مقتل الحسين، وحكاياته»..<sup>٧</sup> قال ذلك الغزالى وغيره.

١— راجع على سبيل المثال: عجائب المخلوقات، بهامش حياة الحيوان / ج ١ / ص ١١٤.

٢— الصواعق المحرقة / ص ٢٢١، واحياء علوم الدين / ج ٣ / ص ١٢٥، وراجع العواصم من القواصم، وهوامشه لترى دفاعهم المستميت عن يزيد لعنه الله تعالى.

٣— الإنحاف بحب الأشراف / ص ٦٢.

٤— الإنحاف بحب الأشراف / ص ٦٨.

٥— الصواعق المحرقة / ص ٢٢٢، وتاريخ الخلفاء، ص ٢٠٩.

٦— الإنحاف بحب الأشراف / ص ٦٨ و ٦٣.

٧— الصواعق المحرقة / ص ٢٢١.



لا يرى بأسا بالسكتوت حتى عن لعن إبليس، كما عن ابن أبي شريف، بل قال الرملي: ينبغي لنا أن لا نلعنه.<sup>١</sup>

واما تحريم التحزن والتجمع في يوم عاشوراء..<sup>٢</sup> فلعله أهون تلكم الشرور، بعد أن كانوا وما زالوا يهاجرون مجالس عزاء الإمام الحسين عليه السلام، ويقتلون من يقدرون عليه من المشاركين فيها، بل ويحرقون المساجد، ويفعلون الأفاعيل في سبيل ذلك ..<sup>٣</sup>

وأما اعتبار عاشوراء عيداً، فتوضّحه النصوص التالية:

قال زكريا القزويني: «فرعم بنو أمية اتخذوه عيداً، فتزئنوا فيه، وأقاموا الضيافات. والشيعة اتخذوه يوم عزاء ينحوون فيه، ويختبئون الزينة. وأهل السنة يزعمون: «أنَّ الاتصال في هذا اليوم مانع من الرمد في تلك السنة».<sup>٤</sup>

«ومن اغتسل فيه لم يرض ذلك العام، ومن وسع على عياله وسع الله عليه سائر سنته».<sup>٥</sup>

وقال عن شهر صفر: «الى يوم الاول منه عيد بنى امية، أدخلت فيه رأس الحسين رضي الله عنه بدمشق».<sup>٦</sup>

وقال البيروني، بعد ذكر ما جرى على الإمام الحسين عليه السلام يوم عاشوراء:

«فأما بنو أمية، فقد لبسوا فيه ما تجدّد، وتزيّنوا، واتصالوا، وعيدوا، وأقاموا الولائم والضيافات، وأطعموا الحلوات والطبيات، وجرى الرسم في العامة على ذلك أيام ملكهم، وبقي فيهم بعد زواله عنهم.

١ - الإنعام بحب الأشراف / ص ٦٧/٦٨.

٢ - إقتضاء الصراط المستقيم / ص ٢٩٩ / ٣٠٠ ونظم درر السمحين / ص ٢٢٨.

٣ - راجع: المنظم، وشذرات الذهب، والكامن لابن الأثير، والبداية والنهاية، وهم يتحدثون عن الفتنة في بغداد بين أهل السنة والرافضة في مطلع كل عام، بمناسبة عاشوراء..

٤ - عجائب المخلوقات، بهامش حياة الحيوان / ج ١ / ص ١١٥ ونظم درر السمحين / ص ٢٣٠.

٥ - نظم درر السمحين / ص ٢٣٠.

٦ - المصدر السابق.



وأما الشيعة، فإنهم ينوحون ويبيكون، أسفًا لقتل سيد الشهداء فيه».<sup>١</sup>

ويقول المقرizi: «... فلما زالت الدولة اتخذ الملوك من بنى آيوب يوم عاشوراء يوم سرور، يوسعون فيه على عيالهم، وينبسطون في المطاعم، ويتحذون الأواني الجديدة، ويكتحلون، ويدخلون الحمام، جريًا على عادة أهل الشام، التي سنتها الحجاج في أيام عبد الملك بن مروان، ليرغموا به آناف شيعة علي بن أبي طالب كرم الله وجهه، الذين يتحذون يوم عاشوراء يوم عزاء وحزن على الحسين بن علي، لأنّه قتل فيه...».

قال: «وقد أدركنا بقايا مما عمله بنو آيوب، من اتخاذ عاشوراء يوم سرور وتبسط».<sup>٢</sup>

أما ابن حجر الهيثمي والزرندي، فيقولان في معرض نهيّهما عن الندب، والنياحة، والحزن يوم عاشوراء، الذي هو من بدعة الرافضة ونهيّهما عن العمل ببدع الناصبة، المتعصبين على أهل البيت، أو الجهال، المقابلين الفاسد بالفاسد، والبدعة بالبدعة، والشر بالشر، من إظهار غاية الفرح واتخاذه عيداً، وإظهار الزينة فيه، كالخضاب، والاكتحال، ولبس جديد الثياب، وتوسيع النفقات، وطبع الأطعمة والحبوب الخارجة عن العادات، واعتقادهم: أن ذلك من السنة والمعتاد...».<sup>٣</sup>

وحتى ابن تيمية نجده ينكر هذا الأمر، فيقول: «... وإظهار الفرح والسرور يوم عاشوراء، وتوسيع النفقات فيه هو من البدع المحدثة، المقابلة للرافضة».<sup>٤</sup>

هذا.. وقد ورد في زيارة عاشوراء المروية عن الإمام الباقر عليه السلام قوله: «اللَّهُمَّ، إِنَّ هَذَا يَوْمٌ تَبَرَّكَتْ بِهِ بَنُو أُمَّيَّةَ، وَأَبْنَ آكْلَةِ الْأَكْبَادِ».<sup>٥</sup>

١— الكنى والألقاب / ج ١ / ص ٤٣١، وراجع: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري / ج ١ / ص ١٣٧ عن الآثار الباقة، للبيروني ط اوربا / ص ٣٢٩.

٢— الخطط والآثار / ج ١: ص ٤٩٠، والحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري / ج ١ / ص ١٣٨ عنه.

٣— الصواعق المحرقة / ص ١٨١ / ١٨٢ ونظم درر السلطين ص ٢٢٩/٢٢٨ / ٢٣٠.

٤— اقتضاء الصراط المستقيم / ص ٣٠١.

٥— مصابيح الجنان / ص ٢٩١.



## التزلف الوقع

وأضاف ابن تيمية إلى عبارته آنفة الذكر قوله: «.. وقد وضعت في ذلك أحاديث مكذوبة في فضائل ما يصنع فيه، من الاغتسال والاتكحال الخ..». <sup>١</sup> وقال: «.. وأحدث فيه بعض الناس أشياء، مستندة إلى أحاديث موضوعة لا أصل لها مثل فضل الاغتسال فيه، أو التكحل، أو المصادفة. وهذه الأشياء ونحوها من الأمور المبتدعة، كلها مكرهه، وإنما المستحب صومه. ونقول: قد عرفت أن صومه مكذوب أيضاً».

وقد روي في التوسع فيه على العيال آثار معروفة، أعلى ما فيها حديث إبراهيم بن محمد بن المنشري، عن أبيه، قال: «بلغنا، أنه من وسَعَ على أهله يوم عاشوراء، وسَعَ الله عليه سائر سنته». رواه ابن عيينة.

وهذا بلاغ منقطع لا يعرف قائله. والأشبه أن هذا وضع لما ظهرت العصبية بين الناصبة والرافضة، فإن هؤلاء أعدوا يوم عاشوراء مأتماً، فوضع أولئك فيه آثاراً تقتضي التوسيع فيه، واتخاذه عيداً» <sup>٢</sup>.

بل لقد بلغ بهم الأمر: أن رروا في تفسير آية: «موعدكم يوم الزينة» عن ابن عباس «يوم الزينة يوم عاشوراء» <sup>٣</sup>.

وعن ابن عمر، عنه (ص): «من صام يوم الزينة أدرك ما فاته من صيام تلك السنة، ومن تصدق يومئذ بصدقة، أدرك ما فاته من صدقة تلك السنة» يعني يوم عاشوراء <sup>٤</sup>.

بل تقدم أن أهل السنة يزعمون: «أنَّ الاتكحال في هذا اليوم مانع من الرمد في تلك السنة» <sup>٥</sup>.

١ - إقتساء الصراط المستقيم / ص ٣٠١، وراجع: نظم درر السمحين ص ٢٣٠.

٢ - إقتساء الصراط المستقيم / ص ٣٠٠، وللاطلاع على بعض هذه الأحاديث راجع: نوادر الأصول / ص ٢٤٦، والسيرة الخلبية / ج ٢ / ص ١٣٤، واللائني المصنوعة / ج ١ / ص ١١٦-١٠٨، وتنذكرة الموضوعات / ص ١١٨ ونظم درر السمحين ص ٢٣٠.

٣ - الدر المنشور / ج ٤ / ص ٣٠٣، عن سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن المنذر، وراجع عجائب المخلوقات، بهامش حياة الحيوان / ج ١ / ص ١١٤.

٤ - الدر المنشور / ج ٤ / ص ٣٠٣ عن ابن المنذر.

٥ - عجائب المخلوقات بهامش حياة الحيوان / ج ١ / ص ١١٥، وراجع / الحضارة الإسلامية في القرن الرابع

أما ابن الحاج .. فذكر: أنه يستحب يوم عاشوراء: «التوسعة فيه على الأهل والأقارب، واليتامى، والمساكين، وزيادة النفقه والصدقة مندوب إليها، بحيث لا يجهل ذلك».<sup>١</sup>

وبعد أن ذكر أشياء تفعل في هذا اليوم لم تعرف عن السلف، كذبح الدجاج وطبخ الحبوب، وزيارة القبور، ويدخل النساء الجامع العتيق بمصر، وهن في حال الزينة الحسنة، والتحليل، والتبرج للرجال، وكشف بعض أبدانهن، ويقمن فيه من أول النهار إلى الزوال — إلى أن قال:

«ومن البدع التي أحدثها النساء فيه استعمال الحناء على كل حال، فلن يفعلها منهن، فكأنها ما قامت بحق عاشوراء.

ومن البدع أيضاً محرهن فيه الكتان، وتسرحه، وغزله، وتبييضه في ذلك اليوم بعينه، ويشلنه ليختزن به الكفن. ويزعمون أن منكرًا ونكيرًا لا يأتيان من كفتها محيط بذلك الغزل ..

إلى أن قال .. وما أحدثوه فيه من البدع: البخور، فلن لم يشتره منهم في ذلك اليوم، ويتبخر به، فكأنه أرتكب أمراً عظيماً، وكونه سنة عندهن، لابد من فعلها، وأدخارهن له طول السنة، يتبركن به، ويتبخرون إلى أن يأتي مثله يوم عاشوراء الثاني. ويزعمون أنه إذا بخر به المسجون خرج من سجنه، وأنه يبرئ من العين، والنظرة، والمصاب، والموعوك الخ..»<sup>٢</sup> ثم يذكر ما يفعلونه في أول رجب، وأول جمعة، وليلة المعراج، والنصف من شعبان فليراجعه من أراد.

## التهافت في كلام ابن الحاج

وأخيراً... فيينا نرى ابن الحاج يشن حملة شعواء على عمل المولد النبوى، على اعتبار أنه بنفسه بدعة لارخصة فيها من الشارع، فضلاً عما يصاحبها من أمور محمرة أو مرجوحة بنظر الشارع؛ نجده يستحسن شعراً لابن السماط يوسف بن علي المتوفى سنة ٦٩٠ هـ . يصرّح فيه بأنه يعتبر يوم المولد النبوى من الأعياد، حيث

المجري / ج ١ / ص ١٣٨، والصواعق المحرقة / ص ١٨٢ ونظم درر السعطين ص ٢٣٠.

١ - المدخل لابن الحاج / ج ١ / ص ٢٨٩.

٢ - المدخل / ج ١ / ص ٢٩١، وراجع ص ٢٩٠.

يقول :

تاج على هام الزمان مكِلٌ  
كل الفضائل حين تقبل تقبل  
بل أنت أحلٌ في العيون وأجمل  
أخفى الأهلة وجهه المتهلل  
ظرفاً به في برد حسنك ترفل  
بنسيمها نفس العليل تعجل  
فالقصد سَكَانُ الحمى لا المنزل  
فخرت بأطوالها فأنت الأطول

لك في القلوب مكانة لا تجهل  
قراً به شمس الضحى لا تعدل

أعلمْتَ أنك يا ربيع الاول  
مستعدب الالمام مرقب اللقا  
ما عدْتَ إِلَّا كنْتَ عِيداً ثالثاً  
شرفًا بِمولد مصطفى لما بدا  
وحويت من أصبحت ظرف زمانه  
ولمكت أنفسها بلطف شمائل  
وإذا حدا الحادي بمنزلة الحمى  
فضل الشهور علا مفاخرها فإن

إلى أن قال :

وأستكمل البشري فإِنَّك لم تزل  
لِمْ لا وعشرُك واثنان أربَّنا  
الابيات <sup>١</sup>

---

١- راجع المدخل لابن الحاج / ج ٢ / ص ٤٤ / ٤٥.



## الفصل الخامس

الأدلة.. وبعض الشواهد..





Books.Rafed.net

## ما سبق

فإننا نستطيع أن نستخلص مما سبق؛ الأمور التالية:

**أولاً:** إن ما أدعوا: انه يصلح دليلاً للمنع عن المواسم والمراسيم على اختلافها، لا يصلح للاستدلال به على ذلك، من وجوه مختلفة.. والفصل السابق كله في بيان ذلك ، فلا نعيد.

**وثانياً:** إن الابتكار والابتداع في العادات والتقاليد، وأمور المعاش، والمعاد يمكن أن يكون حسناً تارة، وقبيحاً أخرى، وقد تعرض له الأحكام الخمسة، تبعاً للعناوين المختلفة التي يمكن أن يتَعَنُّونَ بها ، حينها تكون تلك العناوين محسومة بأيٍّ من تلك الأحكام.

وما نحن فيه من هذا القبيل .. فإن جاء به على أنه من الدين ، فإنه يكون حراماً لتعنته بعنوان البدعة المحرمة، وإن جاء به لا على أنه عبادة ولا من الدين ، فلا يكون حراماً .

**وثالثاً:** قد تقدم قول ابن تيمية – وكذلك قال غيره أيضاً – ان الاشياء مaudia العادات كلها على الإباحة، حتى يرد ما يوجب رفع اليد عنها ، ولا سيما ما كان من قبيل العادات.

وما نحن فيه من قبيل العادات أيضاً، حيث قد جرت عادة الناس على



إقامة الذكريات والمواسم، بمناسبة يوم الاستقلال وفي الأيام التي هي مثل أيام ولادة عظمائهم، وغير ذلك من مناسبات، وقد تقدم توضيح ذلك.

ورابعاً: بل إن ما نحن فيه داخل في قسم ما أمر الله سبحانه، حيث ان الاحتفالات بيوم مولد النبي (ص) أو أحد الأئمة (ع)، أو الاحتفال بيوم الهجرة أو يوم المبعث، أو حتى يوم عاشوراء، إلى غير ذلك من المناسبات إنما هو داخل تحت عناوين عامة ورد الأمر بها والحمد لله عليهما. وتقدم أن اختيار المكلف لمصدق العنوان العام لا يعدُّ ابتداعاً، ولا إحداثاً في الدين، وإدخالاً في أمره ماليس منه. وقد تقدم توضيح ذلك في أوائل الفصل السابق فلا نعيد.

وتقدم أن ما ورد عنه صلى الله عليه وآله وسلم: «من سن سن حسنة الخ..» قد طبقه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم على اختيار البعض لمصدق عنوان عام مأمور به، فيكون من شواهد ما ذكرناه آنفاً.

وخامساً: قد تقدم قول بعض المانعين — وهو أبو بكر جابر الجزائري: «إن الفطرة قاضية: أنَّ الإنسان يفرح بالمولود يوم ولادته، ويحزن عليه يوم موته، فسبحان الله كيف يحاول الإنسان — غروراً — تغيير طبيعته».

ونحن نوضح هذا الأمر هنا، بقدر ما تسمح لنا به الفرصة، ويسعننا به البيان.. فنقول:

### قضاء الفطرة والسببية الإنسانية

إنَّ مما لا شك فيه هو: أنَّ الناس — كل الناس — يولون ما يرتبطون به عقائدياً وفكرياً وعاطفياً أهمية خاصة، وعلى أساس ذلك يتَّخذون مواقفهم، ويكون الفعل، ورد الفعل.. والتَّأثير والتَّأثر، بصورة تلقائية، وعفوية وطبيعية. وكذلك، فإنَّ الناس بالنسبة لما يرفضونه، ويدينون به عقائدياً، وفكرياً، وعاطفياً موقفاً آخر، وتتأثراً وتتأثراً من نوع آخر كذلك.

وقد اعتاد الناس انطلاقاً من احترامهم للمُمْثُل والقيم التي يؤمنون بها، على احترام الأشخاص الذين بشروا بها، وضخوا في سبيلها، وارتبوا بهم عاطفياً وروحيَاً كذلك.. ورأوا: أن إحياء الذكرى لهؤلاء الأشخاص، لم يكن من أجل ذواتهم كأشخاص، وإنما من أجل أنَّهم بذلك يحيون تلك القيم والمثل في نفوسهم،

وتشدُّ الذكرى من قوة هذا الارتباط فيما بينهم وبينها، وترسّخها في نفوسهم، وتعيدهم إلى واقعهم.

وهكذا يقال بالنسبة للاحترام الذي يخصون به بعض الأيام، أو بعض الأماكن، وقد يقال :

أَقْبَلَ ذَا الْجَدَارَ وَذَا الْجَدَارِ  
وَمَا حُبُّ الدِّيَارِ شَغَفَنِ قَلْبِي

ويلاحظ: أن الاهتمام بإقامة الذكريات والاحتفال بالمناسبات، التي تمثل تحولاً من نوع ما في حياة الناس عامة، لا يقتصر على فئة دون فئة، ولا يختص بفريق دون فريق فالكبير والصغير، والغني والفقير، والملك والسوقة، والعالم والجاهل، والمؤمن والكافر، وغيرهم وغيرهم، الكل يشارك في إقامة الذكريات للمُثُلِ والقيم، ومن يمثلها حسب قدراته وإمكاناته.

فهذه الشمولية تعطينا: أن هذا الأمر لا يعود عن أن يكون تلبية لحاجة فطرية، تنبع من داخل الإنسان، ومن ذاته، وتتصل بفطرته وسجيته، حينما يشعر أنه بحاجة إلى أن يعيش مع ذكرياته وأماله، وإلى أن يتفاعل مع ما يجسّد له طموحاته.

فيوم ولادة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ هو يوم فرح للمسلمين، ويوم عيد ورحلة لهم .. ولا بد وأن يستحب الإسلام لنداء الفطرة، ويجلب رغباتها مادامت منسجمة مع منطلقاته وأهدافه، ولا يحرمها من عطاء رحمته وبره .. مadam أنه دين الفطرة، الذي يوازن بين جميع مقتضياتها ويعطيها حجمها الطبيعي ، من دون أن يكون ثمة إهمال مضرٌ أو طغيان مدمر.

وهذه هي عظمة تعاليم الإسلام، وهذا هو رمز الخلود له .. وفقنا الله للسير على هدى هذا الدين، والالتزام بشريعة رب العالمين، إنه خير مأمول، وأكرم مسؤول .

### توضيح العلامة الأميني رحمة الله

هذا.. وقد قال العلامة الأميني رحمة الله تعالى: «لعل تجديد الذكرى بالمواليد والوفيات، والجري على مواسم النهضات الدينية، أو الشعبية العامة، والحوادث العالمية الاجتماعية، وما يقع من الطوارق المهمة، في الطوائف

والأخياء، بعد سنئها، واتخاذ رأس كل سنة بتلك المناسبات أعياداً وأفراحأ، أو مآتم وأحزانا، وإقامة الحفل السار، أو التأبين، من الشعائر المطردة، والعادات الجارية منذ القدم، دعمتها الطبيعة البشرية، وأسستها الفكرة الصالحة لدى الأمم الغابرة، عند كل ملة ونحلة، قبل الجاهلية وبعدها، وهلّم جرا حتى اليوم. هذه مواسم اليهود، والنصارى، والعرب، في أمسيها ويومها، وفي الإسلام وقبله، سجلها التاريخ في صفحاته.

وكان هذه السنة نزعة إنسانية، تنبعت من عوامل الحب والعاطفة، وتسبق منابع الحياة، وتتفرع على أصول التمجيل والتجليل، والتقدير والإعجاب، لرجال الدين والدنيا، وأفذاذ الملأ، وعظاء الأمة، إحياءً لذكرهم وتخليداً لاسمهم. وفيها فوائد تاريخية، إجتماعية، ودروس أخلاقية ضافية راقية، لمستقبل الأجيال، وعظات وعبر، ودستور عملي ناجع للناشئة الجديدة، وتجارب واختبارات، تولد حنكة الشعب، ولا تختص بجيل دون جيل، ولا بفئة دون أخرى.

وإنما الأيام تقتبس نوراً وازدهاراً، وتتوسم بالكرامة والعظمة، وتكتسب سعداً ونحساً، وتتخذ صيغة مما وقع فيها من الحوادث المهمة، وقوارع الدهر ونوازله الخ..»<sup>١</sup>.

### كلام السيد الأمين (ره)

وقال السيد الأمين رحمه الله: «.. وأما جعل التذكاري لمواليد الأنبياء والأولياء، الذي يسميه الوهابية بالأعياد والمواسم، بإظهار الفرح والزينة في مثل يوم ولادتهم، التي كانت نعمة من الله على خلقه، وقراءة حديث ولادتهم، كما يتعارف قراءة حديث مولد النبي (ص)، وطلب المنزلة والرفعة من الله لهم، وتكرار الصلوات والتسليم على الأنبياء، والترحُّم على الصالحاء، فليس فيه مانع عقلي ولا شرعي، إذا لم يشتمل على محرم خارجي، كغناء، او فساد، او استعمال آلات اللهو، او غير ذلك، كما يفعل جميع العقلاء، وأهل الملل في مثل أيام ولادة عظمائهم وأنبيائهم، وتبؤ ملوكهم عروش الملك، وكل ذلك نوع من التعظيم الذي

---

١ - سيرتنا وسنتنا / ص ٤٥/٤٦.



ان كان صاحبه أهلاً للتعظيم كان طاعة، وعبادة لله تعالى، وليس كل تعظيم عبادة للمعظم، كما بيَّناه مراراً، فقياس ذلك بفعل المشركين مع أصنامهم قياس فاسد...)<sup>١</sup>. انتهى

وسادساً: قد تقدم أنهم يقولون: إن الإجماع نبوة بعد نبوة، ولا يختص عندهم زمان الإجماع بوقت دون وقت، ولا بزمان، دون زمان، وقد انعقد الإجماع على إقامة أعياد أخرى غير الفطر والأضحى، مثل عيد النوروز، والمهرجان، وعيد المولد النبوى، ولا سيما في عهد حاكم أربيل وبعده إلى قرب ظهور ابن تيمية.. حسبياً تقدمت الإشارة إليه في غير موضع.. فلا نعيد.

### كل يوم عيد

وسابعاً: وقد ادعى أولئك المانعون أنه لا يوجد إلا عيدان: الفطر والأضحى، ولكننا نقول: إنه على أساس ما قدمناه، من أن الفرح حينما يوجد ما يتضى الفرح، والحزن حينما يوجد ما يتضى الحزن، هو مقتضى النزعة الإنسانية، والسببية والفطرة البشرية.

وبما أنَّ الإنسان يفرح ويتهجَّ، حينما ينتصر في معركةٍ ما ..  
ولأنَّ خسران المعركة مع الشياطين، معناه خسارة الإنسان لأعزَّ شيءٍ يملكه، وإلى الأبد.. ألا وهو نفسه وذاته..

نعم.. من أجل ذلك نجد أمير المؤمنين عليه السلام يقول في بعض الأعياد:

«إنما هو عيد لمن قبل الله صيامه، وشكر قيامه، وكل يوم لا يعصي الله فيه، فهو عيد»<sup>٢</sup>.

نعم.. وهذا بالذات، هو سُرُّ تشريع عيد الفطر، وعيد الأضحى، بعد تلك الرحلة التربوية الجهادية مع النفس الأمارة، وضد كلَّ الشياطين، حينما يفترض بالإنسان أن يترك — مختاراً — أموراً تدعوه إليها غرائزه، وتدفعه نحوها شهواته، كما ويزيده شوقاً إلى بعضها حنيناً إلى العادة، الناشئ عن طول

١ - كشف الارتباط / ص ٤٥٠.

٢ - نهج البلاغة، بشرح عبده / ج ٣ / ص ٣٥٥، الحكمة رقم ٤٢٨.

وقد أشار عليه السلام إلى أن انتصار الإنسان في رحلته الجهادية التربوية تلك في شهر رمضان المبارك ، وفي أيام الحج، حيث مراعاة تروك الإحرام، هو الذي جعل يوم أول شوال، ويوم العاشر من ذي الحجة عيداً يفرح به الإنسان الصابر المجاهد.

## يوم الجمعة .. عيد

ومما يدل أيضا على عدم انحصار العيد في الفطر والأضحى، ما روي عنه صلَّى الله عليه وآله وسلم حول يوم الجمعة: «ان هذا يوم جعله الله للمسلمين عيداً»<sup>١</sup>. والروايات المصرحة بكون يوم الجمعة عيداً كثيرة، فليراجعها من أراد.<sup>٢</sup>

ويلاحظ: أنَّ عدداً من الروايات، قد صرَّحت بأنَّه إنَّما اعتبر عيداً، بسبب ما حصل فيه من الأمور المهمة، مثل خلق آدم، ودخوله الجنة، وخروجه منها، وتوبة الله عليه، وموته، وقيام الساعة فيه الخ.<sup>٣</sup>

كما أنه قد ورد الأمر بالتزين، ولبس الثياب الجديدة، وغير ذلك من

---

١ - سنن البيهقي / ج ٣ / ص ٢٤٣، واقتضاء الصراط المستقيم / ص ١٨٩، وفتح المجيد / ص ١٥٤.

٢ - راجع: سنن الدارمي / ج ١ / ص ١٣٧٨، وسنن ابن ماجة / ج ١ / ص ٤١٥ و ٤١٦ و ٣٤٩، واقتضاء الصراط المستقيم / ص ١٩٧ و سنن النسائي / ج ١ / ص ١٩٤، وسنن أبي داود / ج ١ / ص ٢٨١، ومسندي أحمد / ج ٤ / ص ٢٧٧ وج ٢ / ص ٣٠٣ و ٥٣٢ و ٣٠٣ و المسند للحميدي / ج ١ / ص ٧/٦، والموطأ، بهامش تنوير الحوالك / ج ١ / ص ١٩٠، والمنتقى / ج ٢ / ص ٣٤ و ٣٥، وبجمع الزوائد / ج ٢ / ص ١٩٥، وكشف الأستار / ج ١ / ص ٤٩٩، وصحيحة البخاري / ج ٣ / ص ٢٠٦، ومنحة العبود / ج ١ / ص ١٤٦، ومسندي الطيالسي / ص ١٩٤، ونصب الراية / ج ٢ / ص ٢٢٥، ومستدرك الحاكم / ج ١ / ص ٢٨٨، وتلخيص المستدرك بهامشه.

٣ - راجع: مسندي أحمد / ج ٣ / ص ٥١٢ و ٥٠٤ و ٥٠٤ و ٤٨٦ و ٤٠١ و ٤٠١ و ٤١٨ و ٤٠١ و ٥٤٠ و ٥١٩، وراجع: ص ٥١٩، وصحيحة مسلم / ج ٣ / ص ٦ و سنن النسائي / ج ٣ / ص ٩١٩٠، ومسندي الطيالسي / ص ٣١١، والموطأ، بهامش تنوير الحوالك / ج ١ / ص ١٣١، وكشف الأستار / ج ١ / ص ٢٩٤، وبجمع الزوائد / ج ٢ / ص ١٦٣ / ١٦٤، ومنحة العبود / ج ١ / ص ١٣٩ و ١٤٠، والجامع الصحيح للترمذى / ج ٢ / ص ٣٥٩ و ٣٦٢، وسنن أبي داود / ج ١ / ص ٢٧٤، وسنن الدارمي / ج ١ / ص ٣٦٩، وعجبائب المخلوقات، بهامش حياة الحيوان / ج ١ / ص ١١٠، والترغيب والترهيب / ج ١ / ص ٤٩١ و ٤٩٥ و ٤٩٥، والمنتقى / ج ٢ / ص ١٣١٤.



مظاهر السرور في هذا اليوم.<sup>١</sup>

### ثامناً: عاشوراء في القرون الثلاثة الأولى

ويقول أتباع ابن تيمية، والمدعون لحرمة الموسام والمراسم: «البدعة وهي ما حدثت بعد القرون الثلاثة مذمومة مطلقاً»<sup>٢</sup> وتقديم تكرار المانعين لقولهم: إن ذلك لم يكن في القرون الثلاثة الأولى التي هي خير القرون، ومعنى ذلك هو أن ما حدث في القرون الثلاثة الأولى لا يكون مذموماً بل هو مقبول عند هؤلاء.. وعليه فنقول:

قد تقدم: أنَّ بني أمية وهم في القرن الأول (!!؟) قد اتخذوا يوم عاشوراء عيداً..

أما غيرهم .. فقد اتخاذوه يوم حزنٍ، وأسىٍ، وعزاءٍ.

وعلى هذا.. فقد انعقد الإجماع المركب من السلف، على موسمية يوم عاشوراء – وحسب زعم هؤلاء القائلين بعصمة الإجماع – فلا بد من قبوله بكونه موسمًا، ولا يجوز لهم إحداث قول ثالث فيه.

وقد تقدم الكلام في ذلك ، فلا نعيد.

### تاسعاً: أعياد أخرى في القرون الثلاثة الأولى

هذا.. وإذا كان ما يحدث في القرون الثلاثة الأولى، ليس من البدع المذمومة، وإذا كانوا يحتاجون للمنع عن الموسام والمراسم بأنها لم تكن في تلك القرون ..

فإنَّ معنى ذلك هو أنَّ كل ما كان في تلك القرون يكون شرعاًً ومحبلاً، ويمكن ذكر أمور كثيرة كانت آنئذ، ونكتفي هنا بذكر الأعياد التالية:

---

١ - راجع: سنن ابن ماجة / ج ١ / ص ٣٤٩، ٣٤٨، ٢٨٣ و ٢٨٢، وسنن أبي داود / ج ١ / ص ٤٩٨، وترغيب والترهيب / ج ١ / ص ١١٦٢، والمنتقى / ج ٢ / ص ١٧١، وجمع الزوائد / ج ٢ / ص ٤٧ فما بعدها، والسنن الكبرى للبيهقي / ج ٣ / أبواب الجمعة.

٢ - كشف الارتياب، ص ١٤٢ عن رسائل الهدية السنّية / ص ٤٧.

## عيد النوروز

فبالاستناد إلى أبيأسامة، عن حماد بن زيد، عن هشام بن محمد بن سيرين، قال: «اتي على رضي الله عنه بهدية بمثل النوروز، فقال: ما هذا؟

قالوا: يا أمير المؤمنين، هذا يوم النوروز.

قال: فاصنعوا كل يوم نوروزاً.

قال أسامة: كره رضي الله عنه أن يقول: النوروز».

قال البيهقي: وفي هذا، الكراهة لتخصيص يوم لذلك، لم يجعله الشرع مخصوصاً به»<sup>١</sup>.

وقال ابن تيمية: «وأما علي رضي الله عنه، فكره موافقتهم في اسم يوم العيد، الذي ينفردون به، فكيف بموافقتهم في العمل؟!<sup>٢</sup>

ولكننا بدورنا لم نفهم مما تقدم: أنه عليه السلام كره موافقتهم بالاسم، بل نراه عليه السلام قد صرّح باسمه، وأحبّ أن يطلقه على كل يوم، وإلا لكان عليه أن يقول مثلاً: «فاصنعوا كل يوم مثل هذا».

ونرى أنه عليه السلام قد شجّعهم على أعمال من هذا القبيل، ولم ينههم عنها.. وإلا.. فقد كان اللازم عليه أن يصرّح لهم بالنهي عن هذا التخصيص، لأن يكتفي بطلب عمل ذلك في كل يوم.

كما أنه لو كان عليه السلام قد كره ذلك، فقد كان عليه أن يرفض هديتهم النوروزية تلك. ولكنه لم يفعل ذلك.

هذا.. وقد «كانت العادة عامة في الاحتفال بعيد النوروز، وهو مبدأ السنة الشمسية، بتبادل الأهدايا، فكان الخليفة في بغداد يفرق على الناس أشياء منها صور مصنوعة من عنبر، منها ورد أحمر مثلاً»<sup>٣</sup>.

والقصد بال الخليفة الذي كان يفعل ذلك هو الذي يلقبه الخانابة وأهل

١— إفتضاء الصراط المستقيم / ص ٢٠٠، وراجع: ص ٢٥٠.

٢— إفتضاء الصراط المستقيم / ص ٢٠١.

٣— الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري / ج ٢ / ص ٢٩٣.



ال الحديث بـ «محبّي السنة» وكان أَحْمَدُ بْنُ حِنْبَلَ مِنْ أَقْرَبِ الْمُقْرِبِينَ إِلَيْهِ.  
وأعني به المَتَوَكِّلُ الْعَبَاسِيُّ<sup>١</sup>، وقيل إنه أَوَّلُ مَنْ أَخَرَ النِّيرَوْزَ رَفِيقاً بِأَهْلِ  
الْخِرَاجِ<sup>٢</sup> وقيل: بل أَخَرَهُ الْمُعْتَضِدُ.<sup>٣</sup>

وكذلك الحال بالنسبة لِأَمَّ الْمُقتَدِرِ الْعَبَاسِيِّ.<sup>٤</sup> وقبل ذلك في زَمْنِ  
الْمَأْمُونِ،<sup>٥</sup> الْوَاثِقِ<sup>٦</sup> وَالْمُنْصُورِ. وقبل هؤُلَاءِ جَمِيعاً الْحِجَاجَ.<sup>٧</sup>  
ولِعِيدِ النِّيرَوْزِ فِي مَصْرٍ وَغَيْرِهَا مَرَاسِمُ خَاصَّةٍ، لِمَجَالٍ لِذِكْرِهَا فَضْلًا عَنِ  
التفصيل فِيهَا.

### عِيدُ الْمَهْرَجَانَ

كَمَا أَنَّ عِيدَ الْمَهْرَجَانَ – الَّذِي كَانَ فِي الْقَرْوَنِ الْثَلَاثَةِ الْأُولَى – قَد  
كَانَتْ لَهُ أَهْمِيَّةٌ خَاصَّةٌ أَيْضًا، وَكَانُوا يَحْتَفِلُونَ بِهِ فِي طُولِ الْبَلَادِ الإِسْلَامِيَّةِ  
وَعَرْضُهَا.<sup>٨</sup>

«وَكَانَ النَّاسُ يَتَهَادُونَ فِيهِ كَمَا يَتَهَادُونَ فِي النِّيرَوْزِ، وَكَانَ الْقَوَادُ، وَرَجَالُ  
دَارِ الْخِلَافَةِ تَخْلُعُ عَلَيْهِمْ فِيهِ مَلَابِسُ الشَّتَاءِ الْخَ..»<sup>٩</sup>.  
وَأَوَّلُ مَنْ رَسَمَ هَدَائِيَا النِّيرَوْزَ وَالْمَهْرَجَانَ الْحِجَاجَ.<sup>١٠</sup>

وَالْمَقصُودُ: أَنَّهُ رَسَمَهَا بِشَكْلٍ وَاسِعٍ، وَأَخْذَ النَّاسَ بِالْعَمَلِ بِهَا، وَإِلَّا فَقَد  
تَقْدَمَتِ الرِّوَايَةُ عَنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: أَنَّهُ قَبْلَ هَدَائِيَا النِّيرَوْزِ.

١— الديارات / ص ٥٧، وراجع ص ٤٠/٣٩ ونشوار المحاضرات / ج ٨ / ص ٢٤٦ والعامة في بغداد / ص ٢٥٣/٢٥٤ عنها وعن عجائب المخلوقات / ص ١٢١ وعن صبح الأعشى / ج ٢ / ص ٤٢٠.

٢— محاضرة الأوائل / ص ١٤٢.

٣— الكامل لابن الأثير / ج ٣ / ص ٤٦٩ وبيؤيد ما في نشور المحاضرات / ج ١ / ص ٢٩٣.

٤— نشور المحاضرات / ج ١ / ص ٢٩٣، وراجع: المستطرف / ج ٢ / ص ٥٢.

٥— العقد الفريد / ج ٦ / ص ٢٨٩، وراجع: روض الأخيار / ص ١١٩.

٦— الأغاني / ج ١٩ / ص ٢٣٠.

٧— الأوائل / ج ٢ / ص ٣٤.

٨— راجع: محاضرات الأدباء / ج ١ / ص ٤٢٤.

٩— الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري / ج ٢ / ص ٢٩٦ عن عدد من المصادر، والعامة في بغداد ص ٢٥٥، والديارات / ص ٢٧٠. وليراجع ص ٢٣١.

١٠— الأوائل / ج ٢ / ص ٣٤.

هذا.. ولابد من التذكير هنا بأن عليناً عليه السلام قد قبل هدية النيروز، وبعد ذلك وابتداءً من الحجاج أصبح الاحتفال بالنيروز والمهرجان رسمياً عند الخلفاء ورجال الدولة وال العامة على حد سواء، حتى عند حامل لقب «محبي السنة» والصديق الحميم لأحمد بن حنبل. وقد كان العلماء، والصلحاء، والفقهاء، وغيرهم حاضرين وناظرين، ولم يُنقل لنا أئمَّاً اعتراض من أحد منهم على ذلك، لا في ذلك الزمان ولا بعده.

فإذا كان هؤلاء يستدللون لعدم جواز الاحتفال بعيد المولد النبوى ونحوه بأنه لم يكن في زمن السلف، أعني الذين عاشوا في القرون الثلاثة الأولى، فإن عليهم والحالة هذه: أن يعتبروا عيد النيروز، والمهرجان من الأعياد الإسلامية، لأنها قد كانت في القرون الثلاثة، ولم يعارض عليها أحد، حتى أحمد بن حنبل نفسه، فضلاً عن غيره.

### عيد الغدير

هذا.. ولا حاجة بنا إلى إثبات أن عيد الغدير إسلامي أصيل، وقد كان في العصور الثلاثة الأولى وعدم صحة قول المقرizi: «أول ما عرف في الإسلام بالعراق، أيام معاذ الدوّلة علي بن بويه، فإنه أحدثه في سنة اثنين وخمسين وثلاث مئة، فاتخذه الشيعة من حينئذ عيداً». <sup>١</sup>

فإن هذا القول لا يصح ولا يمكن قبوله، فقد قال المسعودي: «ولد علي رضي الله عنه، وشيعته يعظمون هذا اليوم». <sup>٢</sup>

والمسعودي قد توفي قبل التاريخ المذكور، أي في سنة ٣٤٦هـ. وروى فرات بن إبراهيم، وهو من علماء القرن الثالث عن الصادق، عن أبيه عن آبائه عليهم السلام، قال: قال رسول الله (ص): «يوم غدير خم أفضل أعياد أمتي الخ». <sup>٣</sup>

ونجد أمير المؤمنين علياً عليه السلام قد اعتبره عيداً، حيث أنه عليه السلام

١ - الخطط للمقرizi / ج ١ / ص ٢٨٨.

٢ - التنبيه والاشراف / ص ٢٢١/٢٢٢.

٣ - الغدير / ج ١ / ص ٢٨٣.



خطب في سنة اتفق فيها الجمعة والغدير، فقال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَمْعًا لَكُمْ مِعْشَرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي هَذَا الْيَوْمِ عِيدَيْنِ كَبِيرَيْنِ...» والخطبة طويلة يأمرهم فيها تفصيلاً بفعل ما ينبغي فعله في الأعياد، وبإظهار البشر والسرور، فمن أراد فليراجع<sup>١</sup>..

وقد روى فرات بسنده عن فرات بن أحنف، عن أبي عبدالله عليه السلام: قال: قلت: جعلت فداك ، لل المسلمين عيد أفضل من الفطر والأضحى ، ويوم الجمعة ، ويوم عرفة ، قال: فقال لي: «نعم ، أفضلها ، وأعظمها ، وأشرفها عند الله منزلة ، هو اليوم الذي أكمل الله فيه الدين ، وأنزل على نبيه محمد: أَلَيْوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمُ الْخَ...»<sup>٢</sup>.

وفي الكافي: عن الحسن بن راشد، عن الإمام الصادق (ع) أيضاً: أنه اعتبر يوم الغدير عيداً، وفي آخره قوله: «إِنَّ الْأَنْبِيَاءَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ كَانَتْ تَأْمِرُ الْأَوْصِيَاءَ بِالْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَقْامُ فِيهِ الْوَصْيُ أَنْ يَتَّخِذُ عِيداً»، قال قلت: فما لمن صامه؟ قال: «صيام ستين شهراً»<sup>٣</sup>.

ويؤيده ما رواه الخطيب البغدادي، بسندي رجاله كلهم ثقات، عن أبي هريرة: من صام يوم ثمانى عشر من ذي الحجة كتب له صيام ستين شهراً، وهو يوم غدير خم الـ<sup>٤</sup>.

وفي رواية أخرى: أن رسول الله (ص) أوصى علياً أن يتخذوا ذلك اليوم عيداً<sup>٥</sup>. وليراجع ما رواه المفضل بن عمر، عن الصادق عليه السلام<sup>٦</sup>.. وما روى عن عمارة بن حريز العبدى عنه عليه السلام<sup>٧</sup> وعن أبي الحسن الليثى عنه

١ - مصباح المتهجد / ص ٦٩٨، والغدير / ج ١ / ص ٢٨٤ عنه.

٢ - الغدير / ج ١ / ص ٢٨٤/٢٨٥، وتفسير فرات / ص ١٢.

٣ - الكافي / ج ٤ / ص ١٤٩/١٤٨ والغدير / ج ١ / ص ٢٨٥ عنه، ومصباح المتهجد / ص ٦٨٠.

٤ - تاريخ بغداد / ج ٨ / ص ٢٩٠ وأشار إليه في تذكرة الخواص / ص ٣٠، ومناقب للخوارزمي / ص ٩٤ وفيه ستين سنة بدل ستين شهراً، ومناقب الإمام علي لابن المغازى / ص ١٩، وفرائد السمعطين / الباب ١٣ ج ١ / ص ٧٧ مثل ما في مناقب الخوارزمي، والغدير / ج ١ / ص ٤٠١/٤٠٢ عنهم وعن زين الفتى للعاصمي.

٥ - الكافي / ج ٤ / ص ١٤٩، والغدير / ج ١ / ص ٢٨٥/٢٨٦.

٦ - الخصال / ج ١ / ص ٢٦٤، والغدير / ج ١ / ص ٢٨٦.

٧ - مصباح المتهجد / ص ٦٨٠، والغدير / ج ١ / ص ٢٨٦.



عليه السلام<sup>١</sup> وعن زياد بن محمد عن الصادق (ع) <sup>٢</sup>.

«وقال الفياض بن عمر الطوسي سنة تسع وخمسين ومئتين، وقد بلغ التسعين: أنه شهد أبا الحسن علي بن موسى الرضا عليه السلام في يوم الغدير، وبحضوره جماعة من خاصته، قد احتبسهم للإفطار، وقد قدم إلى منازلهم الطعام والبر والصلات، والكسوة حتى الخواتيم والنعال، وقد غير من احوالهم، وأحوال حاشيته وجددت لهم آلة غير الآلة التي جرى الرسم بابتهاها قبل يومه، وهو يذكر فضل اليوم وقدمه.<sup>٣</sup>

وفي مختصر بصائر الدرجات، بالإسناد، عن محمد بن علاء الهمداني الواسطي، ويحيى بن جريح البغدادي، قالا في حديث: قصدنا جميعاً أحد بن إسحاق القمي، صاحب الإمام أبي محمد العسكري، (المتوفى ٢٦٠) بمدينة قم، وقرعنا عليه الباب، فخرجتلينا من داره صبية عراقية، فسألناها عنه، فقالت: هو مشغول بعيده، فإنه يوم عيد، فقلنا: سبحان الله، أعياد الشيعة أربعة: الأضحى والفطر، والغدير، والجمعة الخ...»<sup>٤</sup>.

وبعد... فقد حشد العلامة الأميني، في كتابه القيم «الغدير» عشرات النصوص عن عشرات المصادر الموثوقة عند أهل السنة، والتي تؤكد على عيدية يوم الغدير في القرون الأولى، وأنه قد كان شائعاً و معروفاً في العصور الإسلامية الأولى... وتكتفي مراجعة الفصل الذي يذكر فيه تهنئة الشيفين أبي بكر وعمر لأمير المؤمنين عليه السلام بهذه المناسبة، فقد ذكر ذلك فقط عن ستين مصدراً... هذا... عدا عن المصادر الكثيرة التي ذكرت تهنئة الصحابة له عليه السلام بهذه المناسبة، وعدا عن المصادر التي نصّت على عيدية يوم الغدير، فإنها كثيرة أيضاً... فراجع كتاب: الغدير ج ١ من ص ٢٦٧ حتى ص ٢٨٩.

ومن ذلك كله يعلم: أنَّ ما ذكره ابن تيمية عن عيد الغدير: «إنَّ اتَّخاذ هذا اليوم عيداً لا أصل له، فلم يكن في السلف، لا من أهل البيت، ولا من

١ - الغدير / ج ١ / ص ٢٨٧ عن الحميري.

٢ - مصباح المتهجد / ص ٦٧٩.

٣ - الغدير / ج ١ / ص ٢٨٧، ومصباح المتهجد / ص ٦٩٦.

٤ - الغدير / ج ١ / ص ٢٨٧.



غيرهم، من اتخاذ ذلك عيداً». <sup>١</sup> لا يصح، ولا يستند إلى دليل علمي ولا تاريخي على الإطلاق... وإنما الأدلة كلها على خلافه.

أضف إلى ذلك: أننا نجد أنه قد كان في القرون الثلاثة ما هو اهم، ونفعه أعم، فإن:

**رسول الله (ص) كان يتيمّن بسنة ولادة علي عليه السلام**  
قال ابن أبي الحميد المعتزلي الحنفي :

«وقد روي: أن السنة التي ولد فيها علي عليه السلام، هي السنة التي بُدئَ فيها برسالة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فأسمع اهتاف من الأحجار، والأشجار، وكُشفَ عن بصره، فشاهد أنواراً وأشخاصاً، ولم يخاطب فيها بشيء.

وهذه السنة هي السنة التي ابتدأ فيها بالتبتل والانقطاع، والعزلة في جبل حراء، فلم ينزل به حتى كوشف بالرسالة، وأنزلَ عليه الوحي، وكان رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يتيمّن بذلك السنة، وبولادة علي عليه السلام فيها، ويسمّيها سنة الخير والبركة...»<sup>٢</sup>.

## عام الحزن

وفي مقابل ذلك نجد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في محاولة منه لتخليد جهاد أبي طالب وخديجة عليها السلام، وليذكّر الناس بأئمّة الإسلام لا ينسى ما هما من أيادٍ بيضاء، وتضحياتٍ كبيرةٍ — نجده (ص)— يسمّي عام وفاتها بـ «عام الحزن»<sup>٣</sup>.

**ليس من الحنظل يشتار العسل**  
إننا منها توقعنا، فلا يمكن أن نتوقع من أهل البدية، ورعاية الإبل، والأعراب، إلا الجهل الذريع، وإلا الحماقات الخجلة، مع مزيد من الجمود

١— إقتداء الصراط المستقيم / ص ٢٩٤.

٢— شرح نهج البلاغة للمعتزلي الحنفي / ج ٤ / ص ١١٥.

٣— تاريخ الخميس / ج ١ / ص ٣٠١، وسيرة مغلطاي / ص ٢٦، والمواهب اللدنية / ج ١ / ص ٥٦.

والجحود، والعنجهية والإدعاء... .

فإنَّ هؤلاء الذين يتوقفون في مسألة البرق «التلغراف» على اعتبار أنه أمر حادث في آخر الزمان، ولا يعلمون حقيقته، ولا رأوا فيه كلاماً لأهل العلم – حسب زعم علماء نجد، الذين استفتاهم السلطان ابن سعود<sup>١</sup> – ويعتبرون عيد الأم بدعة، كما ورد على لسان علمائهم، وهم يجيبون على الأسئلة الشرعية عبر الإذاعة. وإن كان قد عاد التلغراف، والطائرة، والمدفع، والكمبيوتر والخ.. .

ليكون حلالاً يمارسه كبار شيوخهم، وحكامهم وملوكهم... .

إن هؤلاء الذين يتوقفون في التلغراف، لا يتوقفون في إهانة المسلمين، وضرب مقدساتهم، وهتك حرماتهم، وحتى سفك دمائهم، من أجل خيالات زائفه، وترهات وأباطيل، لا أصل لها في الشرع، ولا حجَّة لها من العقل... .

كما أنهم لا يتوقفون في السخرية بالنبي الأكرم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، والهزء به حيث يستبعدون اسم أبي طالب عن شعبه المعروف على مدى التاريخ بـ«شعب أبي طالب» ويكرّمون كهف المنافقين ويطلقون على الشارع الذي في ذلك الشعب، ويسمونه بـ«شارع أبي سفيان».

بل هم يسخرون بكل المقدسات، وهرزُون بالذات الإلهية – والعياذ بالله – فيكرمون عدو الله وعدو رسوله فيطلقون اسم – أبي هب لعنه الله – على أحد شوارع مكة المكرمة، فما ندرى ما نقول حول هذه العقلية الجامدة، وهذه النفوس الحاقدة!! وهذا التصرف السافل!!

<sup>٢</sup> فهل هو النصب؟ أم هي الحماقة؟.

ولا نعرف لهذا مثيلاً إلا احتياط أهل العراق بالنسبة لدم البعض، مع استحلالهم لقتل سيد شباب أهل الجنة، وأهل بيته وأصحابه... كما ذكره ابن عمر.<sup>٣</sup>

---

١ – استفتاء ابن سعود لعلماء نجد، وجواب أربعة عشر رجلاً من علمائهم موجود في جريدة الرأي العام الدمشقية الصادرة بتاريخ ١٩ ذي القعدة سنة ١٣٤٥، راجع كشف الارتباط / ص ٤٩١/٤٩٢.

٢ – وأشار إلى ذلك بعض المحققين.

٣ – راجع: «خصائص أمير المؤمنين علي (ع)» للنسائي، ص ١٢٤/١٢٥، و«أنساب الأشراف» بتحقيق المحمودي / ج ٣ / ص ٢٢٧ وج ٥ / ص ٣٧٨ ط أولى، ونقل عن حلية الأولياء وعن الطبراني في الكبير وعن الترمذى في جامعه، والبخارى / ج ٤ / ص ٣٤، ومستند أحمد / ج ٢ / ص ١١٤ و٩٣ و١٥٣ و٨٥ وأسد

وما ذلك إلا واحدة من ممارساتهم المخلة، ومهمازهم وترهاتهم الباطلة،  
التي لسنا بصدده تتبعها واستقصائها.

وما أحرفهم بما وصف به بشر بن المعتمر، رئيس معزلة بغداد، سلفهم  
الخوارج – الذين يشبهونهم في أربعة عشر وجهاً من مميزاتهم وخصائصهم<sup>١</sup> – قال  
بشر بن المعتمر:

ما كان من أسلافهم أبوالحسن  
غير مصابيح الدجى مناجب  
كمثل حرقوص ومن حرقوص؟  
ليس من الحنظل يشتار العسل  
هيئات ما سافلة كعالية

ولا ابن عباس ولا أهل السنن  
أولئك الأعلام لا الأعارات  
فقعة قاع حوالها قصيص  
ولا من البحور يصطاد الورل  
ما معدن الحكمة أهل البدية<sup>٢</sup>

### أعياد ومناسبات أخرى

وبعد... فإنّا نجد في القرون الثلاثة الأولى أعياداً ومناسبات أخرى،  
يحتفل الناس بها، ويهتمون بشأنها، ويتهادون فيها، مثل: عيد الختان، ويوم  
الاحتجام<sup>٣</sup>.

وقد أنفق محيي السنة (!!) المتوكل، في حفل ختان أبي عبدالله المعز  
ستة وثمانين مليوناً من الدرّاهم<sup>٤</sup>، حتى أنسى الناس، يوم زواج المأمون ببوران،  
وغيره من الأيام المشهورة.

ولسنا هنا في صدد التتبع لشواهد ذلك، وكتب التاريخ والادب مليئة بها،  
فليراجعها من أراد.

الغاية / ج ١ / ص ١٩، والفصل المهمة / لابن الصباغ / ص ١٥٨، والجوهرة في نسب علي عليه السلام وأله / ص ٤٠، وتهذيب تاريخ دمشق / ج ٤٠ / ص ٣١٧، وراجع: الإصابة / ج ١ / ص ٣٢٢، وترجمة الإمام الحسين / لابن عساكر / بتحقيق محمودي / ص ٣٨.

١ – راجع كتاب: كشف الارتياض / من ص ١١٤ حتى ١٢٦.

٢ – الحيوان / ج ٦ / ص ٤٥٥، والفقعة: الرخوم من الكمة. والقصيص. شجرة تنبت في أصلها الكمة.

٣ – راجع: الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري / ج ٢ / ص ٣٠٠-٣٠١.

٤ – راجع قصة هذا الحفل في: الديارات ص ١٥٠-١٥٦ وفي الامانش عن المصادر التالية: لطائف المعارف للشعالي / ص ٧٥٧٤ / ط ليدن، وثمار القلوب / ص ١٣١، ومطالع البدور في منازل السرور / للقرولي / ج ١ / ص ٥٩٥٨ عن كتاب: العجائب والطرف، والهدايا والتحف / ص ١١٣-١١٩.

وأخيراً...

فإننا نجد نفس المانعين أيضاً يبتكرنون – انطلاقاً من دوافعهم الفطرية،  
ومن سجيتهم الإنسانية – :

## اليوم الوطني عند الوهابيين

وان ذلك لم المفارقات حقاً، حيث إننا نجد نفس هؤلاء الذين يوزعون  
أوسمة الشرك والابتداع على هذا الفريق أو ذاك ، من يقيمون الذكرى بمولد  
الرسول الأعظم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، أو بـ يوم عيد الغدير، أو بـ يوم عاشوراء،  
أو المبعث أو غير ذلك ...

نجدهم أنفسهم يبتدعون عيداً جرياً على مقتضيات الفطرة والسببية، لم  
يكن في عهد رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، ولا في عهد السلف، لا في  
القرون الثلاثة الأولى، ولا في الثلاثة التي بعدها .. ولا ولا. الخ.

وهذا العيد هو العيد الوطني، الذي هو يوم تأسيس الدولة الوهابية في الحجاز،  
ويعلنون ذلك في مختلف وسائل الإعلام التي تقع تحت اختيارهم، ويلقي أولياء  
الأمور في المملكة على أعلى مستوى خطابات بهذه المناسبة. ويتلقّون برقيات التهنئة  
ويحبّبون عليها ...

كما أن نفس ملك الوهابيين يبعث برقيات التهنئة إلى ملوك ورؤساء  
العالم، بالأعياد الوطنية لتلك البلاد، وكذلك يفعل سائر وزرائه وأعوانه .

## شواهد أخرى على القبول بالمواسم

ويكفي أن نذكر: أن خادم الحرمين الشريفين (!! ) يرسل في خلال ثلاثة  
أيام فقط (وافتقت كتابة هذا الوريقات) البرقيات التالية، ويدفعها عبر وسائل  
إعلامه .

١ - الجمعة ٢٨ تشرين الثاني سنة ١٩٨٦ م يذاع من إذاعة : «نداء  
الاسلام من مكة المكرمة» أن الملك فهد يبرق لرئيس جمهورية موريتانيا، مهنئاً له  
بالعيد الوطني لبلاده.

٢ - جواب رئيس النمسا ببرقية شكر على تهنئة الملك فهد له، بمناسبة  
العيد الوطني لبلاده.



٣ — السبت ٢٩ تشرين الأول سنة ١٩٨٦ — خوان كارلوس ملك إسبانيا يبعث ببرقية لخادم الحرمين الشريفين جواباً على تهنئته له بمناسبة اعتلاءه العرش في إسبانيا.

٤ — الأحد ٣٠ تشرين الثاني ١٩٨٦ خادم الحرمين الشريفين يبعث ببرقية تهنئة لأبي بكر العطاس رئيس اليمن الديمقراطية، بمناسبة عيد استقلال بلاده.

٥ — خادم الحرمين يبعث ببرقية تهنئة لرئيس جمهورية يوغسلافيا، بمناسبة اليوم الوطني لبلاده.

٦ — تلقى خادم الحرمين الشريفين برقية جوابية من رئيس الجمهورية اللبنانية ردّاً على برقية له بمناسبة استقلال بلاده.

هذه من علاه إحدى المعالي وعلى هذه فقس ما سواها  
ولا ندري ما الذي أحل ذلك لهم، ولملوكيهم، ولوزرائهم، وقادتهم،  
وسائل حكمائهم وحرّمهم على غيرهم !!؟  
وإذا كان ذلك حراماً مطلقاً فلماذا لا ترتفع أصوات وعاظ السلاطين في  
وجوه سلاطينهم أولاً؟ أم أنهم يرون الشعرة في عين غيرهم، ولا يرون الخشبة في  
أعينهم !!

من يدرى !! ولعل الفطن الذكي هو الذي يدرى.





Books.Rafed.net

## الفصل السادس

شواهد أخرى





Books.Rafed.net

## في نهايات البحث

وما دمنا نقترب قليلاً قليلاً من نهايات البحث، بعد أن ذكرنا طائفة من الدلائل وال Shawahed التي من شأنها أن تساهم إلى حد كبير في تكوين الانطباع المشروع والواعي عن حقيقة: أن الشرع والدين منسجم تماماً مع مقتضيات الفطرة ومتطلباتها، وأنه يعتبر نفسه مسؤولاً عن المحافظة عليها، وتنمية قدراتها الذاتية، مع حفظ التوازنات الضرورية في روافدها... من أجل ضمان سلامته الإنسان وسعادته، وتقدمه المطرد في مدارج المجد والكمال المنشودين.

فن المناسب هنا أن نعرض لبعض الشواهد الأخرى، التي ربما يقال إنها ليس لها ذلك الوضوح، الذي يؤهلها للاعتماد عليها وحدها، ولكنها — على الأقل تستطيع أن تحتل موقع المؤيد والمناصر، الذي يقوى تارة ويضعف أخرى.

فإلى الشواهد التالية:

## ذكرى المصائب وخاصة عاشوراء

هذا... وإذا كنا نعلم: أن من أصيب بمحنة، ثم عُفِّى عنها الزمن وتقادم عهدها فإنه سوف ينساها، أو على الأقل لا تبقى لها في قلبه تلك الحرقـة... فإذا مرت بخاطره، فيمكن أن لا يعيـرها أي اهتمام يذكر، ولا يحتاج إلى القيام

بأيّ عمل تجاهها ...

١ — فإننا مع ذلك نجد الرواية عن فاطمة بنت الحسين، عن أبيها الحسين بن علي (رض) قال: قال رسول الله (ص): « من أصيب بمحنة، فذكر محبته، فأحدث لها استرجاعاً، وإن تقادم عهدها كتب الله له من الأجر مثلها يوم أصيب ».<sup>١</sup>

فلربما يستفاد من ذلك: أن هذا معناه جواز تجديد الذكرى للأموات منها تقادم عهدهم شرط أن يفعل ما فيه التواب والأجر، لا ما يوجب العقاب والوزر.

٢ — ذرية<sup>٢</sup>، خادمة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قالت: كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، إذا كان يوم عاشوراء دعا مريض الحسين، ويقول هن: تُسقون شيئاً مرأاً، هذا إشارة إلى ما وقع في أولاده يوم عاشوراء.<sup>٣</sup>

فنجده عليه السلام يتحرج المناسبة، ويأمر بذلك. فإنكار تحرجي يوم في السنة لإظهار الحزن فيه، أو الفرح؛ ليس في محله... والنصوص الدالة على مطلوبية البكاء على الحسين ومصاب أهل البيت (ع) كثيرة، فعن الربع بن المنذر، عن أبيه، قال: كان الحسين بن علي يقول: «من دمعت عيناه فيما دمعت عيناه، أعطاه الله تعالى الجنة» وبمعناه غيره.<sup>٤</sup>

وفي نص آخر: عن الصادق عليه السلام: «من ذكرنا عنده، أو ذكرنا، فخرج من عينه دمع مثل جناح بعوضة غفر الله له ذنبه» الخ.<sup>٥</sup>

وعنه (ع): «ان يوم عاشوراء أحرق قلوبنا، وأرسل دموعنا وأرض كربلا، أورثنا الكرب والبلاء، فعل مثل الحسين فليبك الباكون، فإن البكاء عليه يمحو الذنوب أيها المؤمنون»<sup>٦</sup> ولست هنا في صدد استقصاء ذلك.

٣ — عن النبي (ص): «ما من قوم اجتمعوا يذكرون فضائل آل محمد، إلا

١ — سنن ابن ماجة / ج ١ / ص ٥١٠، ومسند أحمد / ج ١ / ص ٢٠١، واقتضاء الصراط المستقيم / ص ٣٠٠/٢٩٩ عنها، وجمع الزوائد / ج ٢ / ص ٣٣١ عن الطبراني في الأوسط.

٢ — ذرية: إسم امرأة يقال: إنها كانت خادمة له (ص).

٣ — ينابيع المودة للقندوزي الحنفي / ص ٢٦٢ عن كتاب: مودة القرى، لعلي بن شهاب الهمداني.

٤ — دعوة الحسينية إلى مواهب الله السنّة / ص ١٣٦ عن مسند أحمد، وعن ذخائر العقبى، وينابيع المودة، وجواهر العقددين، وأحمد في المناقب، ورشفة الصادى.

٥ — دعوة الحسينية / ص ١٣٧ عن ينابيع المودة عن رشفة الصادى.

٦ — المصدر السابق عن الإسفرايني في آخر كتاب نور العين.



هبطت ملائكة من السماء حتى لحقت بهم تحدّثهم الخ»<sup>١</sup>. فيلاحظ هنا: أنه نص على مطلوبية الاجتماع لذلك.

وليراجع حول إقامة المأتم في عاشوراء كتاب: دعوة الحسينية، ومقتل الحسين للمقرن، وسيرتنا وستتنا وغير ذلك.

## ابن الحاج يستدل... ويرد

قال ابن الحاج: «... تقدم ما في قوله عليه الصلاة والسلام للسائل الذي سأله عن صوم يوم الاثنين، فقال (ص): ذلك يوم ولدت فيه.

ولما ان صرخ (ص) بقوله في يوم الاثنين ذلك يوم ولدت فيه علم بذلك ما اختص به يوم الاثنين من الفضائل، وكذلك الشهر الذي ظهر فيه (ص).

فإن كان يوم الجمعة فيه ساعة لا يصادفها عبد مسلم، يسأل الله تعالى شيئاً إلا أعطاه إياته وقد قال الإمام أبو بكر الفهري المشهور بالطرطوشي رحمه الله تعالى، معظم العلماء والأخيار: أنها بعد صلاة العصر إلى غروب الشمس، وقوى رحمه الله ذلك بحديث قال في كتابه: «رواه مسلم في الصحيح، وذكر فيه: أن آدم خلق بعد العصر من يوم الجمعة، في آخر ساعة من ساعات الجمعة، ما بين العصر إلى الليل الخ»<sup>٢</sup>.

إلى أن قال: «إذ ان المعنى الذي فضل الله به تلك الساعة في يوم الجمعة هو خلق آدم عليه الصلاة والسلام، فما بالك بالساعة التي ولد فيها سيد الأولين والآخرين (ص)... إلى أن قال: ووجه آخر: أن يوم الجمعة فيه أهبط آدم وفيه تقوم الساعة. ويوم الاثنين خير كلُّه وأمن كلُّه، فللله الحمد والمنة»<sup>٣</sup>.

وقال أيضاً: «... لكن أشار عليه الصلاة والسلام إلى فضيلة هذا الشهر العظيم بقوله عليه الصلاة والسلام للسائل، الذي سأله عن صوم يوم الاثنين، فقال له عليه الصلاة والسلام: «ذلك يوم ولدت فيه»<sup>٤</sup>.

١ - ينابيع المودة / ص ٢٤٦ عن مودة القرى للهمداني، ودعوة الحسينية / ص ١٣٨ عنه.

٢ - المدخل / ج ٢ / ص ٢٩.

٣ - المصدر السابق / ص ٣٠.

٤ - الحديث موجود أيضاً في السيرة الخلبية / ج ١ / ص ٥٨، ومسند أحمد / ج ٥ / ص ٢٩٧ و ٢٩٩، والمنتقى ج ٢ / ص ١٩٥، عن أحمد و مسلم وأبي داود، وصحبي مسلم / ج ٣ / ص ١٦٦.



فتشريف هذا اليوم متضمن لتشريف هذا الشهر الذي ولد فيه، فينبغي أن نحترمه حق الاحترام ونفضله بما فضل الله الأشهر الفاضلة...»  
 إلى أن قال: «لما قد علم أنَّ الأُمْكَنَةُ وَالْأَزْمَنَةُ، لا تُتَشَرِّفُ لذاتِهَا، وإنما يحصل لها التشريف بما خُصَّتْ به من المعانِي...»  
 إلى أن قال: فينبغي إذا دخل هذا الشهر الكريم: أن يُكَرَّمَ ويُعَظَّمَ، ويُحَرَّمَ الاحترام اللائق به، وذلك بالاتباع له (ص) في كونه عليه الصلاة والسلام كان يخصُّ الأوقات الفاضلة بزيادة فعل البر فيها، وكثرة الخيرات الخ...»

ثم يذكر: «أنه (ص) أراد التخفيف على أمته، فلم يلزمهم في هذا الشهر بشيءٍ<sup>١</sup>، فيكون بدعة.

وقد تقدم: أن هذه الارادة لم تثبت، ولا يصح الاستدلال بها، فلا نعيد.  
 كما أن البعض قد علق على ماروي عنه (ص): «فيه ولدت وفيه أنزلت  
 عليّ» بقوله:

«... هذا في معنى الاحتفال به، إلا أنَّ الصورة مختلفة، ولكن المعنى موجود، سواءً كان ذلك بصيام، أو إطعام، أو اجتماع على ذكر، أو صلاة على النبي (ص)، أو سماع شمائله الشريفة<sup>٢</sup>».

كما أن ابن رجب قد قرر استحباب صوم يوم المولد، استناداً إلى هذه الرواية.<sup>٣</sup>

## يوم الغار... ويوم مصعب

وقال ابن العماد في حوادث سنة ٣٨٩هـ. وكذلك قال غيره أيضاً:  
 «تمادت الشيعة في هذه الأعصر في غيّهم، بعمل عاشوراء، باللطم والعويل، والزينة، وشعار الأعياد يوم الغدير، فعمدت غالبية السنة، وأحدثوا في مقابلة يوم الغدير يوم الغار وجعلوه بعد ثمانية أيام من يوم الغدير، وهو السادس

١ - المدخل لابن الحاج / ج ٢ / ص ٣ فما بعدها، وعنده في رسالة حسن المقصد للسيوطى، المطبوعة مع النعمة الكبرى على العالم ص ٨٤/٨٥.

٢ - راجع القول الفصل في حكم الاحتفال بمواليد خير الرسل / ص ١٧٥ متنأً وهاماً، وص ١٧٧.

٣ - المصدر السابق / ص ١٧٦/١٧٥ عن لطائف المعارف.



والعشرون من ذي الحجة، وزعموا: أنَّ النبي (ص) وأبا بكر اختفيا حينئذ في الغار.

وهذا جهل وغلط، فإن أيام الغار إنما كانت بيقين في صفر، وفي أول شهر ربيع الأول.

وجعلوا بأزاء يوم عاشوراء، بعده بثمانية أيام يوم مصعب بن الزبير، وزاروا قبره يومئذ بمسكن، وبكوا عليه، ونظروا بالحسين، لكونه صبر وقاتل حتى قتل، ولأن أباه ابن عممة النبي ... إلى أن قال: ودامت السنة على هذا الشعار القبيح مدة سنين.

قاله في العبر...<sup>١</sup>».

لكن ابن الجوزي ذكر أن عادة الشيعة جرت في الكرخ وباب الطاق بنصب القباب، وتعليق الثياب، وإظهار الزينة في يوم الغدير، وإشعال النار في ليته، ونحر جمل في صبيحته «فأرادت الطائفة الأخرى أن تعمل في مقابلة هذا شيئاً، فادَّعت الخ<sup>٢</sup>...» الكلام السابق...

## يوم الجمل

قال ابن كثير في حوادث سنة ٣٦٣:

«فيها، في يوم عاشوراء عملت البدعة الشناعة، على عادة الروافض، ووقعت فتنة عظيمة ببغداد بين السنة والرافضة. وكلما الفريقين قليل عقل، أو عديمه، بعيد عن السداد.

وذلك أنَّ جماعة من أهل السنة أركبوا أمراً، وسموها عائشه، وتسمى بعضهم بطلاحة، وبعضهم بالزبير، وقالوا: نقاتل أصحاب عليٍّ. فقتل بسبب ذلك

١— شذرات الذهب / ج ٣ / ص ١٣٠، والمنتظم لابن الجوزي / ج ٧ / ص ٢٠٦، وبحوث مع أهل السنة والسلفية / ص ١٤٥، والإمام الصادق والمذاهب الأربع / ج ١ / ص ٩٥، والغدير / ج ١ / ص ٢٨٨ عن نهاية الارب في فنون الأدب / ج ١ / ص ١٧٧. وراجع: العامة في بغداد / ص ٢٥٢، ويوم الغار ذكره المقرizi في خطبه / ج ١ / ص ٣٨٩، ونسب ذلك إلى عوام السنة، والحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري / ج ١ / ص ١٣٨ عن كتاب الوزراء / ص ٣٧١، وعن المنتظم.

٢— راجع: المنتظم / ج ٧ / ص ٢٠٦، والغدير / ج ١ / ص ٢٨٨ عن نهاية الارب في فنون الأدب / ج ١ / ص ١٧٧.



من الفريقين خلق كثير ...»<sup>١</sup>.

---

١— البداية والنهاية / ج ١١ / ص ٢٧٥، وعنـه في: الإمام الصادق والمذاهب الأربعـة / ج ١ / ص ٩٤، وبحث مع أهل السنـة والسلفـية / ص ١٤٤ و ١٤٥ / ١١١ و ١١٢.



## كلمة أخيرة

وفي الختام.. فإننا نأمل أن يكون ذلك الذي ذكرناه كافياً في إعطاء لمحة عن هذا الموضوع، الذي كنا نرى: أنه من الواضحات، والبديهيات، التي لا تحتاج إلى إقامة الأدلة والبراهين، ولا إلى حشد الشواهد والدلائل...  
وكنا نتمنى أن يصرف هذا الوقت الذي استغرقه منا هذا البحث، فيما هو أهله، ونفعه أعم.

ولكن قاتل الله العصبيات الجاهلية، والتعصبات المذهبية، التي فرضت على البعض أن يستميتوا في سبيل المنع من المجالس التي يذكر فيها محمد وأهل بيته، ومصابئهم، وما جرى عليهم، وكذلك من زيارة مشاهدهم المشرفة في أوقات مخصوصة، والتبرُّك بآثارهم صلوات الله وسلامه عليهم.  
فكان أن ظهروا علينا بتلك النظريات السخينة، والاستدلالات الضعيفة، ثم تبع ذلك رمي هذه الطائفة بالكفر، وتلك بالشرك ، ثم مارسوا ضد هؤلاء وأولئك أساليب القهر والقمع والتحقيق والإهانة إلى غير ذلك من أساليب ظالمة وحاقدة ليمنعوا الناس من العمل وفق قناعاتهم بأمن وحرية. هذا كله.. عدا عن التعدي على الحرمات، وأرتكاب العظام والجرائم في حق النبي صلى الله عليه وآله وسلم، وفي حق أهل بيته الطاهرين صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين، وفي حق شيعتهم الميامين بل وجميع المسلمين.

إانا لله ... وإانا إليه راجعون، ولا حول ولا قوة إلا بالله، ويسعلم الذين ظلموا محمداً وأهل بيته، وشيعتهم، والمسلمين النبلاء جميعاً أي منقلب ينقلبون، والعاقبة للمتقين.

ایران — قم المشرفة.

جعفر مرتضى الحسيني العاملی

حرر بتاريخ ١٢ ربیع الثانی

سنة ١٤٠٧ هـ / ٢٤ آذرن سنة ١٣٦٥ هـ . ش





Books.Rafed.net

## المصادر والمراجع

- ١ - القرآن الكريم.
- ٢ - آئين وهابيت، للعلامة الشيخ جعفر سبحياني - ط دفتر جامعة المدرسين-قم ایران - سنة ١٣٦٤ هـ . ش.
- ٣ - الإتحاف بحب الأشراف، للسبزواري الشافعي ، المطبعة الأدبية بمصر.
- ٤ - الإحکام في أصول الأحكام - للأمدي ط. سنة ١٣٨٧ هـ . ق مؤسسة الحلبي وشركاه، مصر.
- ٥ - إحقاق الحق، قسم الملحقات، للسيد المرعشی النجفی .
- ٦ - إحياء علوم الدين، لأبي حامد الغزالی / ط / دار المعرفة، بيروت - لبنان.
- ٧ - الأخبار الطوال. للدينوري، دار إحياء الكتب العربية / ط سنة ١٩٦٠ م.
- ٨ - الأدب المفرد، للبخاري.
- ٩ - الإرشاد، للشيخ المفید رحمه الله/ط. الحیدریة، النجف الأشرف، العراق، سنة ١٣٩٢ هـ . ق.
- ١٠ - إرشاد الساري، للقسطلاني / ط. سنة ١٣٠٤ هـ . ق نشر دار صادر، بيروت.
- ١١ - إرشاد الفحول، للشوكاني / ط. سنة ١٣٩٩ هـ . ق دار المعرفة، بيروت - لبنان.
- ١٢ - الاستيعاب، لأبي عمر بن عبد البر القرطبي ، المطبوع بهامش الإصابة سنة ١٣٢٨ هـ . ق بمصر.
- ١٣ - أسد الغابة لابن الأثير الجزري، انتشارات إسماعيليان - طهران - ایران.
- ١٤ - إسعاف الراغبين للصبيان، المطبوع بهامش نور الأ بصار، بمصر.
- ١٥ - الإصابة في معرفة الصحابة، لابن حجر العسقلاني / ط. مصر سنة ١٣٢٨ هـ . ق.



- ١٦ - إعلام الورى للطبرسي رحمه الله تعالى / ط. سنة ١٢٩٠ هـ. ق الحيدرية، النجف الأشرف – العراق.
- ١٧ - الأغاني، لأبي الفرج الأصفهاني / ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت – لبنان.
- ١٨ - إقتضاء الصراط المستقيم، لابن تيمية / مكتبة الرياض الحديثة.
- ١٩ - الإمام، للنويري الاسكندراني / ط. سنة ١٣٨٨ هـ. ق حيدرآباد الدكن، الهند.
- ٢٠ - الإمام الصادق والمذاهب الأربعة، للشيخ أسد حيدر، ط. سنة ١٣٩٢ هـ. ق نشر دار الكتاب العربي – بيروت.
- ٢١ - أنساب الأشراف، للبلاذري – الطبعة الأولى، والثانية التي حققها المحمودي.
- ٢٢ - الإنصاف فيما قيل في المولد من الغلو والإجحاف، لأبي بكر جابر الجزائري / ط. سنة ١٤٠٥ هـ. ق. الرياض.
- ٢٣ - الأولئ، لأبي هلال العسكري / ط. سنة ١٩٧٥ م. دمشق.

## ب

- ٢٤ - بحوث مع أهل السنة والسلفية، للسيد مهدي الروحاني / ط. سنة ١٣٩٩ هـ. ق. بيروت. لبنان.
- ٢٥ - البداية والنهاية، لأبي الفداء ابن كثير / ط. سنة ١٩٦٦ م.
- ٢٦ - بهجة المحاير للعامري، الناشر: المكتبة العلمية بالمدينة المنورة.

## ت

- ٢٧ - تاريخ الإسلام، للذهبي / ط. مطبعة المدنى. القاهرة.
- ٢٨ - تاريخ ابن الوردي – ط. الحيدرية – النجف الأشرف – العراق – سنة ١٣٨٩ هـ. ق.
- ٢٩ - تاريخ الأمم والملوك ، لمحمد بن جرير الطبرى / ط. سنة ١٤٠٥ هـ. ق



- / مؤسسة عز الدين — بيروت — لبنان.
- ٣٠ — تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي / ط. دار الكتاب العربي. بيروت. لبنان.
- ٣١ — تاريخ الخميس للديار بكري / ط. سنة ١٢٨٣ هـ. ق. مصر.
- ٣٢ — تاريخ عمر بن الخطاب، لأبي الفرج ابن الجوزي، منشورات دار إحياء علوم الدين.
- ٣٣ — التبرك ، تبرك الصحابة والتابعين بآثار الأنبياء والصالحين، للشيخ علي الأحمدى الميانجى / ط. الدار الإسلامية. بيروت. لبنان.
- ٣٤ — ترجمة الإمام الحسين من تاريخ دمشق / بتحقيق محمودى / ط. بيروت. لبنان — سنة ١٣٩٨ هـ. ق.
- ٣٥ — تذكرة الخواص، لسبط ابن الجوزي / ط. سنة ١٣٨٣ هـ. ق — النجف الأشرف — العراق.
- ٣٦ — تذكرة الموضوعات، للفتنى / الناشر أمين دمج، بيروت. لبنان.
- ٣٧ — الترغيب والترهيب، للمنذري / ط. سنة ١٣٨٨ هـ. ق دار إحياء التراث العربي — بيروت.
- ٣٨ — تفسير فرات، لفرات الكوفي / منشورات مكتبة الداوري. قم. ايران.
- ٣٩ — التفسير الكبير، للفخر الرازى / منشورات دار الكتب العلمية. طهران. ايران.
- ٤٠ — تلخيص المستدرك ، للذهبى / المطبوع بهامش المستدرك في الهند سنة ١٣٤٢ هـ. ق.
- ٤١ — التنبيه والإشراف، للمسعودي / ط. سنة ١٣٥٧ هـ. ق دار الصاوي، بمصر.
- ٤٢ — تهذيب الأسماء واللغات، للنwoي / إدارة الطباعة المنيرية، بمصر.
- ٤٣ — تهذيب تاريخ دمشق، لابن بدران / ط. دار المسيرة / سنة ١٣٩٩ هـ. ق.
- ٤٤ — التوسل بالنبي ووجهة الوهابيين، لأبي حامد بن مرزوق / ط. سنة ١٣٩٦ هـ. ق استانبول تركيا.



## ج

- ٤٥ — الجامع الصحيح، للترمذى / منشورات المكتبة الاسلامية / ايران.
- ٤٦ — الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي / ط. دار إحياء التراث العربي،  
بیروت. لبنان.
- ٤٧ — الجمهرة في لغة العرب، لابن دريد.
- ٤٨ — جواهر البحار، لاسماعيل النبهاني.
- ٤٩ — الجوهرة في نسب علي عليه السلام وآلها، للانصاري التلمساني ، البرى /  
ط. بیروت — لبنان سنة ١٤٠٢ هـ . ق.
- ٥٠ — حسن المقصد: المطبوع في استانبول، تركيا ، مع النعمة الكبرى على  
العالم.
- ٥١ — الحضارة الاسلامية في القرن الرابع الهجري، لأَدَمْ مُتَزْ / ط. سنة ١٣٨٧  
هـ . ق. بیروت.
- ٥٢ — حلية الأولياء لأبي نعيم.
- ٥٣ — حياة الحيوان للدميري.
- ٥٤ — الحيوان — للجاحظ / ط. سنة ١٣٨٨ هـ . ق — بیروت — لبنان.

## خ

- ٥٥ — خصائص أمير المؤمنين / للنسائي / ط. النجف الأشرف — العراق / سنة  
١٣٨٨ هـ . ق.
- ٥٦ — الخصال، للشيخ الصدوق رحمه الله تعالى / ط. سنة ١٤٠٣ هـ . ق،  
منشورات جماعة المدرسین، قم - ایران.
- ٥٧ — الخطط والآثار، للمقرizi / ط. مصر، سنة ١٢٧٠ هـ . ق.



## د

- ٥٨ — دراسات وبحوث في التاريخ والاسلام، لجعفر مرتضى، مؤلف هذا الكتاب / ط. سنة ١٤٠٠ هـ. ق. قم — ايران.
- ٥٩ — الدر المنثور، للسيوطى / ط. سنة ١٣٧٧ هـ. ق.
- ٦٠ — دلائل الصدق، للشيخ محمد حسن المظفر رحمه الله تعالى / ط. سنة ١٣٩٥ هـ. ق. قم — ايران.
- ٦١ — دلائل النبوة للبيهقي / ط. سنة ١٣٨٩ هـ.
- ٦٢ — دعوة الحسينية، لمحمد باقر البهاري البهبهاني / ط. سنة ١٣٩٩ هـ. ق. المطبعة العلمية. قم — ايران.
- ٦٣ — الديارات، للشافعى / ط. سنة ١٣٨٦ هـ. ق، مكتبة المثنى. بغداد — العراق.

## ذ

- ذخائر العقبى، لأحمد بن عبد الله الطبرى / ط. سنة ١٩٧٤. دار المعرفة. بيروت.

## ر

- ٦٥ — روض الأخيار، المنتخب من ربى الأبرار، لمحمد بن قاسم / ط. سنة ١٢٩٢ ببلاط مصر.

## ز

- ٦٦ — زاد المعاد، لابن قيم الجوزية / المؤسسة العربية للطباعة والنشر. بيروت.



لبنان.

- ٦٧ — الزهد والرقائق، لابن المبارك / الناشر محمد عفيف الزعبي.  
٦٨ — زيارة القبور الشرعية والشركة لمحيي الدين محمد البركوي / ط. سنة ١٤٠٤ هـ. ق. الرياض.

## س

- ٦٩ — سنن ابن ماجة / ط. سنة ١٣٧٣ هـ. ق.  
٧٠ — سنن أبي داود / نشر دار إحياء السنّة النبوية.  
٧١ — سنن الدارمي / نشر دار إحياء السنّة النبوية.  
٧٢ — السنن الكبرى، للبيهقي / ط. سنة ١٣٤٤ هـ. ق. الهند.  
٧٣ — سنن النسائي / ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت — لبنان.  
٧٤ — السيرة الحلبيّة، للحلبي الشافعي / ط. سنة ١٣٢٠ هـ. ق.  
٧٥ — السيرة النبوية، لزيني دحلان. دار المعرفة، بيروت — لبنان.  
٧٦ — سيرة مغلطاي / ط. مصر سنة ١٣٢٦ هـ. ق.  
٧٧ — سيرتنا وستنا، للعلامة الأميني رحمه الله / ط. سنة ١٣٨٤ هـ. ق. النجف الأشرف. العراق.

## ش

- ٧٨ — شذرات الذهب، لابن العماد الحنبلي / ط. المكتب التجاري، بيروت — لبنان.  
٧٩ — شرح صحيح مسلم للنووي / بهامش إرشاد الساري للقسطلاني.  
٨٠ — شرح نهج البلاغة، لابن أبي الحديد المعتزلي الحنفي / ط. مصر سنة ١٣٨٥ هـ. ق.  
٨١ — شفاء السقام للشيخ محمد بخيت / ط. سنة ١٣١٨ هـ. ق. المطبعة الأميرية، بولاق مصر.



## ص

- ٨٢ - الصارم المنكى في الرد على السبكي، لابن عبدالهادي الحنبلي المقدسي / ط. سنة ١٣١٩ هـ. ق. المطبعة الخيرية، بمصر.
- ٨٣ - صحيح البخاري / ط. سنة ١٣٠٩ هـ. ق. بمصر.
- ٨٤ - صحيح مسلم / ط. مصر (محمد صحيح وأولاده).
- ٨٥ - الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم، لجعفر مرتضى، مؤلف هذا الكتاب / ط. سنة ١٤٠٣ هـ. ق. قم - إيران.
- ٨٦ - صفة الصفوة لابن الجوزي / ط. سنة ١٣٨٩ هـ. ق حلب - سوريا.
- ٨٧ - صفين. لنصر بن مزاحم المنقري / ط. سنة ١٣٨٢ هـ. ق.
- ٨٨ - الصواعق المحرقة، لابن حجر الهيثمي / ط. دار الطباعة بمصر.

## ط

- ٨٩ - الطبقات الكبرى، لابن سعد، كاتب الواقدي / ط. ليدن.

## ع

- ٩٠ - العامة في بغداد، لفهمي عبدالرزاق سعد / ط. سنة ١٩٨٣ م. الأهلية للنشر والتوزيع. بيروت. لبنان.
- ٩١ - عجائب المخلوقات، لزكريا القزويني / بهامش حياة الحيوان. دار القاموس الحديث. بيروت. لبنان.
- ٩٢ - العقد الفريد، لابن عبد ربه الأندلسي / ط. سنة ١٣٨٤ هـ. ق. دار الكتاب العربي.
- ٩٣ - عقيدة التوحيد، لحمد بن عبد الوهاب / المطبوع مع فتح المجيد.
- ٩٤ - عمدة القاري، شرح صحيح البخاري، للعيني / منشورات دار إحياء



التراث العربي. بيروت.

٩٥ — العواصم من القواصم، لأبي بكر ابن العربي.

٩٦ — عون المعبود، شرح سنن أبي داود، محمد شمس الحق العظيم آبادي / ط. سنة ١٣٨٨ هـ. ق.

## غ

٩٧ — الغدير، للعلامة الأميني رحمه الله تعالى / ط. سنة ١٣٩٧ هـ. ق دار الكتاب العربي، بيروت.

٩٨ — غرائب للنيسابوري / المطبوع بهامش تفسير الطبرى المسماً بـ(جامع البيان).

## ف

٩٩ — فتح الباري، شرح صحيح البخاري، للعسقلاني / ط. سنة ١٣٠٠ هـ. ق ببلاط مصر، ثم نشر دار المعرفة، بيروت. لبنان.

١٠٠ — فتح القدير، للشوکانی / نشر دار المعرفة، بيروت. لبنان.

١٠١ — فتح المجيد، لعبد الرحمن بن حسن آل الشيخ / نشر انصار السنة المحمدية.

١٠٢ — الفتوح لابن أعثم الكوفي / ط. الهند. سنة ١٣٩٥ هـ. ق.

١٠٣ — فرائد السبطين، للجويني / ط. سنة ١٤٠٠ هـ. ق. مؤسسة محمودي. بيروت. لبنان.

١٠٤ — الفصول المهمة لابن الصباغ المالكي / ط. الحيدرية — النجف الأشرف — العراق، سنة ١٣٨١ هـ. ق.

١٠٥ — فواتح الرحموت، لابن نظام الدين الأنصاري / مطبوع مع المستصنف للغزالى سنة ١٣٢٢ هـ. ق.

١٠٦ — قاموس الرجال، للتسنّرى / ط. مركز نشر الكتاب / طهران — ایران — سنة ١٣٧٩ هـ. ق.



١٠٧ — القول الفصل في حكم الاحتفال بمواليد خير الرسل، لاسماعيل بن محمد الأنصاري / ط. سنة ١٤٠٥ هـ . . الرياض.

## ك

١٠٨ — الكافي، للكليني رحمه الله تعالى / ط. سنة ١٣٧٨ هـ . ق. دارالكتب الاسلامية. طهران — ايران.

١٠٩ — الكامل في التاريخ، لابن الأثير / ط. بيروت سنة ١٣٨٥ هـ . ق.

١١٠ — الكشاف، للزمخشري، نشر دار الكتاب العربي، بيروت — لبنان.

١١١ — كشف الارتياب، للسيد محسن الأمين العاملي / ط. دار الغدير. طهران — ايران.

١١٢ — كشف الأستار عن مسند البزار، للهيثمي / ط. سنة ١٣٩٩ هـ . ق. بيروت — لبنان.

١١٣ — كشف الغمة للاربلي.

١١٤ — الكنى والألقاب، للشيخ عباس القمي رحمه الله / ط. سنة ١٣٩٠ هـ . ق. النجف الأشرف — العراق.

## ل

١١٥ — اللآلئ المصنوعة للسيوطى / ط. سنة ١٣٩٥ هـ . ق. دار المعرفة، بيروت — لبنان.

١١٦ — اللمع في التصوف، لعبد الله بن علي السراج الطوسي / ط. ليدن، سنة ١٩١٤ م.

## م

١١٧ — مجمع البحرين، للطريحي / ط. سنة ١٣٩٥ هـ . ق. منشورات المكتبة المرتضوية. طهران — ايران.

- ١١٨ - مجمع الزوائد، للهيثمي / ط. سنة ١٩٦٧ م.
- ١١٩ - محاضرات الأدباء، للراغب الأصفهاني.
- ١٢٠ - محاضرات الأوائل للسكتواري البستوي / ط. سنة ١٣٠٥ هـ. ق. ببلاط مصر، نشر دار الكتاب العربي.
- ١٢١ - مدارك التنزيل، للنسقي / المطبوع بهامش تفسير الخازن، نشر دار المعرفة - لبنان.
- ١٢٢ - المدخل، لابن الحاج / ط. سنة ١٣٤٨ هـ. ق. المطبعة المصرية بالأزهر.
- ١٢٣ - مروج الذهب، للمسعودي / ط. سنة ١٩٦٥ م بيروت - لبنان.
- ١٢٤ - المستدرك على الصحيحين، للحاكم النيسابوري / ط. الهند سنة ١٣٤٢ هـ. ق.
- ١٢٥ - المستصفى، للغزالى / ط. سنة ١٣٢٤، المطبعة الأميرية. ثم نشر دار صادر - بيروت.
- ١٢٦ - المستطرف في كل فن مستطرف، للا بشيبي / ط. سنة ١٣٠٤ هـ. ق. المطبعة العثمانية بمصر.
- ١٢٧ - المسند، للحميدي / المكتبة السلفية بالمدينة المنورة.
- ١٢٨ - مسند أحمد بن حنبل / منشورات دار صادر، والمكتب الإسلامي، بيروت - لبنان.
- ١٢٩ - مسند الطيالسي / ط. الهند سنة ١٣٢١ هـ. ق.
- ١٣٠ - مصابيح الجنان، للسيد عباس الكاشاني / منشورات دار الكتب العلمية، النجف الأشرف - العراق.
- ١٣١ - مصباح المتهجد، للشيخ الطوسي.
- ١٣٢ - المصنف، لعبد الرزاق الصنعاني / ط. سنة ١٣٩٠ هـ. ق.
- ١٣٣ - معالم المدرستين، للعلامة السيد مرتضى العسكري / نشر مؤسسة البعثة - طهران. سنة ١٤٠٦ هـ. ق.
- ١٣٤ - مفتاح كنوز السنّة، ترجمة محمد فؤاد عبد الباقي / ط. سنة ١٣٩١ هـ. ق.
- ١٣٥ - مقتل الحسين، للخوارزمي ، ط. النجف الأشرف - العراق.
- ١٣٦ - مقتل الحسين، للسيد عبدالرزاق المقرم رحمه الله / مطبعة الآداب، النجف الأشرف - العراق.



- ١٣٧ — المناقب، للخوارزمي / ط. سنة ١٣٨٥ هـ. ق / الحيدرية، النجف الأشرف — العراق.
- ١٣٨ — مناقب الإمام علي عليه السلام، لابن المغازلي / ط. سنة ١٣٩٤ هـ. ق.
- ١٣٩ — منتخب تاريخ دمشق، لابن بدران.
- ١٤٠ — المنتظم، لابن الجوزي / ط. سنة ١٣٥٩ هـ. ق / حيدرآباد الدكن — الهند.
- ١٤١ — المتنقى، من أخبار المصطفى، لابن تيمية. ط. سنة ١٣٩٨ هـ. ق. دار المعرفة — بيروت — لبنان.
- ١٤٢ — منحة المعبد في ترتيب مسند الطيالسي، للساعاتي / ط. مؤسسة مكة للطباعة والإعلام — مكة المكرمة.
- ١٤٣ — منهاج الفرقة الناجية، لمحمد بن جميل زينو / ط. مؤسسة مكة للطباعة والإعلام — مكة المكرمة.
- ١٤٤ — المواقفات، للشاطبي / دار المعرفة. بيروت — لبنان.
- ١٤٥ — المواهب اللدنية، للقسطلاني / دار الكتب العلمية.
- ١٤٦ — الموطأ، لمالك بن أنس، المطبوع مع تنوير الحالك، للسيوطى / دار إحياء الكتب العربية بمصر...

## ن

- ١٤٧ — نسب قريش، لمصعب الزبيري.
- ١٤٨ — نشوار المحاضرات، للتنوخي، ط. سنة ١٣٩١ هـ. ق.
- ١٤٩ — نصب الراية، للزيلعي / ط. سنة ١٣٩٣ هـ. ق.
- ١٥٠ — نظم درر السمحطين، للزرندي الحنفي، إصدار مكتبة نينوى — طهران — ايران.
- ١٥١ — النعمة الكبرى على العالم، لأحمد بن حجر الهيثمي الشافعى / ط. سنة ١٣٩٨ هـ. ق. إسلامبول — تركيا.
- ١٥٢ — النهاية في اللغة، لابن الأثير / ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت — لبنان — سنة ١٣٨٣ هـ. ق.



- ١٥٣ — نهج البلاغة (جمع الشريف الرضي) / ط. الاستقامة.
- ١٥٤ — نوادر الأصول، للحكيم الترمذى. دار صادر. بيروت.
- ١٥٥ — نور الأ بصار، للشبلنجي الشافعى / نشر مكتبة الجمهورية بمصر...

و

- ١٥٦ — ألواء بأحوال المصطفى، لابن الجوزي / ط. سنة ١٣٨٦ هـ . ق. مطبعة السعادة بمصر.
- ١٥٧ — وفيات الأعيان، لابن خلكان / ط. مصر سنة ١٣١٠ هـ . ق.

ي

- ١٥٨ — ينابيع المودة، للقنديزي الحنفي / ط. سنة ١٣٠١ هـ . ق — إسلامبول — تركيا.

والحمد لله، والصلوة والسلام على محمد وآلـه الطاهرين.



الصفحة	الموضوع
٥	مقدمة الناشر
٧	تقديم.
٩	تمهيد
٩	الهداية القرآنية.
١٠	علي (ع) وأهل الشام.
١١	مواقف الحسين (ع) في نفس الاتجاه.
١٢	الإمام الحسين (ع) في كربلاء.
١٢	الأئمة (ع) وال موقف الحادثة.
١٣	الإسلام ... وظاهرة الجحود.
١٤	الإسلام ... والدعوة الى التعلق، وال بصيرة في الدين.
١٥	التجني والافتراء.
١٦	لفت نظر ضروري.
١٧	<b>الفصل الأول: «المواسم» و«المراسيم» في سطور</b>
١٩	أول من احتفل بالمولد النبوى.
٢١	المولد عيد عند البعض، وما يفعل فيه.
٢٢	إبن تيمية ... والغناء في العيد.
٢٣	الغناء في العيد عند أهل الكتاب.
٢٣	التنمية في العيد.
٢٤	المولد في جميع الأقطار الإسلامية.
٢٤	من خواص المولد.
٢٤	إستحباب القيام.
٢٥	النعمـة الكـبرـى عـلـى العـالـمـ.



## الفصل الثاني: استدلالات لا تصح.

- ٢٧ بداية.
- ٢٩ أبوهلب ... وعتق ثوبية.
- ٢٩ الأستدلال بفعل حاكم إربل.
- ٣١ العقيقة ... دليل آخر.
- ٣٢ الأستدلال بيوم عاشوراء.
- ٣٤ تعظيم شعائر الله سبحانه.
- ٣٦ وذگرهم بأيام الله.
- ٣٧ الفرح بفضل الله سبحانه.
- ٣٨ مناسك الحجّ تكرار للذكرى.
- ٣٩ الأستدلال بما جرى ليعقوب.
- ٤٠ آية المودة.
- ٤٠ آية المائدة.
- ٤١ السنة الحسنة والستة السيئة.

## الفصل الثالث: لماذا يتذرع ... المانعون؟

- ٤٣ أدلة القائلين بحرمة الاحتفالات والأعياد.
- ٤٥ كلمات ... واستدلالات.
- ٤٥ تلخيص لا بدّ منه.
- ٥٤ قد يكون الذنب ... للتعصّب الأعمى.

## الفصل الرابع: أدلة المانعين ... سراب.

- ٥٩ الميول ... والمشاعر.
- ٦١ الاحتفالات والمواسم بدعة.
- ٦٢ السنة الحسنة والستة السيئة.
- ٦٦ الذكريات عبادة لصاحب الذكرى.



٧٠	والضُّحى واللَّيل إذا سجى.
٧٠	لا تجعلوا قبري عيداً.
٧٣	الرواية عن السَّجَاد (ع)، وَأَبْنَ عمِه.
٧٤	المعاصي في المناسبات دليل المنع.
٧٤	إحياء سنن الجاهلية ...
٧٥	مانعية الاختلاف في المولد.
٧٥	عدم الدليل العقلي ... والشرعى.
٧٦	إيهام المشروعية.
٧٦	أَلْتَخْفِيفُ عَنِ الْأُمَّةِ ... وَالتَّعْظِيمُ بِالْوِجْهِ الشَّرْعِيِّ.
٧٧	مشابهة النصارى.
٧٧	يوم ولادته ... يوم موته (ص).
٧٨	موقف السلف من الأعياد والمواسم.
٨١	المواسم والموالد هدم الإسلام.
٨٢	عاشوراء ... عيد الشامتين بأهل البيت.
٨٦	التزلف الوقع.
٨٧	التهافت في كلام ابن الحاج.
٨٩	<b>الفصل الخامس: أدلة ... وبعض الشواهد ...</b>
٩١	مما سبق.
٩٢	قضاء الفطرة والسجية الإنسانية.
٩٣	توضيح العلامة الأميني رحمه الله.
٩٤	كل يوم عيد.
٩٥	كل يوم عيد.
٩٦	يوم الجمعة ... عيد.
٩٨	عيد النوروز.
٩٩	عيد المهرجان.



١٠٠	عيد الغدير.
١٠٣	رسول الله (ص) كان يتيمَّن بسنة ولادة علي (ع).
١٠٥	أعياد ومناسبات أخرى.
١٠٦	أليوم الوطني عند الوهابيين.
١٠٦	شواهد أخرى على القبول بالمواسم.

١٠٧	<b>الفصل السادس: شواهد أخرى.</b>
١١١	في نهايات البحث.
١١٣	إين الحاج يستدلُّ ... ويردُّ.
١١٤	يوم الغار... ويوم مصعب.
١١٥	يوم الجمل.
١١٧	كلمةأخيرة.
١١٩	المصادر والمراجع.



## كتب مطبوعة للمؤلف

- ١ - أخلاق الإمام الرضا (ع) (ط ثانية). وقد ترجم الى الفارسية أيضا.
- ٢ - أخلاق الإمام الحسن (ع) في عهد الرسول، والخلفاء الثلاثة بعده..
- ٣ - أخلاق الإمام الجواد (ع).
- ٤ - الصحيح من سيرة النبي الأعظم (ص) (أربعة أجزاء). والجزء الخامس قيد الإعداد.
- ٥ - الآداب الطبية في الإسلام.
- ٦ - حديث الإفك.
- ٧ - دراسات وبحوث في التاريخ والإسلام (جزءان).
- ٨ - الزواج الموقت في الإسلام.
- ٩ - ولایة الفقيه في صحيحه عمر بن حنظلة.
- ١٠ - ابن عباس وأموال البصرة.
- ١١ - موقع ولایة الفقيه من نظرية الحكم في الإسلام.
- ١٢ - نقش الخواتيم لدى الأئمة الإثنى عشر.
- ١٣ - أبوذر مسلمان ياسوسياлист (فارسي).
- ١٤ - تحقيق در باره تاريخ هجري (فارسي).
- ١٥ - المواسم والمراسيم في الإسلام (وهو هذا الكتاب).  
قيد الإعداد:
- ١٦ - الخوارج تاريخياً وسياسياً.

هذا كله.. عدا عن البحوث العديدة، المنشورة في المجالات وغيرها.

